وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة يحي فارس بالمدية

كلية الحقوق والعلوم السياسية



دور بنك الجزائر في تنظيم القطاع المصرفي وفقا للقانون رقم:

09_23

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر

تخصص: قانون أعمال

تقديم الطالبين :

- شاغة فاروق شمس الدين
- بلحاج سيد احمد عبد المجيد

إشراف الأستاذة:

- شبايكي نزهة

أعضاء لجنة المناقشة:

الإسم واللقب	الجامعة	الصفة
سبتي عبد القادر	المدية	رئيسا
شبايكي نزهة	المدية	مشرفا ومقررا
حنيش منى	المدية	عضوا مناقشا

السنــة الدراسية 2024 /2025م


بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

قال الله تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ﴾

الحمد لله الذي وهب لنا نعمة العقل والعلم

الحمد لله الذي يسر لنا أمورنا وعززنا بالفهم

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ »

نتقدم بجزيل الشكر والعرفان للأستاذة المشرفة على

المجهودات المبذولة في سبيل إنارة دربنا وتوجيهنا لأداء هذا البحث العلمي.

كما نتقدم بالشكر والتقدير إلى الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة الذين

سيتفضلون بمناقشة هذه المذكرة

دون أن ننسى شكر جميع الأساتذة الذين درسنا عندهم منذ بداية مشوارنا

الدراسي والذين قدموا ما عندهم من أجل أن ننجح ونرتقي إلى

درجات العلم والمعرفة.

إهداء:

الحمد لله وكفى، والصلاة على الحبيب المصطفى وأهله ومن وفى.

أشكر الله واحمده على توفيقي في إنجاز هذا العمل، وتمكيني من تحقيق ما وصلت إليه الآن.

اهدي هذا العمل المتواضع الى:

من كلّت أنامله ليقدّم لنا لحظة سعادة، إلى من علّمَني دروس الكفاح، ومن تعب من أجلي ومن أجل راحتي ونجاحي الى معلمي وقدوتي في الحياة:

أبي، حفظه الله وأطال في عمره.

الى ملهمتي في الحياة، إلى معنى الحب والحنان، إلى بسمة الحياة، إلى من ساندتني طوال حياتي بتشجيعها ونصحها، وإلى من كان دعاؤها سر نجاحي:

أمي، أطال الله في عمرها.

إلى إخوتي الأعزاء, أنتم النور الذي يضيء دربي واليد التي تمسح عني تعب الأيام, كنتم دائماً سندي في لحظات الإحباط, ورفقتكم مصدر سعادة لا تضاهى، فلكم في القلب مكان لا يمحى شكراً لصبركم على انشغالي, ولتفهمكم المستمر, ولضحكاتكم التي تخفف وطأة الضغط، ولدعواتكم التي أحسستها زاداً لي في كل خطوة.

أدعو الله أن يحفظكم ويرد لكم الجميل جميعا،

وأن يجعل نجاحي فخراً لنا جميعاً كما أنتم دوماً فخري ودفئي في مسيرتي.

شاغة

إهداء:

اهدي هذا الجهد المتواضع إلى عائلتي

التي هي سندي

في هذه الحياة على جميع ما قدموه لي من دعم لإتمام هذا العمل

وجميع زملائي وزميلاتي

على تشجيعهم الدائم لإنجاز هذا البحث العلمي

بلحاج

مـــقدمـــــــة

مقدمة

يعد القطاع المصرفي حجر الأساس في البناء الاقتصادي للدول الحديثة، نظرا للدور المحوري الذي تضطلع به البنوك في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وإدراكا من الدولة الجزائرية لأهمية هذا القطاع أولت له عناية خاصة من خلال سن مجموعة من القوانين التي تهدف الى ضبط نشاطه وضمان استقراره وحسن آدائه.

وقد برز بنك الجزائر كهيئة مركزية تناط بها مهام تنظيم ومراقبة القطاع المصرفي من خلال الصلاحيات الممنوحة له، فهو المؤسسة النقدية المركزية في الدولة المكلفة بصدار النقد وضبط الاستقرار الأسعار وتتبع ومراقبة النظام البنكي والمصرفي.

وقد جاء القانون رقم 23-09 المؤرخ في 21 جوان 2023 المتعلق بالنقد والصرف, لتعزيز هذا الدور ضمن إعادة هيكلة الاطار القانوني والتنظيمي لعمل بنك الجزائر بما يتماشى مع التحولات الاقتصادية والتكنولوجية ومتطلبات الحوكمة الرشيدة والاستقرار المالي، فالتحولات التي عرفها النظام المالي العالمي فرضت على السلطات النقدية الحاجة إلى اعتماد صيغ جديدة تقوم على الرقابة الاستباقية والمبنية على المخاطر بدلا من الرقابة التقليدية اللاحقة.

ومن هنا تبرز أهمية هذا الموضوع من الدور الكبير الذي يلعبه بنك الجزائر في الحفاظ على التوازن والاستقرار داخل النظام المالي والمصرفي في ظل المخاطر اللامتناهية المحيطة به، مما يتطلب تعزيز الوقاية وتطوير الأدوات التنظيمية التي تضمن سلامة القطاع البنكي.

كما تتجلى أهمية هذا الموضوع في صدور القانون 23-09 المتعلق بالنقد والصرف الذي أحدث نقلة نوعية، وأدخل تعديلات جوهرية على مهام وصلاحيات بنك الجزائر.

أما عن أسباب اختيارنا لهذا الموضوع فهي تتعلق بأسـباب موضوعية وأخرى شخصية:

فبالنسبة للأسباب الموضوعية فتتمثل في الحاجة إلى دراسة القانون الجديد 23-09 وتحليل نصوصه خصوصا ما تعلق بتوسيع مهام بنك الجزائر في مجال الرقابة الاستشرافية والردعية.

أما الأسباب الشخصية فتعود إلى اهتمامنا الخاص بمجال القانون المالي ورغباتنا في التعمق في السياسات النقدية والمصرفية وآليات الرقابة على البنوك.

و تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على دور بنك الجزائر في ظل القانون 23-09، بالإضافة إلى تحديد الآليات القانونية التي يعتمدها البنك في الحفاظ على النظام المصرفي، محاولة أيضا إلى تقييم مدى نجاعة التدابير الواردة من الأزمات المصرفية وتحقيق الاستقرار المالي، وانطلاقا من هذه المعطيات تتبلور الاشكالية التالية:

ما مدى فعالية الآليات القانونية المستحدثة بموجب أحكام القانون 23-09 في دعم توجهات القطاع المصرفي والحفاظ على استقرار النظام المالي؟

و للإجابة عن هذه الإشكالية سنعتمد على المنهج التحليلي للنصوص القانونية، حتى نتمكن من تبيان عمق هذه النصوص والجوانب التي تغطيها، بالإضافة إلى معالجة الموضوع، وكذلك اعتمدنا على المنهج الوصفي الذي يبدو جليا في مختلف الجوانب من خلال جمع النصوص القانونية والوقائع ذات الصلة بموضوع دور بنك الجزائر ذلك لفهم الأسس القانونية التي يرتكز عليها الموضوع وتحديد دوره .

للإحاطة بمختلف جوانب الموضوع والوصول إلى الإجابة عن الإشكالية المطروحة قسمنا الموضوع إلى فصلين، تطرقنا في الفصل الأول إلى : الدور الإشرافي لبنك الجزائر على القطاع المصرفي، أما الفصل الثاني خصصناه للدور الرقابي لبنك الجزائر على القطاع المصرفي

الفصـــــــــل الأول

الدور الاشـــــرافي لبنك الجـزائر على القــطاع المصرفي

الفصل الأول: الدور الاشرافي لبنك الجزائر على القطاع المصرفي

في إطار التحديات الهادفة الى تعزيز حوكمة البنوك على المصارف ،وفي ضوء الاصلاحات المتتابعة التي عرفها القطاع المصرفي الجزائري، صدر القانون رقم 23-09 المتعلق بالقانون النقدي والمصرفي المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444 الموافق 21 يونيو 2023 والمنشور في العدد 43 من الجريدة الرسمية بتاريخ 27 يونيو 2023، بهدف تعزيز مهام الاشراف والرقابة وتحديث الاطر التنظيمية لمواكبة التحولات الاقتصادية والمالية والتكنولوجية على المستوى الوطني والدولي ..

يعكس صدور هذا القانون محاولة لتقوية دور بنك الجزائر بوصفه الجهة العليا المسؤولة عن السلوك التنظيمي في القطاع المصرفي، ويتزامن مع التطورات في مجال التمويل الرقمي والأدوات الاحترازية والحوكمة المؤسسية.

وسنحاول من خلال هذا الفصل معالجة الدور الإشرافي لبنك الجزائر على القطاع المصرفي، حيث سيتم التطرق إلى دور بنك الجزائر في إرساء و تعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي في المبحث الأول بينما سنتطرق في المبحث الثاني إلى دور بنك الجزائر في تحقيق الاستقرار المالي والنقدي.

المبحث الأول: دور بنك الجزائر في إرساء وتعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي

يعتبر إرساء وتعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي أحد الركائز الأساسية لضمان استقرار النظام المالي وتعزيز ثقة المتعاملين، حيث يهدف قانون رقم 23-- 09 لسنة 2023 الذي يتضمن القانون النقدي والمصرفي إلى وضع معايير واضحة لهياكل مجالس الإدارة واللجان المتخصصة وتوزيع الصلاحيات بين الجهات التنفيذية والرقابية، مع اشتراط نسبة محددة من الأعضاء المستقلين وإلزام البنوك بنشر تقارير دورية تكشف عن مخرجات الاجتماعات وسياسات إدارة المخاطر.

ويعزز بنك الجزائر هذه المتطلبات من خلال إصدار التعليمة التنظيمية والتفتيش الميداني وتوفير الدعم التقني والتكويني، بما يسهم في تحقيق حوكمة مصرفية رشيدة قادرة على مواجهة التحديات والمخاطر ودعم التنمية المستدامة[1].

وسنتطرق من خلال هذا المبحث إلى ماهية الحوكمة المصرفية في المطلب الأول، بينما نتطرق في المطلب الثاني إلى الإطار القانوني والتنظيمي للحوكمة، أما في المطلب الثالث فسنعالج تقييم دور بنك الجزائر في تعزيز الحوكمة المصرفية

المطلب الأول: ماهية الحوكمة المصرفية

واجه الجهاز المصرفي الجزائري العديد من الهزات خاصة بعد صدور قانون النقد والصرف الذي فتح المجال للبنوك الخاصة والأجنبية لممارسة نشاطها في الجزائر، ولعل من أهم البنوك التي ظهرت هي بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري .لكن أهم ما ميز هذه المرحلة ضعف رقابة البنك المركزي لهذه البنوك قبل وبعد بداية نشاطها مما أدى بها إلى الوقوع في أزمات هزت الجهاز المصرفي الجزائري، بالإضافة إلى فقدان الثقة من قبل المواطن الجزائري في البنوك الخاصة بصفة عامة، وهو ما أثر كثيار على البنوك الخاصة والأجنبية التي دخلت السوق الجزائرية بعد تصفية هذين البنكين[2].

[1] رنان مختار، الجيل الثالث من الإصلاحات النقدية والمصرفية في الجزائر قراءة في مضمون القانون 23-09 مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، جامعة الاغواط الجزائر، المجلد 06، العـــدد: 01، 2023، ص288، 287.

[2] حكيم بن جروة، عبلة مخرمش، الحوكمة في المؤسسات المصرفية، محدداتها، معاييرها وتطبيقها -مع الإشارة إلى حالة الجزائر-، ورقة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي بعنوان آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر2013، ص538.

الفرع الأول: تعريف الحوكمة المصرفية

لم يتضمن قانون رقم 23-- 09 المتعلق بالقانون النقدي والمصرفي لسنة 2023 أي مادة صريحة تقدم تعريفا اصطلاحيا للحوكمة المصرفية، وإنما اقتصر على الإشارة في ديباجته إلى أن من أهدافه "تعزيز حوكمة النظام المصرفي" دون تفصيل لمضامين المصطلح أو ضبطه تعريفيا، ثم أورد متطلبات وإلزاميات ترتبط بتطبيق مبادئ الحوكمة (تشكيل مجالس إدارة، ولجان، نسب المستقلين، الإفصاح الدوري... إلخ)[1] .

للحوكمة المصرفية العديد من التعاريف نكر منها:

تعريف بنك التسويات الدولية: " على أنها الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الإدارة، والإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل للقوانين والنظم السائدة، وما يحقق حماية مصالح المودعين "[2].

كما تعرف الحوكمة المصرفية بانها: " مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك وحماية حقوق المساهمين والمودعين، بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالأطراف الخارجية، والتي تتحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية، وتتطبق الحوكمة في الجهاز المصرفي على البنوك العامة والخاصة والمشتركة[3].

تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية فإنها ترى أن الحكومة من المنظور المصرفي: " تتضمن الطريقة التي تدار بها أعمال وشؤون البنك من قبل أصحاب المصلحة مع الآخرين من خلال:

-وضع استراتيجية البنك أهدافه ،

-تحديد احتمال تعرض البنك للخطر،

-إنجاز عمليات البنك اليومية،

-حماية مصالح المودعين وتلبية التزامات المساهمين مع الأخذ بعين الاعتبار مصالح أصحاب المصلحة مع الآخرين،

[1] قانون رقم 23-09 المؤرخ في 21 جوان 2023، يتعلق بالنقد والصرف، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، سنة 2023.

[2] عبد الرزاق أحمد، الحوكمة وآليات الرقابة في القطاع المصرفي، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية، 2009 ص80 .

[3] الشمري هاني عبد الله، حوكمة البنوك: المفاهيم والتطبيقات، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمّان، 2009، ص. 46.

-ملائمة أنشطة البنك مع التوقعات التي تعمل بطريقة آمنة وسليمة لإنجازها مع السلامة والامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها[1].

تعرف أيضا أنها: " نظام لرقابة متكامل يتضمن مجموعة من الإجراءات القانونية والإدارية والمحاسبية وغيرها والذي يرمي إلى اتساع نظام المسائلة وتحقيق المساواة عند تحقيق حقوق أصحاب المصالح في الوحدة الاقتصادية، وتحسين أدائها لتعظيم القيمة السوقية لأسهمها وتحقيق الإفصاح والشفافية عن المعلومات المحاسبية ذات الجودة العالمية التي تحقق منفعة مستخدميها " [2].

ومن التعاريف السابقة يمكن القول أن الحوكمة المصرفية: " هي النظام الذي يعنى بإدارة العمليات اليومية في البنك بطريقة حذرة، بواسطة مجالس الإدارة والإدارة العليا ومراقبتها ابتغاء تحقيق غايتها وأهدافها التي تنصب لأجل حماية حقوق أصحاب المتعاملين مع البنك" .

الفرع الثاني: اهمية الحوكمة في الجهاز المصرفي والهدف منها

تزداد أهمية الحوكمة في المصارف مقارنة بالمؤسسات الأخرى نظرا لطبيعتها الخاصة حيث أنها تتعامل بأموال الغير (المودعين) كما أن إفلاس المصارف لا يؤثر فقط على الأطراف ذوي العلاقة من عملاء ومودعين ومقترضين ولكن أيضا يؤثر على استقرار المصارف الأخرى من خلال مختلف العلاقات الموجودة بينها، فيما يعرف سوق المصارف، وتحقق الحكومة العديد من المزايا المرتبطة بالأداء المصرفي والمحافظة على وجه الخصوص بأموال الغير مما يعزز فيه الاستقرار المالي ومن ثم الاستقرار الاقتصادي.

[1] نسيمة سدرة، حوكمة البنوك في ظل التطورات المالية العالمية خلال فترة، 2000-1990 مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر.2012، ص91.

[2] إسحاق نسمان، دور إدارة المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة، مذكرة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، 2009،ص22.

أ - اهمية الحوكمة في الجهاز المصرفي:

تختلف المصارف عن باقي الشركات لان انهيارها يؤثر على دائرة أكثر اتساعا من الأشخاص ويؤدي الى إضعاف النظام المالي ذاته مما يكون له آثارا سيئة على الاقتصاد بأسره، وهو ما يلقى بمسؤولية خاصة على أعضاء مجلس ادارة المصرف، لذلك فأهمية تطبيق الحوكمة تكمن في[1]:

- ضمان استقرار النظام المالي عبر تعزيز الثقة بين المؤسسات والمودعين والمستثمرين.
- حماية حقوق المساهمين وأصحاب الودائع عبر قواعد واضحة للإفصاح والمساءلة.
- تحسين ادارة المخاطر الائتمانية والتشغيلية والسوقية من خلال لجان متخصصة وضوابط داخلية قوية.
- رفع كفاءة وشفافية العمليات المصرفية وتوحيد الممارسات بما يتوافق مع المعايير الدولية (مثل بازل III).
- جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية ببيئة حوكمة رصينة تقلل من مخاطر الفساد وسوء الادارة[2].
- تعتبر الحوكمة نظاما تتم بموجبه توجيه ورقابة العمليات التشغيلية للبنوك.
- تمثل الحوكمة السليمة عنصرا رئيسيا في تحسين الكفاءة الاقتصادية في البنوك، وهو ما يعزز الاستقرار المالي والاقتصادي.
- كما يؤدي إرساء وتطبيق حوكمة بنكية سليمة وبشكل جيد الى العديد من النتائج الإيجابية المتنوعة والتي من أهمها:[3]
 - تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري والتي تواجهها البنوك
 - رفع مستوى الأداء للمصارف ومن ثم التقدم والنمو الاقتصادي وتنمية الدولة
 - جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع راس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية وضمان تدفق الأموال المحلية والدولية
 - الشفافية والدقة والوضوح والنزاهة في القوائم المالية مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها في اتخاذ القرار

[1] كادي ايدير، ونوغي سليم، دور الحوكمة المصرفية للحد من المخاطر المالية دراسة حالة عينية من الوكالات المصرفية بقصر البخاري، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر.2023، 2022، ص5

[2] صادق، عبد الرحمن، "الحوكمة المصرفية وأثرها في إدارة المخاطر"، مجلة البحوث المالية والمصرفية، العدد 14، جامعة بغداد، 2018، ص92-95.

[3] حبيبة مداس، أسماء عدائكة، دور البنك المركزي في إرساء وتعزيز الحوكمة داخل الجهاز المصرفي، جامعة الوادي، 2014 ص422

- ضمان وجود هياكل إدارية يمكن معها محاسبة إدارة المصرف أمام مساهميها مع
- ضمان وجود مراقبة مستقلة عن المحاسبين والمراجعين للوصول إلى قوائم مالية على أسس محاسبية صحيحة.
- تعظيم قيمة أسهم البنك وتدعيم التنافسية في أسواق المال العالمية[1]
- الحصول على مجلس إدارة قوي يستطيع اختيار مديرين مؤهلين قادرين على تنفيذ أنشطة المصرف في إطار القوانين واللوائح الحاكمة وبطريقة أخلاقية[2].
- أصبحت درجة التزام المصارف بتطبيق الحوكمة احد المعايير التي يضعها المتعاملون والمستثمرون في اعتباراتهم لاتخاذ قرارات التوظيف أو الاستثمار، فهذه المصارف تتمتع بميزة تنافسية لجذب رؤوس الأموال أكثر من المصارف التي لا تطبقها وتزداد قدرتها على المنافسة في الأجل الطويل لما تتمتع به من شفافية في معاملاتها وفي إجراء المحاسبة والمراجعة المالية، مما يدعم الثقة من جانب المستثمرين المحليين والأجانب.[3]

ب_ الهدف من الحوكمة في الجهاز المصرفي:

نظرا للدور الذي تضطلع به البنوك والأهمية الأساسية والمتزايدة لعمل الجهاز المصرفي الذي بات يمثل ركنا من أركان التطور والرقي الاقتصادي لأي بنك وأحد أكثر أشكال النشاطات الاقتصادية حضورا ومثارا للاهتمام ليس فقط من قبل الدارسين والمهتمين بل من قبل متخذي القرارات السياسية والاقتصادية في كل وقت ،فهو الأداة التي تزود مختلف القطاعات الاقتصادية، كل ذلك دفع الحكومات للمحافظة على دور الجهاز المصرفي المهم، من خلال التشريعات والقوانين واللوائح التنظيمية والتعليمات التي تضمن الرقابة والإشراف لجعله يتلاءم مع الأهداف الاقتصادية العاملة للبلدان، والرامية الى:

- ترسيخ مبادئ الشفافية والمسائلة بين كافة مستويات الهيئة الادارية والتنفيذية.
- توزيع الصلاحيات بوضوح عبر تشكيل مجالس ادارة مختلطة ولجان مستقلة لضبط عملية اتخاذ القرار.

[1] كادي ايدير، ونوغي سليم، المرجع السابق، ص6
[2] أمال عياري، أبو بكر خوالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية-دراسة حالة الجزائر، -الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 06/07 ماي 2012 ص 1
[3] حبيبة مداس، أسماء عدائكة، المرجع السابق، ص422-423.

- ربط مكافآت الاداء بتحقيق مؤشرات محددة تعزز من توجه البنك نحو الاهداف الاستراتيجية.
- توفير إطار زمني وتوثيقي لتطبيق اجراءات الحوكمة ومتابعة التزام البنوك بمتطلبات القانون 23-09.
- دعم التنمية المستدامة عبر تعزيز قدرة البنك على مواجهة الصدمات المالية وإدارة استثماراته بمسؤولية.

كما قد أدت الانهيارات المالية إلى إتباع نظرة عملية عن كيفية تطبيق الحوكمة المؤسسية في القطاع المصرفي لتفادي الأزمات التي عصفت بالكثير من المؤسسات المالية والمصرفية في مختلف الدول المتقدمة منها والنامية، واستدراكا لهذه الانهيارات المالية وتماشيا مع التطورات المصرفية ولت الحاجة إلى الحوكمة المؤسسية في القطاع المصرفي والتي تعد أمرا في غاية الأهمية لضمان سلامة الجهاز المصرفي[1].

الفرع الثالث: مبادئ الحوكمة المصرفية:

يهدف القانون رقم 23- 09 المتضمن للقانون النقدي والمصرفي إلى تعزيز حوكمة النظام المصرفي عبر ترسيخ مبادئ الشفافية، المساءلة، العدالة، المسؤولية والاستقلالية، وضبط آليات فعّالة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية.

فمن خلال التحليل والاستنتاج لمضمون ما جاء في مواد هذا القانون, يمكن استخلاص مبادئ الحوكمة المصرفية كالآتي[2]:

- الشفافية: لإفصاح الدوري والواضح عن المعلومات المالية وغير المالية، بما في ذلك هيكل الملكية وسياسات إدارة المخاطر.

- **المادة 33** :تُلزِم بنك الجزائر بإعداد ونشر تقرير سنوي يتضمن عناصر السياسة النقدية والإشراف المصرفي والاستقرار المالي، وتسليمه لرئيس الجمهورية والجهات المختصة في أجل لا يتعدى النصف الأول من السنة اللاحقة، ما يحقق إفصاحاً دورياً عن الأداء والنتائج المالية وغير المالية .
- **المادة 34** :تُلزم بنك الجزائر بإرسال وضعية حساباته المقفلة في نهاية كل شهر ونشرها في الجريدة الرسمية للجمهورية، ما يرسخ الشفافية تجاه الجمهور والجهات الرقابية .

[1] فقيه محمد، كروشة عبد القادر، واقع تطبيق الحوكمة في البنوك التجارية، دراسة تطبيقية لعينة من البنوك التجارية الجزائرية(BNA ، BADR، AGB)لولاية النعامة. سعيدة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير التخصص: إدارة بنكية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة د. الطاهر مولاي سعيدة، الجزائر، 2018/2017 ص5

[2] انظر المواد من 106 الى 110 من القانون رقم 23-09

-المساءلة: تحديد مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وربط مكافآت الأداء بتحقيق مؤشرات محددة

- **المادة 13-15** :تتناول شروط تعيين المحافظ ونوابه (مدة الانخراط، التعويض، تجديد الولاية، حالات إنهاء الولاية)، مع اشتراط أداء اليمين ووضوح المسؤوليات، ويُترتب على التقصير أو الخطأ الفادح إنهاء المهام. هذا يرسخ ربط المساءلة القانونية والوظيفية بمسؤولية الإدارة التنفيذية.
- **المادة 17** :تحدد بوضوح مهام واختصاصات المحافظ والتزامه باتخاذ التدابير التنفيذية وتمثيل البنك وتوقيع الاتفاقيات وغيرها، ما يجعل المحاسبة قائمة على الأدوار المعلنة.
- **المادة 19 و21** :تنص على تحديد صلاحيات نواب المحافظ وتفويض بعض الإجراءات، وترسخ توزيع المسؤوليات داخل الإدارة.
- كما تُشير **المادة 106** إلى تطبيق إجراءات عقابية (المادة 126) حال إخلال البنوك والمؤسسات المالية بالواجبات المنصوص عليها، ما يربط المخالفات بالعقوبات ويتحقق بذلك مبدأ المساءلة .

- العدالة: ضمان معاملة متكافئة لجميع أصحاب الحقوق (مساهمين، ودائنين، عملاء) وتوفير آليات عادلة للاعتراض واتخاذ القرار.

- **المادة 82** وما حولها: تتعلق بإجراءات الرقابة والتنظيم وعقوبات عدم احترام قواعد التصريح والتقارير، مع ضمان آليات لرفع الاعتراضات وتدوين الملاحظات في المداولات، ويُخطر وزير المالية في حال رفض اقتراحات المراقبين، ما يوفر آليات عادلة للطعن والنظر في الملاحظات.
- الأحكام المتعلقة بفتح وإغلاق الوكالات والفروع (مجلس الإدارة)، وبتلقي التظلمات والملاحظات من المؤسسات الخاضعة للرقابة، تظهر نهجاً مؤسساً على مبدأ تكافؤ المعاملة وإتاحة الحق في الاعتراض.

-المسؤولية: احترام القوانين والتشريعات ذات الصلة وحماية مصالح المساهمين والمودعين والجهات الرقابية.

- **المادة 14** :أداء اليمين بأداء العمل بصدق وإخلاص وحفظ الأمانة واحترام القوانين وحماية المال العام، ما يؤسّس للسلوك المسؤول للمسؤولين التنفيذيين .
- **المادة 106** :معايير السيولة والتوازن المالي وحماية المودعين، وربط المخالفة بإجراءات عقابية؛ ما يعكس مسؤولية المؤسسات عن التزامها بالمعايير .

-الاستقلالية: إلزامية تواجد نسبة دنيا من الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة (30% على الأقل) لمنع تضارب المصالح.

- **المادة 15** :منع التضارب الوظيفي للمحافظ ونوابه واشتراط عدم الجمع بين وظائف حكومية أو مصالح تؤثر في استقلالية القرار النقدي؛
- **المادتان 21-22** :تشكيل مجلس إدارة بنك الجزائر (المحافظ، نوابه، وأربعة أعضاء معينين بمرسوم رئاسي حسب الكفاءة) مع تنظيم واضح للصلاحيات وعدم الجمع بين المناصب، ما يعزز استقلالية الإدارة .

- الكفاءة: اختيار أعضاء مجلس الإدارة واللجان المتخصصة (تدقيق، مخاطر، مكافآت) على أساس خبرات وكفاءات مهنية.

- **المادة 22** :تعيين أربعة موظفين في مجلس الإدارة «بموجب مرسوم رئاسي بحكم كفاءتهم في المجالين الاقتصادي والمالي»، مما يؤكد اختيار الأعضاء استناداً إلى الخبرة والمهارة.

-الرقابة الداخلية: إنشاء لجان متخصصة (لجنة التدقيق، لجنة المخاطر) ووحدات تدقيق داخلي قوية لضمان فعالية الضوابط والإجراءات.

- **المادة 109** :تضع قواعد ومعايير تقييم ومتابعة المخاطر من طرف البنوك والمؤسسات المالية، لاسيما منها خطر القرض، لأحكام هذا القانون والأنظمة ذات الصلة, وهي الأساس في حوكمة الرقابة الداخلية ووحداتها.

-إدارة المخاطر:وضع سياسات وإجراءات صارمة لتحديد وتقييم مستويات التعرض الائتماني والتشغيلي والسوقي وضبط حدودها.

- **المادة 109** :كما سبق، تفرض على البنوك وضع قواعد ومعايير لتقييم ومتابعة المخاطر، خصوصاً مخاطر الائتمان، ما يؤسس لسياسات وإجراءات صارمة لضبط مستويات التعرض .
- نصوص متصلة تلزم البنوك بمراجعة دورية للحدود والسيولة والهيكل المالي، ويُترتب على الإخلال اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها.

- السلوك الأخلاقي: اعتماد مدونة سلوك تربط قرارات الإدارة وأعضاء المجلس بمبادئ النزاهة والشفافية. تترجم هذه المبادئ في متطلبات تطبيقية أقرها القانون والتعليمة التنظيمية الصادرة عن بنك الجزائر عبر مواعيد زمنية واضحة وزيارات تفتيشية دورية.

- **المادة 14:** (أداء اليمين بحفظ الأمانة والسر المهني واحترام القوانين).
- اشتراطات عدم تضارب المصالح (المادة 15)، وحظر الاقتراض أو قبول التعهدات، ما يدعم النزاهة.
- مسؤوليات المحافظ ونوابه بالتمثيل الأمين للبنك، وإلزامهم بعدم ممارسة أنشطة أخرى، وهو من صميم قواعد السلوك الأخلاقي.

قد تُصدر تعليمات تنظيمية لبنك الجزائر تتضمن صيغاً محددة لمدونات السلوك تطبَّق على مجالس الإدارة والإدارة التنفيذية[1].

الفرع الرابع: المعايير الأساسية للحوكمة السليمة داخل الجهاز المصرفي

لدعم التطبيق السليم للحوكمة داخل الجهاز المصرفي يجب توفر مجموعة من المعايير والعناصر الأساسية نلخصها فيما يلي:

1) وضع أهداف إستراتيجية ومجموعة القيم والمبادئ التي تكون معلومة لكل العاملين في المؤسسة المصرفية.
2) تحديد السلطات والمسؤوليات الأساسية للمجلس وكذلك الإدارة العليا.
3) الاستفادة الفعلية من عمل المراجعين الداخليين والخارجيين واتخاذ الإجراءات اللازمة لدعم استقلاليتهم ومكانتهم.
4) ضمان توافر مراقبة ملائمة بواسطة الإدارة العليا، وكفاءة أعضاء مجلس الإدارة.
5) النهوض بمستو ى الكفاءات البشرية من خلال التدريب.
6) ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك وأهدافه وإستراتيجيته والبيئة المحيطة.
7) تطبيق المعايير المحاسبية الدولية.
8) مراعاة الشفافية عند تطبيق الحوكمة حتى يتمكن المشاركون في السوق من تقييم سلامة تعاملاتهم مع البنوك،

[1] المواد ,109,106,82,34,33,22,21,19,17,15,14,13,قانون رقم 23-09 - المرجع السابق .

ويشمل الإفصاح هيكل المجلس (العدد، العضوية، المؤهلات، اللجان)، وهيكل الإدارة العليا (المسؤوليات، المؤهلات، الخبرة)، والمعلومات المتعلقة بنظام الحوافز الخاص بالبنك، وطبيعة الأنشطة التي تزاولها الشركات التابعة....

مما سبق يتضح أن المسؤولية الأساسية للتطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي تقع على عاتق مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك، ومع ذلك تؤكد لجنة بازل على ضرورة توافر البيئة الملائمة لدعم التطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي مثل القوانين والتشريعات التي تتولى الحكومة إصدارها والتي من شأنها حماية حقوق المساهمين، وضمان قيام البنك بنشاطه في بيئة خالية من الفساد والرشوة ووضع معايير للمراجعة...الخ[1].

كما نشير إلى أن هناك مجموعتين فاعلتين في تطبيق الحوكمة في المصارف وهما:

المجموعة الأولى: وتضم الفاعلين الداخليين وهم حملة الأسهم، مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية والمراجعون الداخليون .

المجموعة الثانية: وتضم الفاعلين الخارجين وهم المودعون، صندوق تأمين الودائع، وسائل الإعلام، شركات التصنيف والتقييم الائتماني، والإطار القانوني التنظيمي والرقابي [2].

المطلب الثاني: الإطار القانوني والتنظيمي للحوكمة في البنوك الجزائرية

يعد قانون رقم 23-09 المتضمن القانون النقدي والمصرفي الآلية التنظيمية التي تحكم إدارة وتشغيل بنك الجزائر وتحديد صلاحياته وعملياته، كما ينظم القانون تكوين وصلاحيات المجلس النقدي والمصرفي ويحدد مهام وصلاحيات اللجنة المصرفية على وجه الخصوص[3].

وتعد الحوكمة المصرفية أداة أساسية لتعزيز كفاءة واستقرار الجهاز المصرفي، وقد أولى المشرع الجزائري اهتمامًا متزايدًا بتكريس مبادئها من خلال قانون النقد والصرف، لا سيما بعد صدور القانون رقم 23-09 الذي جاء لترسيخ ممارسات حديثة تتماشى مع المعايير الدولية. وقد تم تنظيم الحوكمة المصرفية عبر

[1] حبيبة مداس، أسماء عدائكة، المرجع السابق، ص424.
[2] شريقي عمر، دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف20/21، اكتوبر.2009 ص 6.
[3] www.bank-of-algeria.dz ، vendredi ، le 09-mai-2025 ، 18 h:07 m.

مجموعة من المبادئ التي تتعلق بدور مجالس الإدارة، وهو ما سنتطرق له في الفرع الأول، الشفافية والإفصاح في الفرع الثاني، إدارة المخاطر في الفرع الثالث، بالإضافة إلى الامتثال والرقابة الداخلية في الفرع الرابع.

الفرع الأول: تعزيز دور مجالس الادارة

يعتبر مجلس الإدارة الهيئة الأعلى في التسيير الاستراتيجي للمؤسسة المصرفية، ويضطلع بدور محوري في ضمان التوجيه الفعال والمساءلة داخل البنك، وقد نص قانون 23-09 على ضرورة تحديد المهام والصلاحيات بدقة داخل المجلس، بما يعزز استقلاليته عن الجهاز التنفيذي، كما يشترط توافر مؤهلات مهنية وخبرة كافية لدى الأعضاء، مع ضرورة الفصل بين مهام الإشراف والتسيير التنفيذي، مما يحد من تضارب المصالح ويكرس مبادئ الشفافية والمساءلة[1].

كما يجب أن يوافق ويراقب مجلس الإدارة على الأهداف الإستراتيجية للمصرف وقيم ومعايير العمل أخذا في الاعتبار مصالح حملة الأسهم والمودعين وان تكون هذه القيم سارية في المصرف، ويجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن الإدارة التنفيذية تطبق السياسات الإستراتيجية للمصرف وتمنع الأنشطة والعلاقات والمواقف التي تضعف الحوكمة وأهمها تعارض المصالح مثل الإقراض للعاملين أو المديرين أو حملة الأسهم ممن لهم السيطرة أو الأغلبية أو إعطاء مزايا تفصيلية لأشخاص ذات الصلة، مع توفير الحماية للعاملين القائمين على اعداد التقارير عن ممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية من أي إجراءات تأديبية مباشرة أو غير مباشرة و، وان يضع هيكل إداري يشجع على المحاسبة ويحدد المسؤوليات، ومن المهم أن يقر مجلس الإدارة باستقلال مراقبي الحسابات وبوظائف الرقابة الداخلية ويشمل ذلك وظائف التطابق والالتزام والقانونية باعتبارها جوهرية لحوكمة المصارف وبغرض تحقيق عدد من وظائف الرقابة وتأكيد المعلومات التي يتم الحصول عليها من الإدارة عن عمليات وأداء المصرف.

ويجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف التحقق من أن القوائم المالية تمثل الموقف المالي للمصرف في جميع جوانبه وذلك من خلال التأكد من أن مراقبي الحسابات الخارجيين يمارسون عملهم بالتوافق

[1] المواد,28,22.21.19.15.قانون رقم 23-09 - المرجع السابق-

مع المعايير المطبقة ويشاركون في عمليات الرقابة الداخلية بالمصرف المرتبطة بالإفصاح في القوائم المالية، ومن الملائم أن تقوم لجنة المراجعة الداخلية بكتابة التقارير مباشرة إلى مجلس الإدارة.[1]

الفرع الثاني: الشفافية والافصاح

ينبغي تعميق الشفافية اتجاه المساهمين والمودعين وأصحاب المصالح في البنك كأساس من أسس الحوكمة.[2]

تعد الشفافية من المبادئ الجوهرية في الحوكمة الجيدة، إذ تسهم في بناء الثقة مع المودعين والمستثمرين والمراقبين. وتفرض النصوص التنظيمية، لا سيما التعليمات الصادرة عن بنك الجزائر، التزام البنوك بالإفصاح المنتظم عن المعلومات المالية وغير المالية، بما يشمل تقارير الحوكمة، استراتيجيات المخاطر، والهياكل التنظيمية. ويعزز ذلك من إمكانية تقييم الأداء واتخاذ القرارات بناءً على معلومات دقيقة ومحدثة، وفقًا لما تنص عليه المبادئ الدولية مثل توصيات لجنة بازل.

– الإفصاح يجب أن يغطي المعلومات الهامة مثل تقارير المراجعة والمحاسبة، ويشمل دور مراجعي الحسابات.

– يجب أن يفصح عن المعلومات المتعلقة بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، بالإضافة إلى نسبة الملكية الكبيرة للمساهمين.

– عملية الإفصاح يجب أن تتم بشكل عادل وشفاف لجميع أصحاب المصالح والمساهمين، وفي الوقت المناسب، دون تأخير أو انتقائية.

– هذا المبدأ يساعد على ترسيخ الثقة بين الجهات الفاعلة في القطاع المصرفي، ويعزز من الرقابة والمساءلة، ويقلل من فرص الفساد أو إساءة استخدام السلطة[3].

[1] هتشان عبد القادر، صاري حكيم، الحوكمة المصرفية ومساهمتها في إدارة المخاطر المصرفية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة المدية، 2022-2023 ص31، 30، 29.

[2] ريم عمري، الطيب لحيلح، الحوكمة المصرفية في ظل التحولات العالمية، عدد 44، مجلد ب، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي الجزائر 2015، ص249

[3] حكيم بن جروة، عبلة مخرمش، المرجع السابق، ص536

الفرع الثالث: إدارة المخاطر

يقصد بإدارة المخاطر المصرفية وضع استراتيجيات للتعامل مع المخاطر، حيث أن اعتماد هاته الاستراتيجيات قائم على أساس تقييم أنواع المخاطر التي تم تحديدها وتقدير حجم الآثار المحتملة من خلال تحليل هاته المخاطر .

وتعرف بأنها منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم تنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسائر أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى.

كما تعرف بأنها العملية التي يقوم من خلالها المسيرون بتحديد المخاطر، فهمها وقياسها، والفصل بين المخاطر التي يمكن تجنبها والمخاطر التي لا يمكن تجنبها والعمل على تخفيفها وتحديد الوسائل المناسبة لإدارتها ووضع إجراءات لمراقبة وضعية المخاطر الناتجة .

وتعرف على أنها عبارة عن تحديد، تحليل والسيطرة الاقتصادية على المخاطر التي تهدد الأصول المالية للمصرف، وبصفة أخرى فإن إدارة المخاطر هي تعيين مختلف حالات التعرض للمخاطر وقياسها ومتابعتها وادارتها .

إدارة المخاطر ليست مجرد عملية من أجل تحديد المخاطر، وانما تحليل آثارها واتخاذ الإجراءات المناسبة للحد أو التقليل منها. وينبغي أن تكون إدارة المخاطر عملية مستمرة من خلال تحديد وتحليل والإبلاغ عن المخاطر بصفة دائمة.

ايضا، تمثل هذه العملية مجموعة من المهام والأنشطة الوظيفية التي يضطلع بها القائمون على المشروع بهدف التحكم في المخاطر المحتملة، من خلال استباقها واتخاذ التدابير اللازمة لخلق بيئة تشغيلية آمنة قدر الإمكان، وذلك قبل وقوع الحوادث. كما تهدف إلى وضع خطة فعّالة للتقليل من الآثار المادية الناجمة عن الخسائر، بما يضمن حماية المشروع من أية خسائر مفاجئة قد تنجم عن الظروف غير المتوقعة التي قد يواجهها المصرف[1].

[1] كتفي خيرة، دور الحوكمة في تحسين إدارة المخاطر المصرفية دراسة مقارنة, مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص: الحوكمة ومالية المؤسسة, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, جامعة فرحات عباس -سطيف 2015-2016 ص13، 14.

وقد ذهب المشرع الجزائري في قانون 23-09 المتضمن القانون النقدي والمصرفي في مادته 110 الى النص على ان مركزية المخاطر هي مصلحة لمركزة المخاطر ينظمها ويسيرها بنك الجزائر[1]، وتكلف بجمع بيانات هوية المستفيدين من القروض وبيانات القروض، لدى البنوك والمؤسسات المالية، لاسيما منها طبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة ومبالغ القروض غير المسددة والضمانات المعطاة لكل قرض [2].

الفرع الرابع: الامتثال والرقابة الداخلية

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها جميع أوجه النشاط داخل الوحدة لضمان تحقيق الأهداف الموضوعية لخدمة كل من إدارة الوحدة ومراقبة الحسابات ويهدف إلى حماية ممتلكات المؤسسة ومدى مصداقية المعلومات المسجلة في الدفاتر[3].

كما تمثل الرقابة الداخلية مجموعة من الإجراءات والآليات المنهجية التي تهدف إلى ضمان الالتزام الفعال بالسياسات المعتمدة، بما في ذلك حفظ الأصول من الضياع والتلف عبر ضوابط مادية وإجرائية تتيح تتبع الموجودات وإدارتها بدقة، وحث وتوعية العاملين بأهمية الالتزام بالسياسات والبرامج الإدارية من خلال التدريب والدورات التوعوية لرفع مستويات الإنتاجية والكفاءة، مع توضيح السلطات والصلاحيات والمسؤوليات داخل الهيكل التنظيمي للوقاية من الأخطاء والغش عبر تقليل مناطق الغموض وتجنب تضارب المهام، بالإضافة إلى تعزيز مصداقية وجودة المعلومات المحاسبية والمالية عبر إجراءات المراجعة الداخلية وضمان دقة البيانات وإمكانية التحقق منها، مما يدعم اتخاذ القرارات المبنية على معطيات صحيحة ويوفر شفافية أمام الأطراف المعنية.[4]

يشكل نظام الرقابة الداخلية عنصرا جوهريا في منظومة الحوكمة المصرفية، ويشمل ذلك أجهزة التدقيق الداخلي، ووظائف الامتثال، وآليات المراقبة المستقلة. وقد أوجب الإطار التنظيمي الجزائري، بما في ذلك التنظيم رقم 11-03، على البنوك إنشاء وظائف امتثال مستقلة تُراقب مدى احترام التشريعات السارية ومعايير

[1] المادة 110، من القانون 23-09-المرجع السابق-
[2] د. مشيد سليمة, مداخلة بعنوان: خصوصية العمليات المصرفية الإلكترونية, مداخلات الملتقى الوطني الموسوم بـ: عصرنة القطاع المصرفي الجزائري – واقع وآفاق - كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 – المنعقد بتاريخ 11 ديسمبر 2024 ص191.
[3] بوحدة زهرة، كروش خالصة، الرقابة على البنوك في التشريع الجزائري، مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة ماستر أكاديمي تخصص قانون اعمال، كلية الحقوق، جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج، 2022-2023، ص09.
[4] حمزة طيبي، علال بن ثابت، إرشادات لجنة بازل للرقابة المصرفية بخصوص تفعيل نظام الرقابة الداخلية في المؤسسات المصرفية، مجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة، المجلد 03، العدد01 جامعة الاغواط الجزائر 2019، ص280

الحوكمة. وتعد هذه الآليات ضرورية للكشف المبكر عن المخالفات، وضمان الالتزام بالقوانين والتعليمات التنظيمية، بما يُسهم في حماية مصالح المودعين وتعزيز سمعة البنك[1].

المطلب الثالث: تقييم دور بنك الجزائر في تعزيز الحوكمة المصرفية

يُعد بنك الجزائر الفاعل الرئيس في ضبط وتنظيم البيئة المصرفية، ويناط به دور محوري في إرساء قواعد الحوكمة داخل المؤسسات البنكية، لكونه الهيئة المخولة قانونًا بمراقبة حسن سير النظام المالي وضمان استقراره. وقد تعزز هذا الدور بعد صدور القانون 23-09 الذي منح لبنك الجزائر صلاحيات رقابية وتنظيمية أوسع، سواء من حيث الآليات الاستباقية للكشف عن المخاطر أو الأدوات الردعية لتصحيح الاختلالات.

وتبرز أهمية هذه الصلاحيات في كونها تُسهم في ترسيخ مبادئ الشفافية، المساءلة، والامتثال داخل البنوك، بما يعزز ثقة الفاعلين الاقتصاديين ويحقق الاستقرار المالي على المدى الطويل.

ولتحليل هذا الدور بعمق، سيتم التطرق الى الإجراءات المنتهجة من طرف بنك الجزائر في تطبيق الحوكمة المصرفية، وكذا اليات الرقابة والمتابعة، وصولا الى التحديات التي تواجه بنك الجزائر في ترسيخ الحوكمة.

الفرع الأول: إجراءات بنك الجزائر في تطبيق الحوكمة

أولا- تعزيز الحوكمة من خلال إصدار مجموعة من التعليمات التنفيذية الواجبة:[2]

يعد إصدار التعليمات التنفيذية من طرف بنك الجزائر أحد أهم الآليات التنظيمية التي تمكنه من تجسيد أحكام القانون 23-09 على أرض الواقع، خاصة فيما يتعلق بتطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة داخل المؤسسات البنكية. وتمثل هذه التعليمات توجيهات ملزمة قانوناً صادرة عن بنك الجزائر، تُوجه البنوك نحو تبني ممارسات سليمة في التسيير والرقابة، وتُسهم في تقليص المخاطر التشغيلية والمالية.

1.التعليمة المتعلقة بحوكمة البنوك والمؤسسات المالية:

[1] تنظيم بنك الجزائر رقم 11-03 المؤرخ في 24 مايو 2011

[2] توصيات اللجنة العربية للرقابة المصرفية، قضايا ومواضيع في الرقابة المصرفية، صندوق النقد العربي أبو ضبي، الإمارات العربية المتحدة، ص 111 إلى.116

هذه التعليمة تعد من أبرز النصوص التنظيمية المكملة للقانون 23-09، وقد جاءت لتفصيل المبادئ العامة للحوكمة، مثل:

- ضرورة فصل المهام بين هيئات التسيير (مجلس الإدارة) والإدارة التنفيذية.
- تحديد شروط تعيين أعضاء مجلس الإدارة، مع اشتراط الكفاءة المهنية والنزاهة.
- إلزام البنوك بإحداث لجان دائمة (لجنة التدقيق، لجنة إدارة المخاطر، لجنة المكافآت).
- ضرورة وضع ميثاق داخلي للحوكمة وتحديثه دورياً.

2 .التعليمة الخاصة بالرقابة الداخلية وإدارة المخاطر:

تُرسي هذه التعليمة قواعد واضحة بشأن نظام الرقابة الداخلية، وتركز على:

- إنشاء هيكل مستقل للرقابة الداخلية داخل كل مؤسسة مصرفية[1] .
- تقييم دوري لنظام إدارة المخاطر التشغيلية والائتمانية والمالية.
- تقديم تقارير مفصلة لبنك الجزائر حول سير النظام الرقابي والمخاطر المسجلة.[2]

3.التعليمة المتعلقة بالشفافية والإفصاح:

تنص هذه التعليمة على ضرورة:

- نشر تقارير دورية عن أنشطة البنك والبيانات المالية بشكل شفاف.
- إعلام المساهمين والمتعاملين بأهم القرارات المؤسسية والمخاطر الكبرى.
- وضع سياسة إعلام داخلي وخارجي تضمن تدفقاً منتظماً وواضحاً للمعلومة[3].

4. تعليمة بشأن نظام الأجور والمكافآت:

وضعت هذه التعليمة بهدف تنظيم نظام الأجور والمكافآت، وذلك لضمان:

- توافق نظام المكافآت مع أداء المؤسسة وأهدافها الاستراتيجية.

[1] تعليمة بنك الجزائر رقم 08/2011 بشأن تنظيم الرقابة الداخلية داخل المؤسسات البنكية.
[2] تعليمة بنك الجزائر رقم 03/2012 حول إدارة المخاطر داخل البنوك والمؤسسات المالية.
[3] تعليمة بنك الجزائر رقم 02/2024 الخاصة بالشفافية والإفصاح المالي.

- منع الأجور التحفيزية المفرطة التي قد تشجع على المخاطر العالية.
- عرض تقرير سنوي مفصل حول المكافآت على مجلس الإدارة ولجنة الحوكمة.[1]

5.التعليمة المتعلقة بمكافحة تضارب المصالح:

تهدف إلى:

- وضع آليات واضحة لرصد ومنع حالات تضارب المصالح.
- إلزام أعضاء مجلس الإدارة بالإفصاح عن مصالحهم الشخصية أو المهنية.
- إدراج بند خاص بتضارب المصالح في ميثاق الحوكمة الداخلي.[2]

ثانيا: دور البنك المركزي في تفعيل الحوكمة من خلال التزام البنوك بمقررات بازل

تلعب البنوك المركزية دوراً محورياً في إرساء نظام حوكمة متين داخل القطاع المصرفي عبر تأكيد التزام البنوك بالمبادئ والمعايير الصادرة عن لجنة بازل، من خلال التنظيم الاحترازي والرقابة المصرفية وضمان أمن واستقرار نظم الدفع، بالإضافة إلى اعتماد سياسات متكاملة لإدارة المخاطر للحفاظ على الاستقرار المالي والمصرفي. وقد حملت اتفاقية بازل الثانية البنوك المركزية مسؤوليات كبيرة في مراقبة أداء البنوك وتتبع تطور المخاطر النظامية، والتأكد من احتفاظ البنوك برؤوس أموال كافية لمواجهة المخاطر، وفق مبادئ المحور الثاني للاتفاقية المتعلقة بعملية المراجعة الرقابية والمراجعة الداخلية واحتياطات رأس المال الافتراضية لتغطية المخاطر غير المدرجة تحت المحور الأول، ومن بين تلك المسؤوليات نذكر:

-تحديد حد أدنى لمتطلبات رأس المال، وتحديد مكونات رأس مال البنك آخذة في الاعتبار قدرته على احتواء الخسائر، حيث لا يجب أن تقل هذه المتطلبات عن ما هو محدد في اتفاقية لجنة بازل (معيار كفاية الأموال الخاصة).

- على البنوك اعتماد سياسات وإجراءات وقواعد مناسبة لتقييم جودة الأصول وكفاية المخصصات والاحتياطات اللازمة لمواجهة خسائر القروض المحتملة.

[1] محمد إقبال غناية، حكيمة حليمي، فهم مبادئ الحوكمة المصرفية بين الواقع والمأمول، النظام المصرفي الجزائري نموذجا، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة سوق اهراس، الجزائر، 2021 ص135، 134

[2] هتشان عبد القادر، صاري حكيم - المرجع السابق- ص 30، 29

- ينبغي أن يشمل نظام الرقابة البنكية الفعال أسلوبين: الرقابة المكتبية من خلال متابعة البيانات والتقارير الدورية، والرقابة الميدانية عبر زيارات تفتيشية للتحقق من تطبيق الضوابط عمليا.
- ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية وسائل للحصول على التقارير الدورية والإحصائيات الواردة من البنوك على مستوى كل وحدة وعلى مستوى موحد، وأن تعمل على دراسة وتحليل هذه التقارير والإحصائيات.
- يجب أن تتأكد السلطة الرقابية من أن كل بنك يحتفظ بسجلات صحيحة معدة وفقا لسياسات وممارسات محاسبية متكاملة، والتأكد من قيام البنك بنشر ميزانيته التي تعكس مركزه المالي بصورة منتظمة.
- يجب أن تقتنع السلطة الرقابية بأن لدى البنوك سياسات وإ جراءات مناسبة لتحديد ومتابعة وضبط المخاطر المحلية ومخاطر تحويل الأموال في عمليات الإقراض الخارجية أو في نشاطات الاستثمار والسيطرة عليها والاحتفاظ باحتياطي كاف ضد هذه المخاطر.
- يجب أن يتوفر للسلطة الرقابية وأن يكون تحت تصرفها تدابير رقابية كافية كاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب عندما تفشل البنوك في الالتزام بأحد المعايير الرقابية مثل: توافر الحد الأدنى لكفاية رأس المال الخاص، أو عندما تحدث انتهاكات بصورة منتظمة، أو في حالة تهديد أموال المودعين بأي طريقة أخرى[1].

ثالثا: دور البنك المركزي في تعزيز الحوكمة من خلال عمل المدققين الخارجيين (محافظي الحسابات):

يلعب البنك المركزي، وبالأخص بنك الجزائر، دورًا محوريًا في دعم ممارسات الحوكمة داخل البنوك عن طريق تنظيم ومراقبة عمل المدققين الخارجيين (محافظي الحسابات). ويتم ذلك عبر عدة آليات[2]:

1. **تحديد معايير اختيار المدققين الخارجيين**
 - يصدر بنك الجزائر لائحة بالمعايير المهنية والموضوعية التي يجب أن يستوفيها مكتب التدقيق أو المدقق المستقل قبل تكليفه بفحص حسابات أي مؤسسة مصرفية.
 - تشمل هذه المعايير شروط الكفاءة العلمية والخبرة العملية، إلى جانب حفظ استقلاليته عن البنك موضوع التدقيق.
2. **إلزام البنوك بالتعاقد مع مكاتب مُعتمدة**

[1] سيرين سميح أبو رحمة، اتفاقية بازل، المضمون، الأهمية، الأبعاد، التأثيرات، التحديات، http://www.ibtesama.com/vb/showthread-t_13181.html، 23-05-2012

[2] المادة,113,112,111,قانون رقم 23-09-مرجع السابق-

- يفرض القانون 23-09 والتعليمات التنفيذية على البنوك والسهر على ألا تبرم عقود تدقيق إلا مع مكاتب مسجلة ومعتمدة لدى بنك الجزائر.
- يلتزم المدققون بتقديم خطابات ضمان تثبت التزامهم بمواعيد التسليم وبسرية المعلومات.

3. المتابعة والتقييم الدوري لأداء المدققين

- يضم بنك الجزائر داخل هيئته الرقابية فرقا متخصصة لمراجعة تقارير المدققين الخارجيين، والتأكد من التزامهم بالمناهج الدولية مثل معاييرISA والمعايير الوطنية.
- في حالة ملاحظة إخلالات أو تضارب مصالح، يخطر البنكُ المركزيّ المدققَ لتصحيح الوضع، وقد يدرجه على قائمة "المدققين غير المؤهلين" في حال تكرر الإخلال.

4. تقرير المدققين كأساس للمراقبة اللاحقة

- يعتمد بنك الجزائر على نتائج التدقيق الخارجي كأساس لتقييم المخاطر البنكية، وتحديد مدى الحاجة لإجراءات رقابية إضافية أو زيارات تفتيش ميدانية.
- تساهم تقارير المدققين في رسم صورة دقيقة عن الموقف المالي للبنك وكفاءة نظام الحوكمة المطبق فيه.

5. عقوبات وإجراءات تصحيحية

- حال ثبوت تقاعس المدقق الخارجي أو تضارب مصالحه، يخضع لمساءلة بنكية وقانونية، وقد يفرض عليه البنك المركزي عقوبات إدارية (مثل الغرامات أو الحرمان من العمل مع مؤسسات بنكية).
- تُلزم البنوك المتضررة بإعادة خطة التدقيق فورًا عبر مدقق جديد معتمد.

6. تعزيز مبدأ الشفافية لدى العموم

- تشترط تعليمات بنك الجزائر نشر ملخص لتقرير المدقق الخارجي في التقرير السنوي للبنك، مما يرفع من مستوى الإفصاح ويزيد ثقة المودعين والمستثمرين[1].

[1] المواد،113,112,111,قانون رقم 23-09 -مرجع سابق -

الفرع الثاني: اليات الرقابة والمتابعة من قبل بنك الجزائر

يعتبر البنك المركزي والبنوك والمؤسسات المالية وفروع البنوك الأجنبية في الجزائر المكون الرئيسي للجهاز المصرفي، ونضرا لحساسية وأهمية هذا القطاع أوجد المشرع آليات رقابة تشمل كل الجهاز المصرفي، سواء الرقابة على البنك المركزي كرقابة ذاتية، أو رقابة البنك المركزي على البنوك والمؤسسات المالية، وفي الحالتين تختلف أساليب وطرق الرقابة التي قد تكون بالمعاينات الميدانية في المقر، أو عن طريق الوثائق والتقارير المرسلة بصفة دورية، أو عن طريق الرقابة الاحترازية للمصالح المشتركة لبنك الجزائر[1]،

يلتزم بنك الجزائر بتنفيذ آليات رقابية ومتابعة منهجية للمؤسسات المصرفية انطلاقا من الصلاحيات المعززة له في قانون النقد والصرف رقم 23-09. وفيما يلي أهم هذه الآليات:

أولا: الإطار القانوني واللجان الجديدة

- ينص قانون 23-09 على استحداث لجان إشرافية جديدة داخل بنك الجزائر، من بينها لجنة الاستقرار المالي المكلفة بالمراقبة الاحترازية الكلية وإدارة الأزمات، حيث تقوم بإعداد تقرير سنوي عن أنشطتها وترسله إلى رئاسة الجمهورية.
- تعزز هذه اللجان دور بنك الجزائر في المتابعة الشاملة للمخاطر النظامية وتنسيق الإجراءات بين الجهات الرقابية المختلفة.[2]

ثانيا: الرقابة القائمة على المخاطر

- يطبق بنك الجزائر نهج الرقابة القائمة على تقدير المخاطر، عبر جمع وتحليل بيانات دورية حول مؤشرات مالية وتشغيلية وحكومية للبنوك. وتشمل هذه البيانات نسب كفاية رأس المال، جودة الأصول، والتعرض لتركيبة ملكية كبيرة، وغيرها من المؤشرات ذات الصلة بالحوكمة والإدارة الداخلية.
- ينفذ ذلك من خلال متابعات مكتبية دورية لتقارير البنوك وتقاريرها الفصلية أو السنوية، مع تصنيف للمؤسسات حسب مستوى المخاطر المشتبه فيه[3].

[1] نواصر الطاهر، لحاق عيسى، الآليات الرقابية على المؤسسات المصرفية في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 10، العدد4، جامعة عمار ثليجي، الاغواط،2017 , ص72

[2] المواد، من 155الى 162 قانون رقم 23-09 -مرجع سابق -

[3] المواد, من 106 الى 110 قانون رقم 23-09 -مرجع سابق-

ثالثا: التفتيش الميداني وزيارات الإشراف

- يكمل بنك الجزائر الرقابة المكتبية بزيارات ميدانية دورية ومحددة وفق درجته في تقييم المخاطر. تركز التفتيشات على مدى تطبيق أنظمة الحوكمة الداخلية: عمل مجالس الإدارة ولجان المخاطر والتدقيق، آليات الامتثال، نظم معلومات المخاطر، والإفصاح والمتابعة الفعلية[1].
- يتم إعداد تقارير تفتيشية مفصلة تبين نقاط القوة والضعف، وترفع إلى لجنة الرقابة المصرفية لاتخاذ التوصيات اللازمة.[2]

رابعا: متطلبات التقارير والإحصاءات الموحدة

- يلزم بنك الجزائر البنوك بتقديم تقارير دورية موحدة تشمل[3]:
 - البيانات المالية المحاسبية (الميزانيات، قوائم الدخل، التدفقات النقدية).
 - مؤشرات الحوكمة (هيكل الملكية، تركيبة مجلس الإدارة، لجان مختصة).
 - مؤشرات المخاطر (جودة الأصول، نسب كفاية رأس المال، نسب التغطية بالاحتياطات).
 - تقارير الامتثال والرقابة الداخلية.
- تحلل هذه التقارير ضمن وحدة متخصصة في بنك الجزائر تتابع تطورات الأداء وتحدد الاتجاهات غير الطبيعية مبكراً[4].

خامسا: مراقبة المؤشرات الكلية والاستقرار المالي

- تقوم لجنة الاستقرار المالي برصد تطور المخاطر النظامية التي قد تنشأ جراء تراكم ممارسات ضعيفة في حوكمة عدد من البنوك أو في ظروف اقتصادية خارجية. وتشمل مراقبتها تقييم التعرضات المشتركة بين البنوك وتداعيات ذلك على النظام بكامله.
- تفعل آليات التنبيه المبكر واتخاذ الإجراءات الاحترازية مثل رفع متطلبات رأس المال أو تعزيز الاحتياطات إذا دعت مؤشرات الاستقرار إلى ذلك.[5]

[1] تعليمات بنك الجزائر رقم 08/2023، المتعلقة بالتنظيم الداخلي للبنوك والتفتيش المصرفي.
[2] المواد، من120الى122, قانون رقم 23-09 -مرجع سابق-
[3] المادة,114-نفس المرجع السابق-
[4] تعليمات بنك الجزائر رقم 09/2023 المتعلقة بالتقارير الرقابية الموحدة.
[5] المادة,161, قانون رقم 23-09 -مرجع سابق-

سادسا: آليات التصحيح والعقوبات

- عندما تكشف المتابعة المكتبية أو التفتيش الميداني عن إخلال بمعايير الحوكمة أو المخاطر (مثل انخفاض كفاية رأس المال أو ضعف الرقابة الداخلية)، يصدر بنك الجزائر ملاحظات وتوصيات تصحيحية مع جداول زمنية محددة للمعالجة.
- في حال عدم الالتزام أو التكرار، يُمكن لبنك الجزائر فرض عقوبات إدارية أو مالية، أو اتخاذ تدابير أكثر شدة (كالحد من أنشطة معينة أو سحب التراخيص) حفاظاً على استقرار النظام وحماية المودعين[1].

سابعا: التنسيق مع الجهات الرقابية الأخرى

- يتعاون بنك الجزائر مع هيئات أخرى (وزارة المالية، جهاز مكافحة تبييض الأموال، الهيئات القضائية عند اللزوم) لتبادل المعلومات المتعلقة بالبنوك التي تظهر عليها بوادر خلل في الحوكمة أو المخاطر.
- يشارك في اللجان الوطنية المعنية بالاستقرار المالي لإعداد استجابات مشتركة للأزمات المحتملة[2].

ثامنا: التواصل والشفافية في النتائج

- يُعلن بنك الجزائر بشكل دوري عن نتائج الرقابة الكبرى أو عن الخطوات التعزيزية المقررة للقطاع المصرفي في تقارير سنوية أو بيانات صحفية، دون الإفصاح عن معلومات حساسة تتعلق ببنك معين، ولكن مع تعزيز الثقة من خلال توضيح مستوى الاستقرار العام والتوجهات الرقابية.
- تشجع التعليمات البنوك على تعزيز الإفصاح أمام المودعين والمستثمرين بشأن سياسات الحوكمة وإدارة المخاطر، متناغمة مع المتطلبات الرقابية[3].

تاسعا: التطوير المستمر لأدوات الرقابة

- يراجع بنك الجزائر بشكل دوري أدواته الرقابية (نماذج التقارير، معايير التقييم، برامج التفتيش) لمواكبة التطورات التقنية (مثل البنوك الرقمية والخدمات المصرفية عبر الإنترنت) والأساليب المتقدمة في إدارة المخاطر.

[1] المادة 126, قانون رقم 23-09 -مرجع سابق-
[2] المادة 133,-نفس المرجع السابق-
[3] المادة 33,-نفس المرجع السابق-

- يعتمد على تبادل الخبرات الدولية عبر مؤتمرات ومنظمات إشرافية عالمية للاستفادة من أفضل الممارسات في الرقابة[1].

الفرع الثالث: التحديات التي تواجه بنك الجزائر في ترسيخ الحوكمة

ترسيخ نظام حوكمة فعال ومستدام في بنك الجزائر يواجه مجموعة من التحديات المتشابكة على المستويات التنظيمية والتقنية والبشرية والثقافية، وتتمثل أهم هذه التحديات والعراقيل لحوكمة البنوك في الجزائرفيما يلي:

1. **الإطار التنظيمي المتغير وضرورة التكيّف الدائم**

يعد الإطار القانوني قانون 23-09 والتعليمات الصادرة عنه أساساً لتطبيق مبادئ الحوكمة، لكن سرعان ما تظهر مستجدات دولية بازلIII ، التطورات في الأمن السيبراني، التوجهات نحو البنوك الرقمية والتمويل المستدام تستدعي تحديث التعليمات والإجراءات بسرعة. تواجه السلطة صعوبة في مواكبة هذه التغيرات وضمان تكييف الأطر المحلية بما يتلاءم مع الواقع الجزائري دون تعطيل النشاط المصرفي. كما أن أحياناً يكون هناك تردد في إصدار تعديلات متكررة، ما يخلق فجوات بين المتطلبات الدولية وسرعة التطبيق المحلي [2].

2. **الموارد البشرية والاختصاص الفني**

يتطلب رقابة فعالة كوادر مؤهلة في مجالات معقدة: تحليل البيانات، إدارة المخاطر المتقدمة، الأمن السيبراني، الرقابة على البنوك الرقمية، وغيرها. إلا أن نقص الخبرات المتخصصة أو محدودية برامج التدريب المستمر يمكن أن تعيق قدرة مفتشي بنك الجزائر على تقييم نظم الحوكمة الحديثة داخل البنوك، خصوصاً مع دخول نماذج أعمال جديدة كالبنوك المالية الرقمية ومنصات الدفع الإلكترونية. يشير بعض الدراسات إلى وجود فجوة في الكفاءات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والمخاطر المرتبطة بها[3] .

[1] المادة,64 , قانون رقم 23-09 -مرجع سابق-
[2] المادة,64, -نفس المرجع السابق-
[3] حشروف فاطمة الزهراء,صديقي وحيدة,الامن السيبراني في البنوك الجزائرية التحديات والاستراتيجيات ,مجلة دفاتر اقتصادية,المجلد16,العدد01,المركز الجامعي نور بشير البيض, الجزائر, 2025,ص. 672-674.

3. هيمنة البنوك العمومية والتركيز المصرفي

تفوق البنوك العمومية في حصة كبيرة من الأصول المصرفية بالجزائر يخلق تحدياً خاصاً: فالعلاقة بين بنك الجزائر وهذه البنوك قد تتسم أحياناً بضغوط سياسية أو اقتصادية تتعارض مع متطلبات الحوكمة الصارمة والاستقلالية في الرقابة.

كما أن التركيز الكبير للأصول لدى عدد قليل من المؤسسات يزيد المخاطر النظامية، ويضع بنك الجزائر أمام صعوبة فرض معايير حوكمة مشددة على كيانات ذات تأثير كبير على الاقتصاد الوطني دون إثارة ردود فعل قد تعتبر سياسية أو اجتماعية[1].

4. مقاومة التغيير والثقافة المؤسساتية

يعد ترسيخ مبادئ الحوكمة (استقلالية مجالس الإدارة، الشفافية، إلخ) تغييراً ثقافياً داخل البنوك ومؤسساتها الأم. بعض المدراء أو المسؤولين قد يقاومون فقدان بعض الصلاحيات أو تشديد الرقابة، خصوصاً إذا اعتادوا على نمط عمل تقليدي أقل شفافية. يتطلب تجاوز هذا التحدي برامج توعية داخلية مكثفة وبناء ثقافة مؤسسية جديدة، وهو أمر يستغرق وقتاً ويحتاج إلى دعم قوي من الإدارة العليا وبنك الجزائر نفسه.

5. جودة البيانات والبنية التحتية المعلوماتية

تعتمد الرقابة القائمة على المخاطر على توفر بيانات دقيقة ومعالجة بشكل فعال. قد تواجه البنوك صعوبات في توفير نظم معلومات داخلية متكاملة لجمع وتحليل بيانات الحوكمة وإدارة المخاطر، كما قد تكون هناك تفاوتات بين المؤسسات من حيث البنية التحتية والقدرة التقنية. وهذا يؤثر على قدرة بنك الجزائر في إجراء مراقبة مكتبية إحصائية صحيحة وفي اختبارات الضغط التي تعتمد على بيانات موثوقة[2] .

6. التنسيق مع الجهات الرقابية الأخرى والحوكمة الكلية

تتعدى مسؤولية الاستقرار المالي حدود بنك الجزائر لتشمل جهات أخرى (وزارة المالية، هيئة مكافحة تبييض الأموال، الجهات القضائية، الجهات التنظيمية لأسواق المال). نقص التنسيق الفعّال أو البطء في تبادل المعلومات قد يقوض جهود الحوكمة الشاملة ويربك الاستجابة السريعة للأزمات.

[1] عمامرة ياسمينة . هادفي تركية ,الآليات الحديثة لرقابة البنك المركزي على البنوك التجارية ,دراسة حالة القواعد الاحترازية في الجزائر (2011–2017), مجلة البحوث الاقتصادية والمالية, العدد 2, جامعة العربي التبسي ,تبسة,الجزائر,2020ص. 233–235.

[2] قرة خولة,عبيرات مقدم , تحديات حوكمة الجهاز المصرفي الجزائري في ضوء التوجهات المصرفية العالمية, مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة ,المجلد 06 , العـــدد: 02, مخبر دراسات التنمية الاقتصادية, الجزائر, 2023 ص231.

يتطلب الأمر أطر عمل مشتركة واضحة وآليات مؤتمتة لتبادل البيانات مع حماية السرية. وفي ظل تعدد الجهات، قد يواجه بنك الجزائر تحدي إقامة قيادة واضحة لإدارة الأزمات النظامية وضمان تكامُل الرقابة[1].

7. إشراف على البنوك الرقمية والتكنولوجيا المالية

مع تزايد أهمية الخدمات المصرفية الرقمية والتكنولوجيا المالية، يصبح على بنك الجزائر تطوير آليات رقابية مبتكرة تراعي مخاطر الأمن السيبراني وحوكمة البيانات وحماية المستهلك الرقمي. هذه الفئة الجديدة من المخاطر قد تكون غير مألوفة للجهات الرقابية التقليدية، ما يستلزم بناء خبرات وأدوات متقدمة لمتابعتها وضبطها ضمن إطار الحوكمة. وإهمال هذا الجانب قد يقوض مصداقية الحوكمة ويترك ثغرات واسعة للبنوك الرقمية الناشئة.

8. الشفافية والإفصاح في بيئة ذات حساسية سياسية

يواجه بنك الجزائر تحدياً في تشجيع البنوك على الإفصاح الشامل عن سياساتها وحوكمتها وأدائها دون التعرض لضغوط سياسية أو قلق بشأن تداعيات سلبية على الثقة في القطاع. هناك خط رفيع بين نشر معلومات يعزّز الثقة وبين معلومات قد تُفسّر على أنها تحذير مسبق يؤدي لهروب رؤوس الأموال. لذا يتطلب تحقيق توازن دقيق في متطلبات الإفصاح وضمان حماية المصالح العامة دون التضحية بمبادئ الشفافية.

9. المقاييس والمؤشرات الملائمة للحوكمة

تحديد مؤشرات فعّالة لقياس مدى جودة الحوكمة داخل البنوك (مثل نسبة الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة، فعالية لجان المخاطر والتدقيق، سرعة التعامل مع الحوادث) قد يكون صعباً إذا افتقر إلى معايير مرجعية محلية أو بيانات تاريخية كافية. يتوجب على بنك الجزائر تطوير نظام تقييم ملائم للواقع الجزائري، مع إمكانية مقارنته بمعايير دولية مع تعديل للاختلافات المحلية، وإلا قد تكون التقييمات غير دقيقة أو غير منصفة للبنوك المختلفة أحجاماً وأنشطة.

10. التكيف مع التقلبات الاقتصادية والمالية

تؤثر الأوضاع الاقتصادية من تقلب أسعار النفط، التضخم، تغييرات في السياسات المالية، على الملاءة المالية للبنوك وقدرتها على الامتثال الصارم لمتطلبات الحوكمة مثلاً صعوبة رفع رؤوس الأموال بسرعة

[1] قرة خولة,عبيرات مقدم , المرجع السابق ,ص,236,235.

خلال أزمة اقتصادية، يضطر بنك الجزائر أحياناً إلى مزج بين تشديد متطلبات الحوكمة ودعم الاستقرار الاقتصادي، مما يولّد ضغوطاً على إصداره لتوجيهات متوازنة لا تضر بالاقتصاد ولا تضعف الحوكمة[1].

رغم الاصلاحات المتعاقبة التي شهدها النظام المصرفي الجزائري منذ نشأته، لا تزال بعض النقائص والسلبيات تعرقل فعالية هذه الاصلاحات وتخلق فجوة بين الأهداف المنشودة والنتائج المحققة. لذا يستلزم الأمر توضيح مبادئ الحوكمة وتفعيلها وفق أحكام قانون النقد والصرف رقم 23-09 لتعزيز مرونة وكفاءة النظام المصرفي الجزائرية وإعداده للاندماج في الاقتصاد العالمي. ينص القانون على اشتراط هياكل مؤسسية واضحة داخل البنوك وفصل أدوار مجالس الإدارة عن التنفيذ، مع تعزيز آليات الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر والشفافية والإفصاح، مما يدعم الاستقرار المالي ويعزز ثقة المتعاملين ويقلص الفجوة بين التطلعات والواقع التشغيلي للنظام المصرفي[2]

[1] عمامرة ياسمينة، هادفي تركية,-مرجع سابق- ص. 239–242.

[2] ساسي نورالدين، جبوري محمد، واقع تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد/05 العـــدد: 02 جامعة د. مولاي الطاهر سعيدة الجزائر 2021 ص37

المبحث الثاني: دور بنك الجزائر في تحقيق الاستقرار المالي والنقدي

في ظل تعاظم المخاطر المالية وتزايد التحديات الاقتصادية الإقليمية والعالمية، أضحى من الضروري أن تضطلع البنوك المركزية، وعلى رأسها بنك الجزائر، بدور مركزي ومحوري في ضمان التوازنات النقدية والمالية.

إذ لا يمكن الحديث عن استقرار الاقتصاد الكلي دون وجود نظام مصرفي قادر على مقاومة الضغوط وتحقيق الانضباط النقدي والمالي.

يتجسد هذا الدور في المهام التي خولها له قانون النقد والصرف رقم 23-09، خاصة في ما يتعلق بصياغة وتنفيذ السياسة النقدية، مراقبة السوق النقدية، والإشراف على عمل البنوك والمؤسسات المالية، إلى جانب آليات الرقابة الكلية التي تهدف إلى رصد ومجابهة المخاطر النظامية المحتملة. ويأتي كل ذلك في إطار سعي بنك الجزائر إلى تعزيز الثقة في النظام المالي ودعم نمو اقتصادي متوازن ومستدام.

وانطلاقًا من ذلك، يتضمن هذا المبحث تحليلًا معمقًا لمساهمة بنك الجزائر في ترسيخ الاستقرار المالي والنقدي من خلال التطرق الى الاطار المفاهيمي لهذا الأخير وكذا أدوات السياسة النقدية و الرقابة الوقائية لبنك الجزائر ودورها في تعزيز الاستقرار المالي:

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للاستقرار المالي والنقدي

شكل الاستقرار المالي والنقدي أحد الدعائم الأساسية لتحقيق التوازن الاقتصادي الكلي، باعتباره عاملاً حيويًا في حماية الاقتصادات من الانهيارات النظامية والتقلبات العنيفة.

فمع تسارع العولمة المالية وتعاظم التداخل بين الأسواق، أصبح من الضروري على الدول لا سيما تلك ذات الهياكل المصرفية المتأثرة بالموارد بناء منظومة متكاملة تضمن استقرار النظام المالي والنقدي على المديين القصير والبعيد.

وإذا كان الاستقرار المالي يُعنى بسلامة وقوة النظام المالي ككل، من خلال كفاءة البنوك والمؤسسات المالية في إدارة المخاطر، وضمان انسيابية التمويل وتوافر السيولة، فإن الاستقرار النقدي يرتبط بالقدرة على التحكم في معدل التضخم، وتوازن سعر الصرف، واستقرار القدرة الشرائية للعملة الوطنية. ويعد هذان المفهومان متكاملان، حيث إن اختلال أحدهما قد يُخل بالآخر، مما يُحتّم على السلطات النقدية وعلى رأسها بنك الجزائر اعتماد سياسات دقيقة ومتوازنة لضمان التماسك المالي والنقدي.

ولفهم هذا الإطار المفاهيمي بصورة أشمل، سيتم في هذا المطلب التطرق إلى ما يلي:

- أولاً: مفهوم الاستقرار المالي ومقوماته.
- ثانياً: تعريف الاستقرار النقدي ومؤشراته.

الفرع الاول: rتعريف الاستقرار المالي ومقوماته

ينبثق مفهوم الاستقرار المالي من قدرة النظام المالي على امتصاص الصدمات الداخلية والخارجية والاستمرار في أداء وظائفه الأساسية كوسيط للمدفوعات، ومخزن للقيمة، ومزود للائتمان. وتشير الأدبيات الحديثة إلى أن الاستقرار المالي لا يقتصر على غياب الأزمات المصرفية فحسب، بل يشمل أيضًا ضمان انسياب الائتمان، والحفاظ على مستويات معقولة من السيولة، ورفع مستوى الشفافية والإفصاح حتى تصبح الأسواق أكثر قدرة على توجيه الموارد بكفاءة. في هذا السياق، تُعدُّ منظومة الحوكمة المصرفية وأنظمة إدارة المخاطر من المقومات الجوهرية التي تقوم عليها حالات الاستقرار المالي، حيث يرتبط واجب المساءلة والشفافية ارتباطًا وثيقًا بمدى استعداد البنوك والمؤسسات المالية للتعامل مع الاحتيالات والأخطاء التشغيلية والتقلبات السعرية.[1]

أولا: تعريف الاستقرار المالي

يعرف Crochett الاستقرار المالي على أنه: " الحالة التي تتمتع فيها المؤسسات بالقطاع المالي بقدر كبير من الثقة في قدرتها على الاستمرار في أداء المهام المنوطة بها دون الحاجة إلى مساعدة

[1] https://ar.wikipedia.org/wiki/استقرار مالي اطلع عليه في 15 جوان 2025 على الساعة 22:32.

خارجية، وقيام المتعاملين في الأسواق الرئيسية بإجراء معاملاتهم بقدر من الثقة وبأسعار تعكس القيمة الحقيقية للمنتجات المالية المتداولة، بحيث لا تشهد أسعار هذه المنتجات تغيرات جوهرية، لا تعكس قوى العرض والطلب عليها، ويشير Andrew Crochett إلى ضرورة التفرقة بين مفهومين للاستقرار المالي وهما استقرار المؤسسات واستقرار الأسواق، وتعتبر البنوك في مقدمة المؤسسات المكونة للقطاع المالي فإن استقرار القطاع يتحقق عندما تزيد الثقة في أداء المؤسسات المصرفية والتي تعد الركيزة الأساسية التي يعول عليها في نجاح القطاع المالي في القيام بدور الوساطة المالية، وعليه فإن حدوث تراجع في الثقة بالجهاز المصرفي يعني ليس فقط حدوث اضطراب بأحد المكونات الرئيسية للنظام المالي، بل قد يمتد أثر هذا الاضطراب لينعكس في انهيار قطاع الشركات والأسواق في ذات الوقت.

وكذلك يعرف الاستقرار المالي بأنه: الحالة التي يكون فيها القطاع المالي قادرا على التحوط ضد الأزمات الداخلية والخارجية، والاستمرار في حالة وقوع الأزمات، في أداء وظيفته المتمثلة في توجيه الموارد المالية إلى الفرص الاستثمارية بكفاءة والاستمرار في أداء المدفوعات بكفاءة وسرعة ووقت مناسب، حيث تتحد درجة الاستقرار المالي بحسب قدرة النظام المالي على التخفيف من وطأة تداعيات الأزمات على الاقتصاد الحقيقي.[1]

أما (Schinasik 2005) يعتبر الاستقرار المالي بأنه القدرة على التسهيل بدلا من إعاقة أداء الاقتصاد وتبديد الاختلالات المالية التي تنشأ داخليا أو نتاج أحداث سلبية غير متوقعة.

كما يعرف الاستقرار المالي بأنه قدرة النظام المالي على أداء وظائفه الأساسية ـــكقنوات الائتمان، والتسويات المالية، والتأمين على المخاطرـــدون انقطاع، مع القدرة على امتصاص الصدمات والمخاطر النظامية. ويتضمن ذلك مستويات كافية من السيولة ورأس المال، وأنظمة فعالة للحوكمة والرقابة.

وأبسط تعريف للاستقرار المالي هو تجنب وقوع الأزمات لان الأزمة المالية هي فقدان الثقة في عملة البلد أو أصوله المالية الأخرى مما يتسبب في سحب المستثمرين لرؤوس أموالهم من البلد. [2]

[1] أحمد شفيق ؛ الشاذلي، الإطار العام للاستقرار المالي ودور البنوك المركزية في تحقيقه. صندوق النقد العربي.2014 ص,16.

[2] السبعاوي مشتاق محمود; سالم أنور أحمد، يالجين فاتح سليمان. الاستقرار المالي في ظل النظام المالي والمصرفي الاسلامي، مجلة جامعة كركوك العلوم الإدارية والاقتصادية العدد 2. 2012 ص68

ثانيا: أهمية الاستقرار المالي وأهدافه

للاستقرار المالي أهمية كبيرة وأهداف متعددة تكمن في:

1-أهمية الاستقرار المالي: يمكن حصر أهمية الاستقرار المالي في:[1]

– إن غياب الاستقرار المالي يؤثر على النمو الاقتصادي، فكلما زادت حدة الأزمات المالية كلما قلت معدلات النمو الاقتصادي، نتيجة مخاطر تبعات الأزمة المالية، مما يؤدي إلى حدوث انكماش في الاقتصاد، وبالتالي الرفع من معدلات البطالة.

– اضطرابات النظم المالية تمثل تحديا كبيرا يؤثر على استقرار الاقتصاد العالمي، لذا يتوجب التدخل في

– الأسواق للتقليل من حدة المخاطر وتحسين حوكمة النظام المالي العالمي، من خلال مسؤولين لإدارة

– المخاطر.

– إن استقرار الاقتصاد الكلي يساعد في تقليل المخاطر التي يتعرض لها النظام المالي، في حين عدم الاستقرار في النظام المالي يؤثر على تنفيذ وفعالية السياسة النقدية.

– تشمل نتائج الاضطرابات جميع الميادين الاقتصادية، السياسية والاجتماعية وتمتد لسنوات بعد حدوثها، مثل الأزمة الآسيوية (مصارف اليابان في نهاية الثمانينات، ومطلع التسعينات بعدها الأزمة المالية التي أصابت تركيا (2001-2002)، ثم أزمة الرهن العقاري، ولا تزال تداعيات هذه الأزمات ممتدة عبر التاريخ.

– تعرض العديد من البنوك حول العالم وخاصة في آسيا وأوروبا لخسائر جراء هذه الأزمة (أزمة الرهن العقاري)، مما أدى إلى انتشار المخاوف بين البنوك من الاقراض، وتراجع معدلات تقديم الائتمان في العديد من دول العالم ما دفع البنوك المركزية لضخ المزيد من الأموال في أسواق المال للتقليل من حدة الأزمة.

2-أهداف الاستقرار المالي :

هناك مجموعة من الأهداف يمكن حصرها فيما يلي:[2]

– التقليل من المخاطر النظامية التي ظهرت أهميتها مع تكرار الأزمات المالية، ويعرف صندوق النقد الدولي المخاطر النظامية على أنها مخاطر توقف عملية توفير الخدمات المالية الناتجة عن تعطل أحد أوكل قطاعات

[1] السبعاوي مشتاق محمود; سالم أنور أحمد، يالجين فاتح سليمان-نفس المرجع السابق-ص70

[2] إسماعيل أحمد الشناوي، وعبد المنعم مبارك. اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية. الإسكندرية :الدار الجامعية.2002 ص89

النظام المالي (كأسواق المال أو القطاع المصرفي) والذي يؤدي إلى العدوى المالية بين القطاعات المالية والحقيقية الأخرى المحلية والعالمية.

– الوصول إلى قطاع مالي فعال يساهم في تحقيق النمو الاقتصادي المرتفع والمستدام، وتتناسب مؤشرات الأداء به مع المؤشرات الاقتصادية الكلية، وتعمل فيه الأسواق العالمية بكفاءة مع الالتزام بالقواعد الاحترازية لتعاملات المؤسسات المالية، ويتمتع ببنية تحتية ذات كفاءة عالية تحظى بثقة المتعاملين.

– تمكين صانعي السياسات ومتخذي القرارات من الوقوف على مواطن الضعف المحتملة في وقت أبكر قبل حدوث انفجار فقاعة سريعة يترتب عنها تصحيح جبري لأسعار الأصول بشقيها العيني والمالي، أوقد يترتب على دورة الأعمال حدوث تصحيحات ذاتية من شأنها أن تسفر عن انخفاضات مفاجئة وكبيرة في الأسعار، ويترتب عليها حدوث مشاكل داخل المؤسسات المالية أو حالات توافق في البنية التحتية المالية

– الاستقرار المالي من العوامل المهمة التي تؤدي إلى زيادة فرص العمل وتحسين مستويات المعيشة

– تشجيع اعتماد سياسات وقائية وأخرى علاجية في الوقت المناسب لتفادي عدم الاستقرار المالي، مع تعزيز القدرة على استعادة الاستقرار إلى النظام المالي في حالة فشل التدابير الوقائية والعلاجية في الحد من إمكانية انتقال الصدمات من القطاع المالي إلى القطاع الحقيقي والعكس.

– تعزيز الاستقرار المالي على مستوى الجهاز المالي ككل وليس عل مستوى المؤسسات الانفرادية للجهاز المالي، بهدف تعزيز قدرة الجهاز المصرفي والمالي على تحمل الصدمات من تحليل ودراسة أهم العوامل والقطاعات التي تؤثر على الاستقرار المالي.

ثالثا: مبادئ ومقومات الاستقرار المالي

أ - مبادئ الاستقرار المالي: يمكن استخلاص مبادئ الاستقرار المالي من خلال ما سبق في: [1]

المبدأ الأول: أن مفهوم الاستقرار المالي مفهوم واسع يضم مختلف مظاهر التمويل والنظام المالي، وباعتبار الترابط الوثيق بين كل عناصر النظام المالي فإن الاختلافات التي تصيب أي مكون منها يمكن أن تضعف الاستقرار الإجمالي.

[1] رشيد بوكساني، أمينة مزيان, الاستقرار المالي رهينة قطاع المحروقات في الجزائر, أبحاث اقتصادية وإدارية ,العدد10,جامعة بومرداس,2011 ص236/-237

المبدأ الثاني: أن الاستقرار المالي لا يقتضي فقط بأن يقوم التمويل بشكل تام بدوره في تخصيص الموارد والمخاطر وتعبئة الادخار، لكنه يقتضي أيضا أن تقوم أنظمة المدفوعات بدورها الاقتصادي السليم.

المبدأ الثالث: أن مفهوم الاستقرار المالي لا يرتبط فقط بغياب الأزمات في الوقت الحاضر ولكن بقدرة النظام المالي على التأقلم مع الأوضاع الاقتصادية المضطربة.

المبدأ الرابع: أن يتم صياغة الاستقرار المالي باعتبار النتائج المحتملة على القطاع الحقيقي، فالاختلال في الأسواق المالية أو على المستوى الفردي للمؤسسات المالية تحتاج أن يتم اعتبارها تهديدا للنظام المالي إذا لم تشكل خطرا على الأنشطة الاقتصادية بشكل واسع.

المبدأ الخامس: أن يتم التفكير في الاستقرار المالي كسلسلة مستمرة وليس دراسته في فترة زمنية معينة، ويمكن النظر إلى الاستقرار المالي على أنه يتوافق مع استقرار أجزائه المكونة له مثل سلامة المؤسسات المالية، ظروف الأسواق المالية، وكذا فعالية مكونات البنية التحتية.

ب - عناصر ومقومات الاستقرار المالي: يمكن تلخيص مقومات الاستقرار المالي في أربعة عناصر رئيسية:

- **كفاية رأس المال** : رأس المال المملوك للبنوك يُعتبر خط الدفاع الأول في مواجهة الخسائر المفاجئة، ويقاس عادة بنسبة رأس المال الأساسي (CET1) إلى الأصول المرجحة بالمخاطر.

- **السيولة الكافية** :توفر أصول عالية الجودة قابلة للتحويل النقدي السريع دون خسائر مفرطة، كما يوضح معيار السيولة قصير الأجل (LCR) ومعيار الاستقرار طويل الأجل (NSFR) في إطار بازلIII .

- **الشفافية والإفصاح** :تأمين تدفق معلومات واضح ودوري عن الوضع المالي للبنوك يساهم في تقليل عدم اليقين السوقي ومنع الهلع المالي.

- **إدارة المخاطر الفاعلة** :وجود أنظمة ورقابة داخلية تُمكن من رصد المخاطر الائتمانية والتشغيلية والسوقية، وتحديد مستويات الانكشاف عليها مبكرًا[1].

[1] عمامرة ياسمينة، هادفي تركية,-مرجع سابق- ص. 238–242.

الفرع الثاني: تعريف الاستقرار النقدي ومؤشراته

أولا: تعريف الاستقرار النقدي

يركز الاستقرار النقدي على الحفاظ على قيمة العملة المحلية ضمن نطاق مستقر، وتجنب التضخم المفرط أو الانكماش الشديد، مع ضمان توفر السيولة في السوق النقدية. ويعتبر التضخم المستقر وسعر الصرف المناسب المؤشرين الرئيسيين لنجاح السياسة النقدية.

ثانيا: مؤشرات قياس الاستقرار المالي والنقدي

تستخدم مجموعة من المؤشرات الكمية لقياس مدى استقرار النظام المالي، أبرزها:

- **نسبة القروض إلى الودائع** :تعكس ضغوط السيولة المحتملة، حيث تشير النسبة المرتفعة إلى احتمال عدم قدرة البنك على تلبية طلبات السحب.
- **نسبة CET1 إلى الأصول المرجحة بالمخاطر** :تعكس كفاية رأس المال لمواجهة الخسائر المحتملة، ويعتبر احتفاظ البنوك بنسبة CET1 ≥ 8% مؤشرًا إيجابيًا على متانتها.
- **نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض** :مقياس للمخاطر الائتمانية، حيث يدل تراجعها على تحسن جودة الأصول.
- **نسبة الأصول عالية الجودة إلى الالتزامات قصيرة الأجل** :**(LCR)** مؤشر السيولة قصير الأجل وفق معايير بازلIII ، ويُحسن من قدرة البنوك على الصمود أمام ضغوط السيولة المفاجئة.
- **الرافعة المالية** :**(Leverage Ratio)** تعطي تصورًا عن الاعتماد على التمويل بالدين مقارنةً بالتمويل الذاتي، وتُستخدم لضبط نسبة الدين إلى رأس المال بشكل عام.
- **معدل التضخم السنوي** :يقيس التغير النسبي في المستوى العام للأسعار.
- **تقلبات سعر الصرف** :تحليل الفجوات بين سعر السوق الرسمي والسوق الموازية.
- **قاعدة النقد** :**(Monetary Base)** مجموع النقود المتداولة واحتياطيات البنوك لدى البنك المركزي.[1]

[1] Mishkin, F, S The Economics of Money, Banking, and Financial Markets (7th ed.). Boston, MA : Addison Wesley, 2004.p45–50.

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية لبنك الجزائر

تُعرّف السياسة النقدية على أنها مجموعة الآليات والإجراءات المعتمدة من قبل السلطة النقدية بهدف ضبط الكتلة النقدية المتداولة في الاقتصاد الوطني, وذلك بما يحقق أهدافاً اقتصادية مركزية, وفي مقدمتها الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار.

وفي هذا السياق, أوكل القانون المنظّم للنقد والصرف في الجزائر, بموجب التعديل الصادر سنة 2010, إلى بنك الجزائر مهمة تحقيق استقرار الأسعار باعتباره هدفاً استراتيجياً للسياسة النقدية.

وقد نصّت المادة 35 من الأمر رقم 03-11 المعدل والمتمم على أن بنك الجزائر يسهر على استقرار الأسعار, إلى جانب توفير أفضل الشروط في مجالات النقد والصرف والصرف, بما يساهم في تعزيز النمو الاقتصادي وضمان الاستقرارين النقدي والمالي.

وبناءً على ما سبق, تُعد أدوات السياسة النقدية بمثابة الوسائل التي يعتمدها بنك الجزائر, بصفته السلطة النقدية العليا, للتدخل في المعروض النقدي وتنظيم السيولة, بما يسمح بمكافحة التضخم وتحقيق التوازن الاقتصادي الكلي.

الفرع الأول: أنواع الأدوات النقدية

يعتمد بنك الجزائر، في إطار تنفيذ السياسة النقدية وتحقيق الأهداف المسطرة من قبل مجلس النقد والصرف مع بداية كل سنة مالية، على مجموعة من الأدوات التي تشكل جوهر آلياته في التدخل في السوق النقدية وتنظيم السيولة.

وتتمثل أبرز هذه الأدوات فيما يلي:

أولا _المعدل التوجيهي:(Taux directeur)

وهو السعر المرجعي الذي يحدده بنك الجزائر ويُستخدم كأداة أساسية لتوجيه معدلات الفائدة المطبقة في السوق النقدية، ما يسمح بالتأثير على تكلفة التمويل وسلوك الاقتراض والاستهلاك.

او بعبارة أخرى ،هو معدل الفائدة المطبق على عمليات إعادة التمويل الرئيسية. إذ يشكل إشارة لتوجّه السياسة النقدية مع هدف أساسي ألا وهو الحفاظ على استقرار الأسعار[1].

ثانيا _عمليات السوق المفتوحة:(Opérations d'open market)

تتمثل في شراء وبيع السندات الحكومية من وإلى البنوك التجارية بغرض امتصاص أو ضخ السيولة في النظام المصرفي، وتعتبر من الأدوات الفعالة في التحكم في الكتلة النقدية على المدى القصير.

تعد عمليات السوق المفتوحة إحدى الأدوات الأساسية التي يعتمد عليها بنك الجزائر لتنظيم السيولة المصرفية والتحكم في معدلات الفائدة في السوق النقدية.

وتتم هذه العمليات بمبادرة من بنك الجزائر، حيث تنفذ ضمن فترات نضج متفاوتة تتراوح من سبعة (7) أيام (عمليات أسبوعية عادية) إلى اثني عشر (12) شهراً (عمليات طويلة الأجل).

تنقسم هذه العمليات إلى ثلاث فئات رئيسية حسب الأداة المستخدمة:

- **عمليات التنازل المؤقت** :**(Opérations de pension livrée)** يتم بموجبها منح أو استرجاع السيولة مقابل ضمانات مالية، مع التزام بإعادة العملية في تاريخ لاحق.
- **العمليات النهائية** :**(Opérations fermes)** تشمل عمليات البيع أو الشراء المباشر والدائم لأوراق مالية عمومية.
- **استرجاع السيولة على بياض** :**(Absorption de liquidité en blanc)** تتم دون ضمانات، وتُستخدم عادة في ظروف استثنائية.

كما تنقسم من حيث الغرض والتنفيذ إلى الأصناف التالية:

1. **عمليات إعادة التمويل الرئيسية**

تعد القناة الأساسية لإعادة تمويل القطاع المصرفي، وتتم على أساس التكرار وتاريخ استحقاق أسبوعي. وتلعب دوراً محورياً في إدارة معدل الفائدة والتحكم في السيولة.

[1] نظام رقم 2020-09 المؤرخ في 28 ديسمبر 2020 المعدل والمتمم للنظام رقم 02-2009 المؤرخ في 26 ماي 2009 والمتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها.

2. **عمليات إعادة التمويل طويلة الأجل**

تستهدف تزويد البنوك التجارية بسيولة إضافية على المدى المتوسط إلى الطويل، ويتم تنفيذها شهرياً ويمتد أجلها إلى غاية اثني عشر شهراً.

3. **عمليات الضبط الدقيق(Opérations d'ajustement fin)**

تهدف عمليات الضبط الدقيق إلى تسيير وضعية السيولة في السوق وكذا ادارة معدلات الفائدة للتخفيف من تأثير التقلبات غير المتوقعة.

ويمكن أن تكون على شكل عمليات مساهمة بالسيولة أو سحبها، حيث يكون تكرار ونضج هذه العمليات غير موحد.

4. **العمليات الهيكلية(Opérations structurelles)**

تعتبر العمليات الهيكلية عمليات جالبة للسيولة ذات تكرار منتظم أو غير منتظم، وبمدة تنازل غير موحدة. يتم إجراؤها عن طريق إعلانات عن مناقصات عادية. يحق لجميع المصارف المؤهلة المشاركة فيها[1].

ثالثا _التسهيلات الدائمة:(Facilités permanentes)

وتشمل تسهيلات الإقراض وودائع الليلة الواحدة، وتستخدم لتوفير أو امتصاص السيولة بشكل يومي، مما يضمن استقرار معدلات الفائدة بين البنوك.

كما، تهدف التسهيلات الدائمة إلى تزويد أو سحب السيولة من المصارف لـ 24 ساعة. وتتم هذه العمليات بمبادرة من المصارف على شكل:

1. **تسهيلات القرض الهامشي :** تسهيلة القرض الهامشي هي عملية يمكن للمصرف من خلالها أن يتحصل من بنك الجزائر، مقابل تقديم أوراق مؤهلة، على سيولة لـ 24 ساعة بمعدل محدد مسبقًا، تم تحديده من خلال تعليمة من قبل بنك الجزائر، مع الإشارة إلى معدل عمليات إعادة التمويل الرئيسية التي تمت زيادتها بهامش والمعلن عنها مسبقًا.

[1] النظام رقم 2009-02 المؤرخ في 26 ماي 2009 والمتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها.

2. **تسهيلات الودائع المغلة للفائدة :**تسهيلة الودائع المغلة للفائدة هي عملية إيداع مصرفي لدى بنك الجزائر لـ 24 ساعة. تكافأ هذه الودائع بنسبة فائدة يحددها بنك الجزائر من خلال تعليمة، مع الإشارة إلى معدل عمليات إعادة التمويل الرئيسية منقوصة بهامش. لا يقدم أي ضمان للمقابل. يكون مبلغ النقود التي يمكن للمقابل إيداعه في إطار تسهيلة الودائع المغلة للفائدة غير محدود.

تشكل هاتين التسهيلتين ممر نسبة الفائدة في السوق النقدية (النظام رقم 2009-02).

رابعا_الاحتياطيات الإلزامية:(Réserves obligatoires)

في إطار تنفيذ سياسته النقدية، يلزم بنك الجزائر البنوك بتشكيل مبلغ من الاحتياطيات الإلزامية على شكل ودائع في حساباتها الجارية المفتوحة في سجلاته. يتم تكوين الاحتياطي الالزامي للبنوك من مجموع الاستحقاقات المجمعة و/أو المقترضة بالدينار والاستحقاقات المرتبطة بالعمليات خارج الميزانية باستثناء الاستحقاقات إزاء بنك الجزائر. يمكن طرح الاستحقاقات المقترضة من البنوك الأخرى وفقا للشروط التي يحددها بنك الجزائر. تتراوح نسبة الاحتياطي الالزامي بين 0٪ و15٪.

تعدّ فترة تكوين الاحتياطي الالزامي بشهر واحد. وتبدأ من اليوم الخامس عشر التقويمي من كل شهر وتنتهي في اليوم الرابع عشر من الشهر التالي.

يمكن موجودات الاحتياطي الالزامي أن تعطى عليها فائدة. لا يمكن أن تتجاوز نسبة الفائدة النسبة المتوسطة لعمليات إعادة تمويل بنك الجزائر. ويمكن أن تساوي هذه النسبة 0٪.

تستخدم هذه الأداة لتقييد أو توسيع قدرة البنوك على خلق الائتمان.[1]

خامسا _عمليات الخصم وإعادة الخصم والقروض:(Refinancement et réescompte)

تُمنح البنوك من خلالها إمكانية إعادة خصم الأوراق التجارية أو الحصول على قروض قصيرة الأجل مقابل ضمانات معينة، وتُستخدم كوسيلة لضمان السيولة وتوجيه النشاط الائتماني.

كما ،يمكن بنك الجزائر أن يخصم السندات العمومية الصادرة أو المضمونة من قبل الدولة، وإعادة خصم السندات الخاصة الممثِّلة لعمليات تجارية وكذا عمليات التمويل، ومنح التسبيقات والقروض في الحساب

[1] نظام رقم 04-02 المؤرخ في 04 مارس سنة 2004، يحدد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الالزامي.

الجاري لصالح البنوك والمؤسسات المالية. يجب ضمان هذه القروض برهون على سندات الخزينة أو الذهب أو العملات الأجنبية أو السندات العمومية والخاصة القابلة لعملية إعادة الخصم[1].

الفرع الثاني: فعالية الأدوات النقدية في تحقيق الاستقرار

على الرغم من الإصلاحات المتعاقبة التي عرفتها الجزائر في المجال النقدي والمصرفي منذ الاستقلال، ظل الاقتصاد الوطني يواجه تحديات هيكلية متعددة تنعكس على أداء السياسة النقدية وقدرة بنك الجزائر على تحقيق الاستقرار. تتمثل هذه التحديات بصورة خاصة في الاعتماد الكبير على عائدات المحروقات واستقطاب النقد الأجنبي، ما يؤدي إلى تقلبات في الاحتياطات الدولية وأسعار الصرف، إضافة إلى ضغوط تضخمية مرتبطة بتغيرات الطلب والعرض في الاقتصاد المحلي والعالمي. كذلك تشهد الأسواق المحلية تأخراً في تطوير الأسواق المالية وتوسيع القاعدة المصرفية، مما يؤثر على عمق السوق النقدية ومرونتها في امتصاص الصدمات.

جاء القانون النقدي والمصرفي الجديد رقم 23-09 ليعزز الإطار التشريعي المنظّم للسياسة النقدية في الجزائر، من خلال منح بنك الجزائر استقلالية أكبر في ضبط السيولة ومراقبة النظام المصرفي، بما ينسجم مع التحولات الاقتصادية والمالية العالمية. وقد تم بموجب هذا القانون إعادة تفعيل دور الأدوات النقدية التقليدية كالمعدل التوجيهي، وعمليات السوق المفتوحة، والاحتياطي الإلزامي، مع تدعيم فعاليتها عبر تحسين آليات الرقابة وتوسيع هامش التدخل السريع لبنك الجزائر[2].

في هذا الإطار، أصبحت أدوات السياسة النقدية أكثر مرونة ونجاعة في امتصاص الفوائض أو تدارك العجز في السيولة، مما ساهم في ضبط معدلات التضخم، وتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف، وتوجيه التمويل البنكي نحو القطاعات المنتجة. كما منح القانون لبنك الجزائر صلاحيات إضافية لتفعيل التسهيلات

[1] النظام رقم 15-01 المؤرخ في 19 فبراير 2015 المتعلق بعمليات خصم السندات العمومية وإعادة خصم السندات الخاصة والتسبيقات والقروض للبنوك والمؤسسات المالية، المعدل والمتمم.

[2] أحمد لمياء, فعالية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في الجزائر (2001–2017), مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية, كلية العلوم الاقتصادية, تخصص اقتصاد نقدي وبنكي, جامعة المسيلة 2018-2019,ص25 الى31.

الدائمة وتوسيع نطاق عمليات إعادة الخصم، بما يسمح بالاستجابة الفعالة للظروف الطارئة التي قد تهدد الاستقرار المالي[1].

وعليه، فإن فعالية الأدوات النقدية في ظل القانون 23-09 لم تعد تقتصر على دورها التقليدي، بل أصبحت تشكل ركيزة أساسية في تعزيز مرونة الاقتصاد الوطني وقدرته على مقاومة الصدمات الداخلية والخارجية.

بعد سنة 2023, شهدت الجزائر إصلاحاً نقدياً مهماً عبر قانون 23-09, مما مكّن بنك الجزائر من استخدام أدوات نقدية تقليدية بمرونة أكبر وربطها بمعايير الحوكمة والرقابة, وقد ساعد ذلك في احتواء التضخم , لكن فعالية النقل للنشاط الحقيقي لا تزال محدودة بسبب عمق سوق منخفض وهيكل اقتصادي كثيف النفط. يتطلب دعم هذه الفعالية تطوير الأسواق المالية, وتعزيز نظم المعلومات, وتقوية الحوكمة المصرفية, والتنسيق الوثيق مع السياسة المالية, وكذلك التحضّر لأدوات غير تقليدية في أوقات الصدمات, لضمان استدامة الاستقرار المالي والنقدي في الجزائر[2].

المطلب الثالث: الرقابة الوقائية لبنك الجزائر ودورها في تعزيز الاستقرار المالي

يعد بنك الجزائر قلب الجهاز المصرفي، وهو المسؤول عن الإصدار النقدي وتحقيق التوازن بين النقد والمتغيرات الاقتصادية الكلية، وهو بنك الحكومة ويشاركها في رسم سياستها النقدية والمالية، ويعتبر بنك البنوك ويقوم بإجراءات المقاصة، لهذا يعتبر المسؤول الأول عن القطاع المالي فأصبحت أمامه حتمية التوجهات الحديثة ضمن الإطار الجديد لعمله الذي يتضمن مجموعة من الأدوات الاحترازية المستحدثة في إطار الاستقرار المالي[3]، ويتحمل بنك الجزائر مسؤولية مركزية في متابعة وحماية الاستقرار المالي

تلعب الرقابة الوقائية (supervision préventive) دوراً محورياً في حفظ سلامة واستقرار النظام المالي في الجزائر، حيث يركز بنك الجزائر على استباق المشكلات المحتملة قبل تفاقمها.

[1] رنان مختار، الجيل الثالث من الإصلاحات النقدية والمصرفية في الجزائر قراءة في مضمون القانون23- 09، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، المجلد 06، العـــدد: 01، ، الجزائر، جامعة الأغواط، 2023، ص286 الى292.

[2] احمد لمياء,-مرجع سابق- نفس الصفحة.

[3] بلعزوز، عبد الحميد السياسة النقدية ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي .الطبعة الأولى، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006ص. 112.

تنبثق هذه الرقابة من الإطار القانوني المعزز بقانون النقد والصرف رقم 23-09، الذي زوّد البنك المركزي بصلاحيات أوسع لرصد المخاطر النظامية والتدخل المبكر عند ظهور بوادر خلل في مؤشرات الأداء المصرفي والإقراضي[1] .

يعتمد بنك الجزائر في ذلك على نهج الإشراف القائم على تقدير المخاطر (risk-based supervision)، بالجمع الدوري للبيانات المالية والتشغيلية من المؤسسات المصرفية وتحليلها ضمن وحدات متخصصة، مما يمكّن من تصنيف البنوك حسب مستويات المخاطر واتخاذ إجراءات استباقية محددة[2].

الفرع الأول: الرقابة على الملاءة والسيولة لدى بنك الجزائر

تُعد مراقبة الملاءة (capital adequacy) والسيولة (liquidity) من الركائز الأساسية لاستقرار النظام المصرفي، ويطبق بنك الجزائر إطار إشرافي يدمج المعايير الدولية ومتطلبات القانون رقم 23-09 لتعزيز هذه الرقابة:

أولا: مراقبة الملاءة

يستند بنك الجزائر إلى مبادئ بازل المتعلقة بكفاية رأس المال والتقييم الداخلي لرأس المال(ICAAP) ، حيث يتوقّع من البنوك أن تعمل برؤوس أموال أعلى من الحد الأدنى التنظيمي، مع القدرة على فرض متطلبات رأس مال إضافية وفق ملف كل بنك (البنك المركزي يشترط buffers إضافية) وعليه، يجمع من البنوك بيانات دورية عن نسب كفاية رأس المال مقابل الأصول المرجحة بالمخاطر، ويُحلل جودة هذه البيانات ويقارنها بالحدود المرجعية العالمية والمحلية، مع مراعاة الخصائص الخاصة بكل بنك وطبيعة محفظته (IMFترى أن القطاع مصري وقادر لكن قروض متعثرة تضغط على الملاءة)[3].

[1] www.bank-of-algeria.dz . Dimanche ، le 15 juin 2025 ، 07 h:31 m.

[2] بنك التسويات الدولية. النهج الرقابية والتنظيمية للتعامل مع المخاطر المتعلقة بالمناخ. بازل: بنك التسويات الدولية، أكتوبر 2021، ص. 7–19.

[3] International Monetary Fund, Financial Sector Assessment Program , Technical Note on Macroprudential Policy Framework, IMF Country Report No, 22/310, Algeria ,2022. pp. 9–17.

ثانيا: مراقبة السيولة

يطبق بنك الجزائر معايير بازل III الخاصة بمؤشرات السيولة (مثل نسبة تغطية السيولةLCR ، ونسبة تمويل الاستقرار طويل الأجلNSFR) بقدر ما يتناسب مع بيئة السوق المحلية وعمقها. ويطلب من البنوك تقديم تقارير آنية وفصلية عن التدفقات النقدية المتوقعة وصافي مراكز السيولة، كما يُقيّم قدرة البنك على مواجهة نزاعات فجائية للسيولة[1]. وتعتمد السلطة الرقابية على تحليل هذه التقارير للكشف عن نقاط الضعف في السيولة قبل انتقالها إلى أزمات أوسع، مع الأخذ في الاعتبار الخصوصيات الاقتصادية الجزائرية كالاعتماد على القطاع النفطي وتقلبات الاحتياطات بالعملة الصعبة[2].

الفرع الثاني: آليات الإنذار المبكر والتدخل الوقائي

يطبّق بنك الجزائر نهج الرقابة الوقائية المبنية على بناء نظام إنذار مبكر يمكّنه من التدخل قبل تراجع الملاءة أو السيولة إلى مستويات خطرة:

•نماذج الاختبارات المسبقة وتمارين الضغط:(Stress Testing)

يجري البنك سيناريوهات ضغط بمختلف الظروف الاقتصادية (هبوط أسعار النفط، صدمات خارجية، انكماش الطلب)، ويقيّم تأثيرها على رأس المال والسيولة لدى البنوك.

وتمثل هذه الاختبارات آلية إنذار مبكر تبيّن للبنك حجم الفجوات المحتملة في الملاءة والسيولة، مما يمكّنه من مطالبة البنوك بزيادات في الاحتياطيات أو رؤوس الأموال قبل وقوع الضغوط الفعلية.

•المتابعة المكتبية الدورية:(Off-site Monitoring)

تجمع أرقاماً وتقارير دورية عن مؤشرات الملاءة والسيولة، مثل نسب كفاية رأس المال، والأصول السائلة السريعة التصريف، والتزامات قصيرة الأجل تجاه العملاء. تُحلل هذه البيانات مع استخدام مؤشرات

[1] تنظيم رقم 11-04 المتعلق بمراقبة مخاطر السيولة.

[2] Basel Committee on Banking Supervision, The Liquidity Coverage Ratio and liquidity risk monitoring tools, Bank for International Settlements, 2013, pp. 14–22 (LCR), 31–35 (NSFR).

إنذار مبكر مبنية على قواعد بازل وممارسات إشرافية متطورة، لتصنيف البنوك حسب مستوى المخاطر المرتقب وتحديد أولويات التفتيش الميداني[1] .

•التفتيش الميداني الاستهدافي:(On-site Inspections)

عندما تشير نماذج الإنذار المبكر إلى اختلالات محتملة في الملاءة أو السيولة، تُطلق زيارات ميدانية مركزة لفحص نظم إدارة المخاطر، إجراءات التمويل، جودة الضمانات، واستراتيجية السيولة لدى البنك. ويتولى المفتشون التحقق من فعالية خطط التعافي وخطط الطوارئ الخاصة بالسيولة، وما إذا كان البنك يملك إجراءات سريعة لتعبئة أصول سائلة أو الحصول على تمويل طارئ دون الإضرار بالاستقرار العام .

•التدخل الوقائي المبكر:

يصدر بنك الجزائر توصيات إلزامية أو توجيهية برفع نسب الاحتياطي أو رأس المال أو تحسين جودة الموجودات، كما يمكن تقييد نمو الائتمان أو فرض شروط إضافية على التمويل المركزي للبنوك المعرضة لمخاطر تراجع الملاءة. وتتدرج الإجراءات من طلب خطط تصحيح مصدقة من مجلس الإدارة إلى فرض buffer رأسمالية احترازية إضافية، وصولاً لاتخاذ إجراءات تنظيمية أشد إذا لم تُصحح الاختلالات في الوقت المحدد[2].

الفرع الثالث: التنسيق والتعاون مع الهيئات الوطنية والدولية

- التنسيق الوطني:

يتعاون بنك الجزائر مع وزارة المالية لتنسيق السياسات المالية والنقدية عند التخطيط للتدخلات الوقائية، خصوصاً في أوقات الأزمات الاقتصادية. كما يتبادل المعلومات مع الهيئات الرقابية الأخرى مثل هيئة مكافحة تبييض الأموال، وهيئة السوق المالية لاتساع دائرة الرقابة على الممارسات المصرفية المرتبطة بالسيولة والملاءة. ويُنشأ إطار لجان مشتركة دورية لتقييم المخاطر النظامية واتخاذ إجراءات تنسيق مشترك عند الحاجة .[3]

[1] https://www.imf.org/en/Countries يوم الاثنين,16 جوان 2025,على الساعة 17:51.

[2] Bank for International Settlements (BIS). Supervisory and regulatory approaches to climate-related risks. Basel, October 2021, p 30-47.

[3] المادة 45 من الأمر رقم 11/03, المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض, تتناول تنظيم قطاع النقد والقرض في الجزائر.

ـ التعاون الدولي:

يشارك بنك الجزائر في برامج التعاون مع المؤسسات الدولية(IMF ، BIS، البنك الدولي، لجنة بازل)، مثل مشاركة خبرائه في ورش عمل حول نماذج الإنذار المبكر وإدارة الأزمات المصرفية.

كما يُشرك البنك خبراء دوليين لتقييم إطار الرقابة على الملاءة والسيولة والمقارنة بالممارسات العالمية، ويسعى للحصول على دعم فني في تطوير أنظمة بيانات آنية ونماذج إجهاد متقدمة. وهذا التعاون يسهم في مواءمة إطار الرقابة المحلية مع المعايير الدولية وتحسين قدرات التدخل الوقائي .

ـ المشاركة في التقييمات الدولية:

تضمّن التقارير الدولية مثل تقييم صندوق النقد لقطاع المالية الجزائرية توصيات بخصوص تعزيز النظام الإنذاري المبكر والاحتياطيات الرأسمالية، ويعمل بنك الجزائر على استيعاب هذه التوصيات ضمن خططه الوقائية. كما يستفيد من تبادل المعلومات ضمن شبكات البنوك المركزية الإفريقية والعربية لتتبع التطورات والتحديات المشتركة في مجال الملاءة والسيولة[1].

كرس القانون النقدي والمصرفي رقم 23-09 مبدأ التنسيق المؤسسي والتعاون متعدد المستويات كأحد مرتكزات الحوكمة المصرفية الحديثة.

فقد نصت المادة 37 على ضرورة استشارة بنك الجزائر من طرف الحكومة في كل ما يتعلق بالسياسات المالية والنقدية، مما يعكس بعدًا تنسيقيًا داخليًا.

أما المادة 39, فقد جاءت صريحة في إقرار دور البنك في مرافقة الدولة في علاقاتها مع المؤسسات المالية الدولية والمشاركة في التفاوض وتنفيذ الاتفاقات الدولية, بما يعزز التعاون الخارجي.

كما منحت المادة 94 المجلس النقدي والمصرفي صلاحية تحديد كيفيات إبرام الاتفاقيات مع السلطات النقدية الأجنبية, مما يفتح المجال أمام إبرام شراكات رقابية دولية.

[1] بنك الجزائر، تقرير الاستقرار المالي 2022، ص. 45-52.

وفي السياق الرقابي, تسمح المادتان 120 و122 للجنة المصرفية بتوسيع رقابتها إلى فروع البنوك الجزائرية بالخارج في إطار اتفاقيات دولية, بينما تُجيز المادة 133 تبادل المعلومات مع هيئات رقابية أجنبية, شريطة احترام السر المهني والمعاملة بالمثل.

وعلى المستوى الوطني, أرست المواد من 155 إلى 162 لجنة الاستقرار المالي كهيئة تنسيقية عليا تضم ممثلين عن بنك الجزائر ووزارة المالية وهيئات إشرافية أخرى, تُعنى بتقييم المخاطر النظامية وتنسيق التدخلات الوقائية, مع إمكانية الاستعانة بخبرات دولية عند الحاجة[1].

[1]المواد 37, 39, 94, 120, 122, 133, 155الى 162 , قانون رقم 23-09، -مرجع سابق-

خلاصة الفصل الاول:

يبرز الفصل الأول الدور المركزي لبنك الجزائر كهيئة إشرافية عليا مكلفة بضبط وتنظيم القطاع المصرفي وفقًا لأحكام القانون رقم 23/09, عبر وضع المعايير التنظيمية ومراقبة امتثال المؤسسات المالية, بما يكفل تعزيز الاستقرار المالي والنقدي.

وقد تناول الفصل مبحثين متكاملين:

- **المبحث الأول:** ركز على دور بنك الجزائر في ترسيخ الحوكمة المصرفية, موضحًا مفاهيمها, وأهميتها في دعم الشفافية, وتفعيل الرقابة الداخلية, وتكريس مبادئ فعالية مجالس الإدارة, في إطار قانوني يتيح للبنك سلطات رقابية واسعة.
- **المبحث الثاني:** عالج إسهام البنك في تحقيق الاستقرار النقدي والمالي من خلال أدوات السياسة النقدية (مثل التحكم في السيولة وأسعار الفائدة) وآليات الوقاية الماكرو احترازية كالتدخل الوقائي والإنذار المبكر, مع التأكيد على أهمية التنسيق مع الهيئات الوطنية والدولية.

ويخلص الفصل إلى أن بنك الجزائر يجمع بين الوظيفة التنظيمية والرقابية من جهة، ودور الحامي للنظام المصرفي من جهة أخرى، مدعومًا بإطار قانوني يعزز استقلاليته.

كما شدد على أهمية التحديث المستمر للأدوات الرقابية, وتعزيز البحث العلمي, وتطبيق مبادئ الحوكمة لمواكبة التحديات الاقتصادية الدولية, وبناء قطاع مصرفي موثوق ومستدام .

الفصـــــــــل الثانـي

الدور الـرقابي لبنك الجـــزائر على القطـــاع المصـــــــرفي

الفصل الثاني: الدور الرقابي لبنك الجزائر على القطاع المصرفي

في ظل التحولات الاقتصادية والتكنولوجية المتسارعة التي يشهدها العالم، أصبح النظام المالي والمصرفي يواجه تحديات متعددة تهدد استقراره وكفاءته. ومن هنا برزت الحاجة إلى آليات رقابية متطورة تهدف إلى ضمان سلامة القطاع المصرفي وحماية مصالح جميع الأطراف المعنية. في هذا الإطار، يلعب بنك الجزائر دورًا محوريًا من خلال نظام رقابي متكامل يشمل نوعين رئيسيين هما الرقابة الاستشرافية والرقابة الردعية.

تتمثل الرقابة الاستشرافية في نهج استباقي يعتمد على التنبؤ بالمخاطر المحتملة والتدخل الوقائي لتفادي الأزمات قبل وقوعها، وذلك من خلال أدوات متقدمة مثل تحليل البيانات واختبارات الضغط والإنذار المبكر. بينما تركز الرقابة الردعية على معاقبة المخالفين وردع الانحرافات عبر عقوبات تأديبية وقانونية، مما يعزز الالتزام بالتشريعات ويحافظ على استقرار النظام المصرفي، وسنسعى إلى إبراز أهمية التكامل بين الرقابة الاستشرافية والردعية في تعزيز متانة القطاع المصرفي الجزائري، ومواكبة المعايير الدولية، مما يسهم في بناء نظام مالي قوي وقادر على مواجهة التحديات.

وبناء على ذلك سنتطرق في المبحث الأول إلى تحليل الرقابة الاستشرافية من حيث مفهومها، أهدافها، والأسس التنظيمية التي تقوم عليها، مع التركيز على آليات بنك الجزائر في تطبيقها، أما المبحث الثاني فسيتناول الرقابة الردعية، من خلال استعراض أطرها القانونية، والهيئات المكلفة بها، وتقييم فعاليتها في تحقيق الاستقرار المصرفي.

المبحث الأول: الرقابة الاستشرافية لبنك الجزائر على القطاع المصرفي

في ظل التحولات التي يشهدها النظام المالي العالمي وما يصاحبها من مخاطر مرتبطة بالنشاط المصرفي أصبح من الضروري تبني مقاربة رقابية جديدة قادرة على الكشف المبكر عن مصادر الخطر وتفادي آثارها المحتملة على استقرار النظام المالي والمصرفي، وتعرف هذه الرقابة بالرقابة الاسشرافية.

وقد كرس المشرع الجزائري هذه الآلية الرقابية الحديثة بمنح بنك الجزائر صلاحيات واسعة في مجال الرقابة الاستشرافية على المؤسسات البنكية والمالية.

ومن أجل التعرف على هذا النوع من الرقابة ينبغي التطرق إلى الجوانب المفاهيمية والتنظيمية، وهذا من خلال تحديد الإطار المفاهيمي للرقابة الاستشرافية وهذا في المطلب الأول، كما سنتطرق إلى الأسس التنظيمية والمؤسساتية لهذه الرقابة في المطلب الثاني، بينما سنتعرض في المطلب الثالث إلى آليات وتدابير الرقابة الاستشرافية لبنك الجزائر.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للرقابة الاستشرافية

يشهد القطاع المصرفي الجزائري تحولات جذرية في ظل التطورات الاقتصادية والتكنولوجية المتسارعة، مما فرض ضرورة تبني أنظمة رقابية متطورة قادرة على مواكبة هذه التغيرات، وتعد الرقابة الاستشرافية أحد أهم الركائز الحديثة في الإشراف المصرفي، حيث تمثل هذه الرقابة نقلة نوعية في الرقابة المصرفية من النموذج التقليدي القائم على ردة الفعل إلى النموذج الاستباقي القائم على التوقع والوقاية.

وفي هذا المطلب سنتناول الإطار المفاهيمي لهذه الرقابة من خلال التطرق إلى مفهومها وهذا في الفرع الأول ثم ننتقل في الفرع الثاني لتحليل الأهداف الاستراتيجية للرقابة الاستشرافية لبنك الجزائر، وكيف تسهم هذه الأهداف في تعزيز الثقة في القطاع المصرفي وحماية مصالح جميع الأطراف المعنية. ليختتم المطلب بالفرع الثالث الذي يركز على المبادئ الدولية التي تؤطر عمل الرقابة الاستشرافية، مع التركيز على مدى توافق القانون الجزائري رقم 23-09 مع معايير بازل الدولية للإشراف المصرفي.

الفرع الأول : مفهوم الرقابة الاستشرافية

لتحديد مفهوم الرقابة الاستشرافية ينبغي تعريها أولا وعرض خصائصها التي تجعلها أداة فاعلة في الحفاظ على استقرار النظام المصرفي.

أولا: تعريف الرقابة الاستشرافية

الرقابة الاستشرافية هي نهج رقابي متطور يركز على التوقع والوقاية بدلاً من الانتظار حتى وقوع المخالفات. تعرف بأنها عملية مراقبة مستمرة وقائمة على التحليل تهدف إلى تحديد المخاطر المحتملة في النظام المصرفي قبل تحققها .تعتمد هذه الرقابة على أدوات متقدمة مثل التحليل التنبؤي ونمذجة السيناريوهات المستقبلية لاتخاذ إجراءات استباقية تحمي النظام المصرفي من الأزمات المحتملة.[1]

ثانيا: خصائص الرقابة الاستشرافية

تتميز الرقابة الاستشرافية بعدة سمات رئيسية تجعلها مختلفة عن الأساليب الرقابية التقليدية. أولاً، تتميز بطابعها الاستباقي حيث تركز على منع المشكلات قبل حدوثها بدلاً من معالجتها بعد الوقوع. ثانياً، تتمتع بشمولية تغطيتها حيث لا تقتصر على جانب واحد بل تشمل جميع نواحي العمل المصرفي من النواحي المالية والقانونية. ثالثاً، تعتمد بشكل كبير على تحليل البيانات والدراسات المستقبلية بدلاً من الاعتماد فقط على التقارير التاريخية. تتميز بمرونتها وقدرتها على التكيف مع التغيرات السريعة في البيئة المصرفية.

تكمن أهمية الرقابة الاستشرافية في قدرتها على تعزيز الاستقرار المالي عبر تقليل المفاجآت السلبية في النظام المصرفي. كما تسهم في تعزيز ثقة المستثمرين والعملاء من خلال إظهار جاهزية الجهات الرقابية للتحديات المستقبلية .بالإضافة إلى ذلك، تشجع هذه الرقابة على الابتكار من خلال تبني أدوات رقابية متطورة تواكب التحولات التكنولوجية السريعة في القطاع المالي. [2]

[1] ايمان جابر .عبد الكريم موكه النشاط المصرفي بين الرقابة الاشرافية لبنك الجزائر والرقابة الردعية للجنة المصرفية .مجلة ابحات قانونية وسياسية الجزائر المجلد 8 العدد 02 2023 ص 327.

[2] نفس المرجع ص 329

ثالثا: تمييز الرقابة الاستشرافية عن الرقابة التقليدية

في المقارنة بين الرقابة التقليدية والرقابة الاستشرافية في القانون البنكي والمصرفي، يتضح أنّ كل منهما يمتلك هدفًا ومنهجية متميزة:

الرقابة التقليدية تعتمد على مراجعة الماضي، حيث يقوم المراقبون بتحليل الأداء البنكي من خلال التقارير التاريخية والزيارات الميدانية الدورية مثل فحص الدفاتر والحسابات لتحديد الانحرافات بعد وقوعها، وهي تركز على التأكد من الالتزام بالقوانين والأنظمة فمثلاً، يتم التحقق من جودة القروض والتزام البنوك بنسب الحيطة والحذر، لكن تدخلها غالبًا ما يأتي بعد أن تظهر المشكلة.

أما الرقابة الاستشرافية، فهي تعتمد على التنبؤ بالمخاطر قبل حدوثها، وتقنيات متقدمة مثل اختبارات تحمل الصدمات وأنظمة الإنذار المبكر المدعمة بالبيانات، مما يسمح للتدقيق أن يكون أكثر جرأة في استخدام الحكم المهني والتدخل بدون انتظار البيانات النهائية هذا منهج أكثر "اندفاعًا" واستباقية، يُمكّن الجهات الرقابية من اتخاذ إجراءات وقائية كالتحذير، توجيه السياسات، أو حتى فرض قيود قبل تفجر الخلل.

فالمشرّع الجزائري وفق قانون 23-09 منح بنك الجزائر ومجلس النقد صلاحيات قوية تشمل إصدار التراخيص وسحبها، مراقبة نظم الدفع، فرض العقوبات والتوجيهات، وهي أدوات تسمح بالتدخل السريع دون انتظار تفاقم الخلل

هكذا، تلعب الرقابة الاستشرافية دورًا مكملًا ومميزًا للرقابة التقليدية، فهي لا تستند فقط إلى مبدأ الامتثال، بل ترتكز على الرؤية المستقبلية لإدارة المخاطر، وتطبيق أساليب تقنية وتحليلية متطورة تضمن تدخلًا مبكرًا وأكثر فعالية، ما يعزز استقرار النظام المصرفي ويحميه من الأزمات قبل وقوعها[1].

الفرع الثاني: أهداف الرقابة الاستشرافية

تمثل الرقابة الاستشرافية لبنك الجزائر نهجًا متطورًا في الإشراف المصرفي، يهدف إلى تعزيز استقرار القطاع المالي وحماية النظام المصرفي من الأزمات المحتملة، تتبنى هذه الرقابة رؤية استباقية تعتمد على

[1] ريم لرقم وأحمد بوراس، "المناهج الحديثة لرقابة بنك الجزائر" مجلة *البحوث الاقتصادية والمالية الجزائر*، العدد 1، ج.11 (2024)، ص 78

التحليل التنبؤي والتقييم المستمر للمخاطر، مما يمكن البنك المركزي من التدخل الوقائي قبل تفاقم المشكلات. وفيما يلي الأهداف الرئيسية للرقابة الاستشرافية لبنك الجزائر:

أولا: الوقاية من الأزمات المالية وتعزيز الاستقرار المصرفي

تسعى الرقابة الاستشرافية إلى تحديد نقاط الضعف والمخاطر المحتملة في النظام المصرفي مبكرًا، مثل مخاطر السيولة أو الإقراض المفرط، مما يمكن بنك الجزائر من اتخاذ إجراءات تصحيحية قبل تحول هذه المخاطر إلى أزمات فعلية، وتهدف إلى ضمان سلامة المؤسسات المصرفية من خلال تقييم مستمر لمدى التزامها بالمعايير الرقابية، مثل نسب الملاءة والاحتياطيات، مما يساهم في الحفاظ على ثقة الجمهور في النظام المالي. [1]

ثانيا: حماية المودعين والمستثمرين والتكيف مع المتغيرات الاقتصادية

تعمل على ضمان أموال المودعين عبر مراقبة أداء البنوك واتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أي انحرافات قد تؤثر على حقوقهم، مما يعزز الشفافية والمساءلة في القطاع المصرفي.

تشجع الرقابة الاستشرافية البنوك على تبني أفضل الممارسات الإدارية والتقنية، مما يساهم في رفع كفاءة الأداء وتعزيز التنافسية في القطاع المصرفي الجزائري.

تهدف إلى تقييم تأثير العوامل الاقتصادية، مثل التضخم أو تقلبات أسعار الصرف، على القطاع المصرفي، ووضع سياسات استباقية للتخفيف من آثارها السلبية، تساهم في تحسين حوكمة المؤسسات المصرفية عبر تعزيز الشفافية في الإفصاح المالي والإشراف على إدارة المخاطر، مما يحد من الممارسات غير السليمة.

تهدف إلى مواءمة المعايير الرقابية المحلية مع المتطلبات الدولية، مما يعزز تكامل النظام المصرفي الجزائري مع الأسواق العالمية ويقلل من مخاطر العزلة المالية. [2]

[1] مومني محمد الأمين .زيتوني عبيد واقع تطبيق اتفاقيات بازل في النظام المصرفي الجزائري دراسة حالة بنك الخليج الجزائر لفترة 2019-2022-وكالة قالمة مدكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير تخصص مالية .كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير السنة 2023-2024 ص57

[2] نفس المرجع ص 59

الفرع الثالث: المبادئ الدولية المؤطرة للرقابة الاستشرافية

يسعى بنك الجزائر إلى مواكبة هذه المعايير الدولية، حيث قام بتطوير إطاره الرقابي عبر سلسلة من الإصلاحات التشريعية والمصرفية، مثل تحديث قواعد كفاية رأس المال، وتعزيز الرقابة الاحترازية، وفرض معايير أكثر صرامة في تقييم المخاطر .إلا أن التحديات لا تزال قائمة، خاصة في ظل الحاجة إلى مواءمة التشريعات المحلية مع المستجدات الدولية وتعزيز الشفافية والرقابة الفعالة.

من هنا، تأتي أهمية استعراض المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية وفقًا للجنة بازل، وتحليل مدى تطبيقها في النظام المصرفي الجزائري، وذلك لفهم التحديات والفرص التي تواجهها الجزائر في سعيها لتعزيز استقرار قطاعها المالي ومواكبة المعايير العالمية.

تحدد لجنة بازل للمراقبة المصرفية مجموعة من المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك، والتي تهدف إلى ضمان استقرار النظام المالي وحماية المودعين. فيما يلي أبرز هذه المبادئ:

أولا- مبدأ الرقابة المبنية على المخاطر:

- تركز الرقابة على تقييم المخاطر التي تواجهها البنوك، مثل مخاطر الائتمان، والسوق، والسيولة، والتشغيل.
- يتم تكييف أدوات الرقابة وفقًا لحجم ونوعية المخاطر التي تتعرض لها كل مؤسسة. 1

ثانيا- مبدأ التقييم الدوري للوضع المالي:

تقييم الوضع المالي للبنوك بشكل دوري لضمان امتثالها للمتطلبات الرأسمالية ومعايير السلامة المالية.

- يشمل التقييم تحليل الميزانيات العمومية، وحسابات الأرباح والخسائر، ومؤشرات الملاءة والسيولة.
- ضرورة إفصاح البنوك عن معلومات دقيقة وشفافة حول وضعها المالي وأنشطتها لتعزيز ثقة السوق.
- يشمل ذلك نشر البيانات المالية، ومستويات المخاطر، واستراتيجيات إدارتها.

ثالثا- مبدأ اختبارات الضغط:(Stress Tests)

[1] زيدان محمد حبار عبد الرزاق، متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي.جامعة قاصدي مرباح ورقلة 11-12 مارس 2008 ص ص 262

– تقييم قدرة البنوك على مواجهة سيناريوهات اقتصادية ومالية صعبة، مثل الأزمات المالية أو التقلبات الحادة في أسواق المال. 1

– تساعد هذه الاختبارات في تحديد نقاط الضعف واتخاذ إجراءات وقائية.

رابعا- مبدأ الامتثال للمتطلبات الرأسمالية:

– ضمان التزام البنوك بنسب كفاية رأس المال (مثل نسبة بازل 8٪) لتغطية المخاطر المحتملة. 2

– مراقبة جودة الأصول الرأسمالية وتنوعها. 3

خامسا- مبدأ الرقابة المستمرة والمتابعة:

– تنفيذ عمليات رقابية مستمرة وليس فقط دورية، لضمان التزام البنوك بالمعايير طوال الوقت.

– استخدام أدوات رقابية متطورة مثل النماذج المالية والتحليل الكمي. وضمان وجود هياكل حوكمة فعالة داخل البنوك، تشمل مجلس إدارة مستقلًا وسياسات واضحة لإدارة المخاطر بالإضافة لمراقبة أداء الإدارة والتزامها بالمعايير المهنية.

سادسا- التعاون الدولي:

– تعزيز التعاون بين السلطات الرقابية في مختلف الدول لمراقبة البنوك العاملة عبر الحدود.

– تنسيق السياسات الرقابية لتجنب الثغرات في الإشراف

سابعا- حماية المودعين:

– وضع آليات لحماية أموال المودعين، مثل أنظمة تأمين الودائع4

[1] د. قلي محمد .د سماعيلي نبيلة، مقررات بازل 3 وتطبيقاتها في الدول العربية كمدخل لتحقيق الاستقرار المالي وإدارة الازمات المصرفية.مجلة المقارللدراسات الاقتصادية العدد الرابع جوان 2019

[2] سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الإسكندرية.دون طبعة، 2005 ص31.

[3] بريش عبد القادر، حبار عبد الرزاق، تأثير الجهاز المصرفي لمتطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية على القواعد التمويلية للبنوك الجزائرية، مداخلة مقيمة للملتقى الدولي حول سياسات التمويل واثرها على الاقتصاديات والمؤسسات: دراسة حالةالجزائر والدول النامية، جامعة محمد خيضر بسكرة 21-22 نوفمبر 2006 ص 2.

[4] حمزة عمي سعيد، التسيير الحذر للبنوك ومدي تطبيق معايير بازل 7 في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر03 2009-2010 ص ص 29-33.

– ضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه المودعين في جميع الظروف.

المطلب الثاني : الأسس التنظيمية والمؤسساتية للرقابة الاستشرافية

تُمثل الرقابة الاستشرافية ركيزة أساسية في ضمان استقرار المنظومة المصرفية، حيث تعمل على توقع المخاطر واحتوائها قبل تفاقمها، عبر آليات رقابية وقائية تستند إلى أطر تنظيمية ومؤسساتية متكاملة. وفي هذا الإطار، يبرز بنك الجزائر كمحور رئيسي في ممارسة الرقابة الاستشرافية، مدعومًا بصلاحيات قانونية واسعة تمكنه من متابعة أداء المؤسسات البنكية وتقييم مخاطرها بشكل استباقي.

كما يلعب مجلس النقد والصرف دورًا محوريًا في التوجهات الوقائية للقطاع المصرفي، من خلال وضع السياسات النقدية والائتمانية وتنظيم الأنشطة المصرفية الناشئة، مثل الخدمات المالية. ويتمثل الهدف الأساسي لهذه الأطر التنظيمية في تعزيز المرونة المالية، وحماية النظام المصرفي من الصدمات، وضمان امتثاله للمعايير، وفي هذا المطلب سنتطرق إلى صلاحيات بنك الجزائر الاستشرافية في الفرع الأول ، أما الفرع الثاني سنعالج دور مجلس النقد والصرف في بلورة التوجهات الوقائي

الفرع الأول : صلاحيات بنك الجزائر الاستشرافية في متابعة المؤسسات البنكية

تُعد الرقابة وظيفة إدارية أساسية تتميز بطابعها المستمر والمتجدد، حيث تهدف إلى التحقق من أن الأداء يتم وفقًا للأهداف والمعايير المحددة سلفًا. وتتمثل هذه العملية في قياس مدى نجاح الأداء الفعلي في تحقيق النتائج المرجوة، وذلك بغرض التقويم واتخاذ الإجراءات التصحيحية عند الضرورة.وقد عرّفت بأنها: "عملية تهدف إلى التأكد من أن النتائج المحققة تتطابق مع الأهداف المقررة أو ما تم تضمينه في الخطة المعتمدة "[1]

[1] رحال عادل، خوني رابح، دور الرقابة المصرفية في الحد من المخاطر التي تواجه المنظومة المصرفية الجزائرية دراسة حالة بنك التنميةالمحلية BDL خلال الفترة الممتدة بين2015 و.2019، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، الجزائر. المجلد8، العدد01 ، مارس2021 ، ص 349 .

وبالتالي، فالرقابة تقوم أساسًا على ملاحظة نتائج الأعمال المخططة، ثم مقارنة هذه النتائج مع الأهداف المستهدفة، وتحليل الفجوة بينهما، تمهيدًا لاتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة لسد هذه الفجوة وضمان تحقيق الأداء المطلوب بكفاءة وفعالية[1].

يعزز قانون النقد والمصرفي رقم 23-09 الصادر في 21 يونيو 2023 صلاحيات بنك الجزائر الاستشرافية بآليات قانونية واضحة مدعومة بنصوص صريحة، تهدف إلى تمكينه من متابعة مؤسسات الائتمان بشكل استباقي وفعّال. تنص المادة 35 على كون البنك مخوّلاً بطلب كافة التقارير والمعلومات الإحصائية والمالية في أي وقت، بما يضمن رقابة مكتبية وميدانية مستمرة تدخل في صلب الإشراف الاستشرافي. كما تمنح المادة 101 بنك الجزائر سلطة منح التراخيص، تعديلها، أو سحبها تلقائيًا في حال انتفاء شروط الموافقة أو توقف النشاط، مما يعزز قدرة الإشراف الوقائي[2]. إضافة إلى ذلك، أقرّ القانون إنشاء هيئة الرقابة المصرفية وفق المادة 29، وهيكل تنظيمي يساهم في تنفيذ التفتيش ومراقبة التزام البنوك بلائحة الإشراف الاستشرافي بمعايير الحوكمة الحديثة. كما ضمن القانون، عبر المادة 47، صلاحية البنك في تقديم سعات سيولة طارئة للبنوك المؤهلة، شريطة أن توفر هذه البنوك خططاً لإعادة هيكلة وضعها المالي، مما يعكس تدخلًا ديناميكيًا يهدف إلى إنقاذ مستويات الاستقرار قبل تفاقم الضغوط. إلى جانب ذلك، تمّ تأسيس لجنة الاستقرار المالي واللجنة الوطنية لوسائل الدفع، تماشيًا مع منهجيات الرقابة، لتقييم المخاطر النظامية وتنفيذ تدخلات تنظيمية مشتركة، ما يتماشى مع إخلال النظام المصرفي الوطني بمعايير بازل المنبثقة في سنداته التنظيمية.

الفرع الثاني: دور مجلس النقد والصرف في بلورة التوجهات الوقائية

من دور مجلس النقد والصرف في توجيه السياسات الوقائية للقطاع المصرفي الجزائري فقد منح القانون للمجلس صلاحيات واجبة وواسعة تمكّنه من تحديد الأهداف النقدية وإصدار التوجيهات اللازمة بشأن السياسات الخاصة بمنح الائتمان وإدارة السيولة. كما أوكل إليه مهمة تنظيم المنظومات المصرفية الجديدة مثل البنوك الرقمية ومزودي خدمات الدفع، ما يجعل المجلس مسؤولاً عن وضع الإطار التنظيمي اللازم لهذه التطورات[3].

[1] نفس المرجع، نفس الصفحة.
[2] د. نيفر مصطفى، فعالية سلطات الضبط الإداري في انتظام القطاع المالي مجلة أبحاث ودراسة التنمية المجلد 09 العدد 1 جوان 2022 ص ص 411-429 .
[3] د. مداح محجوبة ريمة.قزان مصطفى، دور مجلس النقد والقرض الدولي في ضبط المجال المصرفي اللجنة المصرفية أنموذجا.مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية العدد02 .2025 ص ص 68-95

ويشارك المجلس أيضاً في تأسيس لجنة الاستقرار المالي واللجنة المعنية بوسائل الدفع، بهدف تعزيز القدرة على مراقبة المخاطر على مستوى النظام المالي برمته. ومن خلال هذه الصلاحيات والهيئات المتخصصة، يقوم المجلس بدور محوري في بلورة التوجهات الوقائية ووضع الضوابط التنظيمية المسبقة، بما يساهم في تعزيز الاستقرار والمرونة الكافيين لحماية المنظومة المصرفية من أي أزمات محتملة.

المطلب الثالث: أليات الرقابة الاستشرافية لبنك الجزائر

تعتمد الرقابة الاستشرافية على تحليل المخاطر المالية والتنبؤ بها قبل تحولها إلى أزمات. ويبرز دور بنك الجزائر في هذا المجال من خلال اعتماد أدوات رقابية متطورة تتناسب مع التطورات التشريعية، لا سيما بعد صدور قانون 23-09 الذي عزز آليات الرقابة القائمة على تقييم المخاطر والتدخل الوقائي.

يستند بنك الجزائر في ممارسة رقابته إلى ثلاثة محاور رئيسية: الرقابة المبنية على المخاطر التي تعتمد على تحليل البيانات المركزية، وأدوات التنبؤ مثل اختبارات الضغط والإنذار المبكر لاكتشاف نقاط الضعف، بالإضافة إلى التدابير الوقائية التي تمنع تفاقم الأزمات. وتكمن أهمية هذه الآليات في تعزيز ثقة المتعاملين وحماية النظام المالي من الانهيارات المحتملة.

وعليه، نسعى في هذا المطلب إلى تحليل فعالية هذه الأدوات في تحقيق الرقابة الاستشرافية، انسجامًا مع المعايير الدولية وأفضل الممارسات المصرفية. كما تهدف إلى تقييم مدى قدرة بنك الجزائر على مواكبة التحديات المالية المعاصرة من خلال هذه الآليات، مما يسهم في تعزيز متانة القطاع المصرفي الجزائري.[1]

الفرع الأول : الرقابة الاستشرافية المبنية على المخاطر

يركّز قانون 23-09 على ترسيخ الرقابة الاستشرافية المبنية على المخاطر في متابعة بنك الجزائر للمؤسسات البنكية من خلال إعتماد إطار قانوني ومؤسساتي يضمن:

[1] لغرور عزالدين .سماي علي .تحليل اثر الأدوات الرقابية الكمية لبنك الجزائر في نشاط بنك إسلامي –دراسة حالة بنك البركة .مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات المجلد 13 العدد1 جوان 2024 ص378-395

- تأسيس مركزية المخاطر (مصلحة ضمن بنك الجزائر) التي تجمع وتصرّف معلومات مفصلة عن القروض، الالتزامات، الهياكل التمويليّة والضمانات، ما يُمكّن من الرقابة الاستباقية، ويتوافق مع أفضل الممارسات الدولية [1]

- يضطلع البنك بمراقبة نقدية وميدانية صارمة عبر الهيكل المؤسس في المادة 29، والذي يقوم بجمع وإدارة كافة البيانات والإحصائيات الخاصة بالبنوك، وتحديد مخاطر القروض ومتابعتها بشكل دقيق وشامل.

- يعزز القانون صلاحية بنك الجزائر في استخدام الرقابة ذات الأثر الوقائي عبر أدوات قانونية قوية: سحب واستخدام المعلومات في أي وقت، فرض العقوبات الفورية، التدخل المبكر في الصورة القائمة للأداء البنكي عند ظهور أي مؤشر ضعف .ويُكَوِّن هذا المزيج الهيكلي – بين قاعدة بيانات مركزية، ومتابعة ميدانية، وتدخل قانوني سريع – أساسًا متينًا للرقابة الاستشرافية المبنية على تحليل دقيق للمخاطر.

بهذا المنهج، يستطيع بنك الجزائر أن يتنبّأ بانحرافات المؤسسات المالية ويعمل على تكثيف المتابعة أو إطلاق الإجراءات اللازمة قبل أن تتفاقم هذه المخاطر إلى أزمات مصرفية، مما يعزّز صلابة النظام المصرفي وكفاءته في إدارة المخاطر.

الفرع الثاني : أدوات التنبؤ والإنذار المبكر

هناك العديد من الأدوات أبرزها:

أولا-اختبارات الضغط كآلية لإدارة المخاطر البنكية:

– يقصد باختبارات الضغط Stress-Testing استخدام البنك تقنيات مختلفة لتقييم قدرته على مواجهة الخسائر في ظل أوضاع وظروف عمل صعبة من خلال قياس أثر مثل هذه الخسائر على مجموعة المؤشرات، كما التالية للبنك، وبصفة خاصة الأثر على مدى كفاية رأس المال وعلى الربحية .كما عرفت لجنة بازل اختبارات الضغط في مقررها الثالثة على أنها أداة مهمة لإدارة المخاطر تستخدم من قبل البنوك كجزء من

[1] رحمة بريق، حليمة قلدساني "ضبط اللجنة المصرفية للنشاط المصرفي في الجزائر على ضوء القانون 23-09 "، حوليات جامعة الجزائر 1 المجلد 39 العدد01 2025ص 155

إدارة مخاطرها الداخلية، حيث تتبه إدارة البنك من النتائج السلبية غير المتوقعة مجموعة من المخاطر، كما تؤدها بمقدار رأس المال اللازم لإمتصاص الخسائر في حالة حدوث صدمات كبيرة[1]

– تقدير مخاطر الخسائر المحتملة في أوضاع صعبة مما يمكن البنوك من التحوط.

– تدعيم المقاييس الإحصائية للمخاطر التي تستخدمها البنوك في نتائج العمل المختلفة القائمة على الافتراضات والبيانات التاريخية.

– تقييم قدرة البنوك على الصمود في الأوضاع الصعبة وذلك من خلال قياس الآثار الربحية ومدى كفاية رأس المال.

– تمكين مجالس الإدارة والإدارات العليا في البنوك من تحديد فيما إذا كانت مخاطر الانكشاف تتماشى مع نزعة المخاطر لدى هذه البنوك.

كما أن أهمية اختيار الضغط تأتي من كونه يوفر نوعين أساسين من المعلومات يتمثلان فيما يلي.

– المدى الذي يمكن أن تصل إليه الخسائر

– السيناريوهات أو التصورات والأوضاع التي يمكن في طلبها أن تحدث هذه الخسائر. إن هذين النوعين من المعلومات اللذين يوفرها اختبار الضغط، يشكلان مدخلات إلى الأشخاص المعنيين باتخاذ القرارات في المؤسسات المالية، والتي تتعلق بسياسات التحوط[2].

ثانيا-الإنذار المبكر

يُعرّف نظام الإنذار المبكر في الإطار القانوني البنكي بأنه :**آلية رقابية استباقية** تعتمد على أدوات ونماذج تحليلية كمية ونوعية، مصممة لرصد المؤشرات المالية والاقتصادية الرئيسية، بهدف اكتشاف التغيرات غير الطبيعية التي تنذر باحتمال وقوع أزمات مالية أو مخاطر تهدد استقرار المؤسسات المصرفية أو النظام المالي ككل المكونات الأساسية للنظام وفق الرؤية القانونية [3]

1. أدوات الرصد:

[1] بوحفص جلاب نعناعة الرقابة الاحترازية واترها على العمل المصرفي بالجزائر .مجلة الفجر العدد 11 جامعة محمد خبدر بسكرة الجزائر، 2014، ص118-139

[2] فخاري فاروق زبيري نورة .بوديعة منيه .اختبارات الضغط كوسيلة للكشف المبكر عن الخسائر البنكية مع الإشارة لتجربة البنوك الأردنية .مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية المجلد 04 العدد01-2020 ص216-233

[3] محمد عبد الحميد عبد الحي، استخدام تقنيات الهندسة المالية في ادارة المخاطر في المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، كلية الإقتصاد، جامعة حلب، سوريا، 2014 ص 93

- تحليل المؤشرات المالية (نسب الملاءة، السيولة، جودة الأصول).
- تقييم المخاطر التشغيلية والائتمانية.

2. **الإطار التشريعي**:

- يحدد القوانين والتعليمات الناظمة (مثل متطلبات بنك الجزائر أو البنك المركزي).
- يُلزم البنوك بتطبيق معايير محددة للإبلاغ عن المخاطر. 1

[1] د. العيد صفوان د الطيب بولحية، فعالية نظام الإنذار المبكر في التنبؤ بالازمات المالية –الازمة العالمية 2007 نمودجا .مجلة الحقوق والعلوم إنسانية العدد الاقتصادي 33-'02) ص240

3. **آلية التنبيه:**

- إصدار إشارات تحذيرية عند تجاوز المؤشرات قيماً حرجة.
- توفير بيانات لصناع القرار لاتخاذ إجراءات تصحيحية.

4. **التكامل مع الأنظمة الرقابية:**

- ارتباطه باختبارات الضغط (Stress Tests) والتقييمات الدورية.
- تكامله مع متطلبات بازل للرقابة المصرفية.

يتمثل نظام الإنذار المبكر في القطاع البنكي كآلية رقابية استباقية تهدف إلى رصد المؤشرات الاقتصادية والمالية الحيوية لاكتشاف التهديدات المحتملة قبل تفاقمها، حيث يعتمد على أدوات تحليلية متطورة لتقييم مخاطر القطاعات المختلفة مثل السيولة والائتمان وسعر الصرف، مع التركيز على تحديد نقاط الضعف في المؤسسات المالية مما يمكّن الجهات الرقابية من اتخاذ إجراءات تصحيحية فورية وتوجيه الموارد الرقابية بكفاءة نحو المجالات الأكثر خطورة، وبذلك يسهم في تعزيز استقرار النظام المالي وتجنب التكاليف الباهظة للأزمات المصرفية.[1]

الفرع الثالث : التدابير الوقائية

يمنح القانون النقدي والمصرفي الجزائري اللجنة المصرفية صلاحيات واسعة لاتخاذ تدابير وقائية تهدف إلى معالجة الاختلالات المحتملة والحفاظ على استقرار القطاع المالي.[2]

-إصدار تعليمات فردية أو جماعية (المادة 101)

تمثل هذه الآلية أداة توجيهية تمكن اللجنة المصرفية من معالجة أوجه القصور في أداء البنوك والمؤسسات المالية. فبهدف تعزيز الامتثال للقوانين والأنظمة، تصدر اللجنة تعليمات محددة قد تشمل تحسين التوازن المالي أو تعديل سياسات االقرض أو تعزيز الرقابة الداخلية. وتأتي هذه الخطوة كإجراء وقائي مبكر لتصحيح المسار قبل تفاقم المشكلات، مما يسهم في الحفاظ على ثقة المتعاملين واستقرار النظام المالي ككل.

[1] د. العيد صفوان د الطيب بولحية، المرجع السابق. ص242
[2] قانون رقم 09-23 المادة 37

المبحث الثاني: الرقابة الردعية لبنك الجزائر على القطاع المصرفي

تعد الرقابة المصرفية أحد الركائز الأساسية لضمان استقرار القطاع المالي، حيث تمثل آلية وقائية وردعية لضمان التزام البنوك والمؤسسات المالية بالتشريعات النافذة. وفي هذا الإطار، يبرز دور بنك الجزائر كجهة رقابية عليا من خلال آلياته الرقابية، وخاصة الرقابة الردعية التي تهدف إلى معاقبة المخالفين وردع الانحرافات في النظام المصرفي.

تكتسي الرقابة الردعية أهمية بالغة في الحفاظ على الثقة في القطاع المصرفي، حيث تعمل على تصحيح المخالفات وحماية حقوق المودعين وتعزيز الشفافية. ومن هذا المنطلق، سيتناول هذا المبحث الإطار المفاهيمي للرقابة الردعية، والآليات المتاحة لبنك الجزائر في ممارستها، بالإضافة إلى تقييم فعاليتها في تحقيق الاستقرار المصرفي

المطلب الأول: الاطار المفاهيمي للرقابة الردعية

تشكل الرقابة الردعية أداة أساسية في يد بنك الجزائر لضمان الامتثال للقوانين واللوائح المصرفية. وتستند هذه الرقابة إلى أسس قانونية ومؤسساتية تمنح اللجنة المصرفية صلاحيات واسعة لفرض العقوبات على المخالفين.

في هذا المطلب، سنتطرق إلى مفهوم الرقابة الردعية وطبيعتها القانونية، ثم نستعرض أهدافها الاستراتيجية في تعزيز الاستقرار المالي

الفرع الأول مفهوم الرقابة الردعية

لا يخفى علينا أن مخالفة البنوك للالتزامات التي تفرضها أنظمة بنك الجزائر يجعلها عرضة للجزاءات. فإن اللجنة المصرفية هي الجهاز المخول لفرض العقوبات التأديبية وفقاً لمقتضيات قـــــانون 23-09.

تتمثل مهام اللجنة المصرفية في:

- مراقبة التزام المؤسسات المالية بالأحكام القانونية، وممارسة الرقابة البعدية، ومتابعة مدى الالتزام بأنظمة بنك الجزائر والتعليمات الصادرة بموجب قانون النقد والصرف.
- فرض العقوبات التأديبية على المخالفين.

كما أن اللجنة قد وفرت مجموعة من الوسائل والآليات لتمكينها من رصد التجاوزات ومعالجة الثغرات في المجال الرقابي، مما يعزز فعالية أدائها في فرض العقوبات على المخالفين.

فالرقابة الردعية هي آلية تأديبية أسندها قانون 23-09 إلى اللجنة المصرفية التابعة لبنك الجزائر، التي يرأسها المحافظ. تُمارَس هذه الآلية على المؤسسات البنكية ومسوؤليها عند ثبوت خرقهم للقوانين أو التعليمات التنظيمية. وتشمل أعمالها إصدار إنذارات رسمية أو كتابية، وتوجيه أوامر تصحيحية ضمن آجال محددة، وقد تمتد لتشمل توقيف المسؤولين إداريًا، أو تعيين إدارة مؤقتة داخل البنك، وصولًا إلى سحب الترخيص وبدء إجراءات التصفية، وذلك لضمان الالتزام النظامي الكامل بالنشاط المصرفي.[1]

الفرع الثاني اهداف الرقابة الردعية

تهدف الرقابة الردعية إلى تحقيق غايات استراتيجية تُعزز ضبط واستقرار القطاع المصرفي الوطني:

أولًا، تصحيح الانحرافات المصرفية فور اكتشافها، عن طريق إجبار البنوك المخالفة على تعديل سياساتها أو هياكلها.

ثانيًا، فرض الردع المنهجي عبر تطبيق عقوبات تأديبية وقانونية قوية تحرم من يخطئ من التكرار مستقبلاً.

ثالثًا، حماية أموال المودعين واستقرار النظام المالي، الأمر الذي يعزز الثقة في القطاع المصرفي.

رابعًا، ترقية حوكمة البنوك من خلال تشجيع الشفافية والامتثال إلى بازل والمعايير التنظيمية الحديثة، ما يرفع مستوى الأداء المؤسسي ويساهم في بيئة أعمال أكثر وضوحا .

المطلب الثاني: اليات الرقابة الردعية المتاحة لبنك الجزائر

تمارس الرقابة الردعية من خلال هيئات متخصصة تتمتع بصلاحيات رقابية وتأديبية، أبرزها اللجنة المصرفية والمجلس النقدي والمصرفي. وتتنوع أدوات هذه الرقابة بين الإجراءات التحذيرية والعقوبات المالية والإدارية.

[1] بغدادي ايمان .الاطار القانوني للجنة المصرفية بالتشريع الجزائري .مجلة ايليزيا للبحوث والدراسات المجلد 04 العدد 01 2019 ص13-23

سيركز هذا المطلب على دراسة تشكيلة اللجنة المصرفية ووظائفها الرقابية، ثم نستعرض دور المجلس النقدي والمصرفي في الرقابة اللاحقة.

الفرع الأول اللجنة المصرفية

تشكل اللجنة عمودًا رقابيًا مركزيًا ضمن الهيكل المصرفي، حيث تكمل مهام بنك الجزائر ومجلس النقد والمصرف. تُعنى بالتفاصيل الميدانية والتقنية للنظام المصرفي، تخول اللجنة بمراقبة البنوك والمؤسسات المالية، بناءا على الوثائق وفي عين المكان ويكلف بنك الجزائر بتنظيم هذه المراقبة لحساب اللجنة بواسطة أعوانه، وتقوم اللجنة بتنظيم برنامج عمليات المراقبة التي تقوم بها ويخول لها أن تطلب من البنوك والمؤسسات المالية جميع المعلومات والايضاحات والاثباتات اللازمة لممارسة مهمتها حيث لا يحتج بالسر المهني تجاه اللجنة.

توسع اللجنة تحرياتها إلى المساهمات والعلاقات المالية بين الأشخاص المعنويين الذين يسيطرون بصفة مباشرة أو غير مباشرة على بنك أو مؤسسة مالية، وإلى الفروع التابعة لهما يتولى البنك مجموعة من الآنشطة، وكل نشاط من هذه الآنشطة يحمل مخاطر تحتاج إلى مراقبة مستمرة، مما يجعل الرقابة عملية وقائية تهدف إلى تجنب المخاطر قبل تحققها، وبالتالي تشمل المهام الرقابية الاستباقية للجنة المصرفية مجموعة من الآنشطة التي تهدف إلى تعزيز سلامة واستقرار النظام المصرفي، تتضمن هذه المهام مراقبة الآداء المالي للبنوك، وتقييم المخاطر المحتملة، وضمان الالتزام با لأحكام التشريعية والتنظيمية السارية. [1]

وبناء على ذلك تعتبر اللجنة المصرفية هيئة رئيسية مسؤولة عن الإشراف على عمل البنوك، حيث تتمتع بصلاحيات واسعة وفقا للقانون النقدي والمصرفي، وتحدد المادتين239 و 232من هذا القانون أنواع الرقابة التي تمارسها اللجنة، والتي تشمل مراقبة البنوك من خلال الوثائق وإجراء الزيارات الميدانية وفق برنامج محدد،

اولا-الطبيعة القانونية:

اللجنة المصرفية هي هيئة إشرافية مستقلة تتبع بنك الجزائر، وقد تم تأسيسها قانونيًا ضمن قانون النقد والقانون المصرفي رقم 23-09 الذي صدق عليه في 21 يونيو 2023 ونُشر في الجريدة الرسمية 27 يونيو

[1] www.bank-of-algeria.dz يوم 2025/06/15 على الساعة التاسعة صباحا

2023 مهمتها الأساسية مراقبة التزام البنوك والمؤسسات المالية بالقوانين واللوائح، وتحويل أي اختلال إلى عقوبات .

يرأسها محافظ بنك الجزائر، مما يعزز ارتباطها بوحدة مستقلة داخل البنك المركزي نفسه

ثانيا .-التشكيلة القانونية

ان القانون23-09، وبموجب المادة 117 منه، فإنه لم يحدث أي تغيير على تشكيلة اللجنة المصرفية، بل حافظ على ما جاء به سابقه الأمر 11-03 دون تعديله بموجب الأمر 04-10. فقد حافظ على نفس عدد الأعضاء وهو ثمانية، ونفس طريقة التعيين، وكذلك نفس مدة العهدة. كما حافظ على نفس الترتيبات الخاصة بالأمانة العامة للجنة وإلزام أعضائها بالسر المهني. إلا أنه أضاف فقرتين ضمن هذه المادة[1]

الأولى تتعلق بإقرار حالات تنافي عضوية اللجنة مع أي وظيفة أخرى أو عهدة أخرى، سواء كانت بأجر أو بدون أجر.

الثانية تتعلق بسلطة اللجنة في تحديد تنظيمها الداخلي والقواعد المطبقة عليها أثناء ممارستها لمهامها.

أما المادة 118 من القانون 09-23 المذكور أعلاه، فقد حافظت أيضاً على نفس ما جاءت به المادة 106 مكرر التي نص عليها الأمر 04-10 سابق الذكر. إلا أنها تداركت مسألة نوع المرسوم الذي يحدد رواتب أعضاء اللجنة، فأصبحت تُحدد عن طريق مرسوم تنفيذي[2]

ترأس اللجنة محافظ بنك الجزائر، أما الأعضاء فيتكوّنون من:

3 خبراء في الشؤون البنكية والمالية والمحاسبية .قاضٍ منتدب من المحكمة العليا.قاضٍ منتدب من مجلس دولة.ممثل ديوان المحاسبة.ممثل وزارة المالية.ويتم تعيين الجميع بمرسوم رئاسي لمدة 5 سنوات

ثالثا-المهام والوظيفة الرقابية

1- مجال العامل الرقابي في التدخل الوقائي والتحذير

[1] القانون 23-09، المادة 117
[2] نفس القانون المادة 118

مراقبة التزام المؤسسات بالمعايير القانونية والتنظيمية، مثل كفاية رأس المال، إدارة السيولة، مخاطر الائتمان، والامتثال لحماية المودعين.

الرقابة التفتيشية: تستطيع اللجنة إجراء فحوصات ميدانية أو وثائقية في فروع البنوك داخل 6 أشهر من نهاية كل سنة محاسبية، وطلب وثائق ومعلومات تُعرضها،

- ترسل اللجنة تحذيرات أولية إلى المؤسسات، تليها إنذارات رسمية في حال عدم الامتثال.
- تطلب إجراء تصحيحات إدارية أو إصدار إعلانات تصحيحية عند وجود أخطاء في البيانات المالية المنشورة.[1]

2- الصلاحيات التأديبية

يُعدُّ عدم الالتزام بالأحكام العامة للنشاط البنكي أو إهمال التدابير الوقائية انتهاكًا يستوجب تدخل اللجنة المصرفية، وذلك لحماية الثقة في القطاع المصرفي وصون حقوق الزبائن. حيث تقوم اللجنة بفرض عقوبات متناسبة، سواء على إدارة البنك أو على المؤسسة المصرفية ذاتها.

في حال ارتكاب البنك مخالفات قانونية أو نظامية، أو عدم استجابته لتعليمات اللجنة، أو تقصيره في الالتزام بالضوابط المقررة، فإن اللجنة المصرفية مخوَّلة بموجب المادة 126 من القانون رقم23-09 المتعلق بالنقد والصرف بفرض عقوبات محددة. وتشمل هذه العقوبات:

- عقوبات على مسيري البنوك :مثل التوقيف المؤقت عن المهام، أو إنهاء مهامهم.
- عقوبات على البنوك :وتتراوح بين الإنذار، والتوبيخ، وتقييد النشاط البنكي، أو حتى سحب الاعتماد.
- عقوبات مالية :تُفرض كجزاء إضافي في حالات المخالفات الجسيمة.

تهدف هذه العقوبات إلى ضمان التزام البنوك بالتشريعات النافذة، والحفاظ على استقرار القطاع المصرفي وحماية مصالح المتعاملين [2]

أ-العقوبات المفروضة على مسيري البنك

[1] دعباي وسام .بويهي محمد واقع معيار كفاية رلس المال للرقابة على النظام البنكي الجزائري .مجلة التكامل الاقتصادي المجلد 06-العدد04 ديسمبر 2018 .الجزائر ص18-ص25

[2] بغداي ايمان مرجع سابق ص20

تنص المادة 5 من النظام رقم 92-05المؤرخ في 22مارس .1992،[1] المتعلق بالشروط الواجب توافرها في مؤسسي البنوك والمؤسسات المالية ومديريها ومسيريها، على ضرورة التزام إدارات البنوك بممارسة أعمالها بشكل سليم، مع تجنب ارتكاب أي أخطاء مهنية قد تترتب عليها خسائر مالية للمؤسسة أو لعملائها المودعين، أو تعرضهم لمخاطر غير معتادة أو غير مبررة.

كما تحظر المادة 11 من نفس النظام على أي شخص ارتكب خطأً مهنياً جسيماً أثناء تأديته لوظائفه - وفقاً للمفهوم الوارد في المادة 10- أن يكون من بين العاملين في المؤسسة لمدة لا تقل عن ثلاث (3) سنوات، مع تطبيق العقوبات المنصوص عليها قانوناً في هذه الحالة.

ب-العقوبات المفروضة على البنك او المؤسسة المالية

يمثل البنك ككيان معنوي أحد الأطراف الخاضعة للعقوبات المنصوص عليها في المادة 126من القانون رقم 09-23 المتعلق بالقانون النقدي والمصرفي، وذلك نتيجة ارتكابه مخالفات مصرفية. وتختلف هذه العقوبات باختلاف نوع ودرجة المخالفة المرتكبة، وهو ما سنتناوله بالتفصيل في هذا المطلب.

1-الإنذار أو التوبيخ

يتميز هذان النوعان من العقوبات بطابعهما التقويمي، حيث يهدفان إلى تعزيز الحذر لدى مؤسسة الائتمان ومديريها، مما يحفزهم على الالتزام بالواجبات القانونية. ويجدر بالذكر أن عدم الامتثال للإنذار قد يؤدي إلى فرض عقوبات أشد من قبل اللجنة المصرفية.

تطبق هذه العقوبات على النحو التالي:

- يُستخدم الإنذار في حالات الأخطاء البسيطة
- تزداد شدة العقوبة مع تزايد خطورة الخطأ، حيث تنتقل من الإنذار إلى التوبيخ
- يبقى تحديد درجة العقوبة حسب نوع الخطأ خاضعاً لتقدير اللجنة المصرفية،[2]

[1] النظام رقم 92-05المؤرخ في 22مارس 1992 الصادر عن بنك الجزائر، والمتعلق بالشروط الواجب توافرها في مؤسسي البنوك والمؤسسات المالية ومديريها ومسيريها، المنشور بالجريدة الرسمية العدد 08المؤرخة في 7فبراير 1993

[2] نوارة بوشخو وعبد الكريم موكة، ضبط النشاط المصرفي الاختصاص الأصيل للجنة المصرفية مجلة الدراسات حول فعلية جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، المجلد5 ، العدد1 2021 . ص ص 137-138

وتجدر الإشارة إلى أن هذه العقوبات التدرجية تهدف إلى إتاحة الفرصة للبنك لتصحيح أوضاعه قبل تطبيق عقوبات أكثر صرامة، مع الحفاظ على استقرار العمل المصرفي وحماية مصالح العملاء

2-المنع من ممارسة بعض الأنشطة

يُعد المنع من ممارسة بعض الأنشطة إجراءً تقييدياً تتخذه اللجنة المصرفية عند ثبوت مخالفة البنك للقوانين والأنظمة النافذة. ويهدف هذا الإجراء إلى سحب بعض الصلاحيات أو الحريات التي كان البنك يتمتع بها بموجب ترخيص من بنك الجزائر، حيث يُحدد القرار التأديبي العمليات المصرفية المشمولة بهذا المنع.

إن امتلاك اللجنة المصرفية لسلطة قمعية تمنع البنك من ممارسة النشاط المصرفي، يرجع إلى أن عملها مشابهاً لعمل القاضي، لكنه يختلف عنه بسبب وجود إجراءات إضافية تتخذها اللجنة قبل اتخاذ قرار عقوبة المنع. تتضمن هذه الإجراءات تدابير علاجية ذات طابع وقائي [1]، على سبيل المثال القرار الذي أصدرته اللجنة المصرفية ضد يونين بنك، والذي منع البنك من تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج وأوقف عمليات التجارة الخارجية، ساهم بشكل كبير في انهياره[2]

3-سحب الاعتماد

لا يمكن بدء إجراءات الاعتماد إلا بعد الحصول على الترخيص. لممارسة النشاط المصرح به، يتعين الحصول على قرار الاعتماد الذي يُقدم إلى محافظ بنك الجزائر بعد تقديم طلب الترخيص إلى رئيس مجلس النقد والصرف.[3]

تعتبر هذه العقوبة من أشد العقوبات المفروضة على البنك كشخص معنوي، حيث تؤدي إلى توقف المؤسسة البنكية عن ممارسة أنشطتها بشكل كامل نتيجة لتأثيراتها الجسيمة. وينتج عن هذه العقوبة أثران خطيران على المركز القانوني للبنك:

[1] Rachid ZOUAÏMIA ، Les pouvoirs de la Commission bancaire en matière de supervision bancaire ، revue Idara ، Ecole Nationale D'Administration ، Alger ، n° 2 ، volume 20 ، 2010 ، p 53.

[2] مجلس الدولة، قرار رقم 138، بتاريخ 08 ماي 2000، (قضية بين بنك الجزائر ضد يونين بنك)، مجلة مجلس الدولة، العدد 06، 2005.

[3] الظاهر نواصر وضيحي لحاق، "الآليات الرقابية على المؤسسات المصرفية في التشريع الجزائري"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زواوي، الطبعة، المجلد 10، العدد 04، ص 71.

1. توقف البنك عن ممارسة النشاط المصرفي
2. احتمالية تعرضه للمساءلة عن مخالفات أخرى[1]

ويتم نشر قرار سحب الاعتماد في الجريدة الرسمية. كما يحق للجنة اتخاذ إجراءات تأديبية في حال حدوث انتهاكات لأحكام الصرف، حيث أن منح الاعتماد للبنوك يعني الاعتراف بوجودها القانوني وقدرتها على القيام بالعمليات المصرفية، وفقاً للمادة9 الفقرة2 من النظام رقم06-02 المؤرخ في24 سبتمبر 2006 [2] الصادر عن بنك الجزائر. وعند سحب الاعتماد، يتوقف البنك عن ممارسة هذه العمليات مما يؤدي إلى توقف نشاطه بالكامل.

في هذا السياق، تنص المادة 23 من القانون23-09 على اعتبار كل بنك أو مؤسسة مالية قيد التصفية إذا تم اتخاذ قرار بسحب الاعتماد منها، ويشمل هذا الأثر فروعها ووكالاتها أيضاً.

الفرع الثاني المجلس النقدي المصرفي

يُعد المجلس النقدي والمصرفي الجهاز التشريعي والتنظيمي الأعلى في القطاع المصرفي، ويضبط الإطار العام للسياسة المالية، بينما تُعد اللجنة المصرفية جهاز احترازي يُفترض القول بأنها أداة تنفيذية لتحقيق أهداف المجلس، من خلال الرقابة اليومية وتطبيق العقوبات.

فهو "هيئة تأطيرية وتنظيمية" تنبثق عن قانون 23-09، مهمته تنظيم القطاع المصرفي وإسناد السياسة النقدية ضمن إطار قانوني يضبط السلطة القطاعية لبنك الجزائر يحق له إصدار قرارات تنظيمية وفردية تمسّ البنوك والمؤسسات المالية، ويُعد سلطة تشريعية في المجال المصرفي مستقلة عن السلطة التنفيذية.

وبالرجوع إلى نص المادة 61 من القانون 23-09 المتضمن القانون النقدي والمصرفي، نجد أن المشرع احتفظ بعنصر التركيبة الجماعية المختلطة والهجينة للمجلس النقدي والمصرفي وعمل على تعزيز

[1] نجاة طباع، "اللجنة المصرفية كآلية رقابية في مجال المساءلة المهنية للبنوك"، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول سلطات الضبط الإداري في المجال الاقتصادي، يومي 24-23 مايو 2007، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، ص 214.

[2] النظام رقم 06-01 المؤرخ في 24 سبتمبر 2006، المتعلق بشروط تأسيس بنك ومؤسسة مالية وشروط إقامة فرع بنك ومؤسسة مالية أجنبية، الجريدة الرسمية العدد 77، المؤرخ في 2 ديسمبر 2006.

هذا العنصر، كما حرص أيضا على تكريس نظام العهدة لأعضاء هذا المجلس واعتماد على نظام التنافي، وهذا على عكس ما كان معمولاً به في ظل مجلس النقد والصرف السابق.[1]

أولا-التشكيلة القانونية يتألف المجلس من كل من:

- محافظ بنك الجزائر رئيسًا
- نواب المحافظ الثلاثة،
- أعضاء من مجلس إدارة بنك الجزائر،
- بالإضافة إلى شخصيتين مستقلتين تُعيّنان بمرسوم رئاسي بناءً على خبرتهما في المجال الاقتصادي أو المالي هذا التكوين يضمن توازناً بين النفوذ التقني لمسؤولي البنك والخبرة الخارجية الحيادية.

ثانيا- سلطة سحب الاعتماد كرقابة لاحقة للمجلس النقدي والمصرفي

لا تقتصر وظيفة الرقابة البعدية التي تم منحها المشرع لسلطات الضبط المستقلة على حدود فرض عقوبات وغرامات مالية ضد المتعاملين الاقتصاديين المخالفين للقوانين والتنظيمات التي أصدرها، بل تم تمديده إلى نطاق العقوبات الغير مالية المقيدة للحقوق، والتي يهدف من خلالها إلى ردع العون المقصر أو المخل بالتزاماته وإصلاح سلوكه بواسطة منعه من ممارسة بعض الحقوق والامتيازات التي منحتها له.[2]

ويعتبر المجلس النقدي والمصرفي من بين السلطات المختصة بضبط المجال المالي والمصرفي التي منحها المشرع سلطة وصلاحية سحب الاعتماد أو الترخيص التي قام بمنحها للبنوك أو المؤسسات المالية، والتي تعتبر من بين أنواع الرقابة اللاحقة للنشاط المصرفي، وهذا ما يظهر في نص المادة 64 من القانون 23-09المتضمن القانون النقدي والمصرفي، التي قضت بأنه "يخول المجلس صلاحيات بصفته السلطة النقدية في الميادين المتعلقة بما يلي: "..... الترخيص بفتح البنوك والمؤسسات المالية، وتعديل قوانينها الأساسية وسحب الاعتماد....

ويعتبر إجراء سحب الاعتماد من بين أشد العقوبات التي يفرضها المجلس النقدي والمصرفي، حيث يترتب على البنوك والمؤسسات المالية التي تم سحب الاعتماد منها استحالة ممارسة نشاطاتها باعتبار هذا

[1] www.bank-of-algeria.dz يوم 2025/06/13 على الساعة السادسة والنصف صباحا

[2] عبد المجيد وعراب .المجلس النقدي والمصرفي في ظل القانون 23-09 مقاربة جديدة لضبط النشاط المصرفي .مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية.العدد01 سنة 2025 ص ص317-332

الإجراء يضع حداً لحياة المؤسسة المالية، كون أن الاعتماد الذي منحه المجلس النقدي والمصرفي هو إقرار بالوجود القانوني للبنوك والمؤسسات المالية، هذا فضلاً عن أن إجراء سحب الاعتماد يجعل كل مؤسسة مالية.

3-خضوع سلطة الرقابة اللاحقة للمجلس النقدي والمصرفي للرقابة

كما هو معروف فإن ممارسة المجلس النقدي والمصرفي لسلطة الرقابة اللاحقة للأنشطة المالية والمصرفية تتم من خلال إعماله للسلطة القمعية التي تصدر في شكل قرارات فردية تقضي بسحب الاعتماد والترخيص من البنوك والمؤسسات المالية التي لم تلتزم بالنصوص القانونية المنظمة لهذا القطاع، وهذا ما قد يمس بحقوق هذه المؤسسات المالية. الأمر الذي يستلزم وضع هذه القرارات تحت منظار الرقابة القضائية بهدف إعادة النظر فيها والتأكد من مدى مشروعيتها.

كام نصوص المواد 64 و67 من القانون 23-09 المتضمن القانون النقدي والمصرفي، نجد أن المشرع أخضع سلطة الرقابة اللاحقة التي يمارسها المجلس النقدي والمصرفي لرقابة القضاء من خلال إتاحة إمكانية الطعن فيها أمام محكمة الاستئناف الإدارية مدينة الجزائر وذلك خلال مدة أقصاها ستين (60) يوماً من تاريخ نشر القرار.[1]

وإضافة إلى هذه الأحكام الخاصة التي جاءت في ظل القانون 23-09 المتضمن القانون النقدي والمصرفي والتي أتاحت إمكانية إخضاع الرقابة اللاحقة للمجلس النقدي والمصرفي للرقابة القضائية، فعند استقراء نصوص بعض المواد الواردة في قانون الإجراءات المدنية والإدارية رقم 22-13 وتحديداً في نص المادة 900 مكرر التي قضت بأنه "... وتختص أيضاً بالفصل في القضايا المخولة لها بموجب نصوص خاصة.

المطلب الثالث: تقييم فعالية الرقابة الردعية في تحقيق الاستقرار المصرفي

تلعب الرقابة الردعية دورًا محوريًا في ضمان استقرار النظام المصرفي من خلال فرض عقوبات على المخالفين وتطبيق إجراءات تأديبية تهدف إلى تصحيح الانحرافات. تعتمد هذه الرقابة على آليات قانونية وعملية لتحقيق التوازن بين حماية المصالح الاقتصادية وضمان التزام البنوك بالقوانين. في هذا البحث، سيتم تقييم فعالية الرقابة الردعية في تحقيق الاستقرار المصرفي من خلال فرعين رئيسيين: أثر الرقابة الردعية في تحقيق الاستقرار المصرفي، والتحديات القانونية والعملية التي تواجهها.[2]

[1] القانون رقم09-23 المادة 64والمادة 67.

[2] طرشي محمد دور وفعالية الرقابة الاحترازية في تحقيق سلامة المصرفية في ظل تزايد مخاطر العمل المصرفي .مجلة الاقتصاد الجديد العدد 07-سبتمبر 2012 ص167-179

الفرع الأول: إثر الرقابة الردعية في تحقيق الاستقرار المصرفي

تعد الرقابة الردعية ركيزة أساسية لضمان استقرار القطاع المصرفي، حيث تعمل على فرض عقوبات صارمة على المخالفين لردع الانحرافات وتعزيز الالتزام بالقوانين. من خلال آليات مثل الإنذار والتوبيخ وسحب الاعتماد، تساهم هذه الرقابة في الحد من المخاطر المالية وحماية حقوق المودعين. كما أن تطبيق العقوبات التأديبية على المسيرين المخالفين يحسن جودة الإدارة المصرفية ويرسخ مبادئ الشفافية. في هذا الفرع، سنستعرض كيف تساهم الرقابة الردعية في تعزيز الاستقرار المالي والنظامي للبنوك

أولا- تعزيز الالتزام بالقوانين واللوائح

تُفرض الرقابة الردعية عقوبات متنوعة مثل الإنذار، التوبيخ، المنع من ممارسة بعض الأنشطة، وسحب الاعتماد، مما يدفع البنوك إلى الالتزام بالقوانين لتجنب هذه العقوبات.

وفقًا للقانون رقم 09-23، تم توسيع صلاحيات اللجنة المصرفية لفرض عقوبات أكثر صرامة، مما يعزز الثقة في النظام المصرفي.

ثانيا - الحد من المخاطر النظامية

تساهم العقوبات التأديبية في تقليل المخاطر المالية مثل مخاطر السيولة والائتمان، من خلال معاقبة البنوك التي لا تلتزم بنسب الملاءة أو قواعد الحذر.

مثال: فرض غرامات مالية على البنوك التي لا تحترم نسب السيولة القانونية يساهم في تعزيز استقرار القطاع[1]

ثالثا - حماية حقوق المودعين والمستثمرين وتحسين جودة الإدارة المصرفية

تضمن الرقابة الردعية حماية أموال المودعين من خلال معاقبة البنوك التي تتعامل بسوء إدارة أو تنخرط في أنشطة غير مشروعة.

[1] بن قراش كلثوم اليات حماية الودائع لمصرفية النقدية في التشريع الجزائري .مجلة القانون العام الجزائري والمقارن المجلد السابع العدد2 نوفمبر 2021 ص 346

قرارات مثل تعيين مدير مؤقت لإدارة بنك متعثر تحافظ على استمرارية الخدمات المصرفية وتقلل من تأثير الأزمات.

تفرض اللجنة المصرفية عقوبات على المسيرين المخالفين، مثل التوقيف المؤقت أو إنهاء المهام، مما يحفز البنوك على تبني إدارات أكثر كفاءة وشفافية[1]

الفرع الثاني أثر الرقابة الردعية في تحقيق الاستقرار المصرفي

على الرغم من أهمية الرقابة الردعية، فإنها تواجه العديد من التحديات التي قد تعيق فعاليتها في تحقيق الاستقرار المصرفي. تشمل هذه التحديات غموض النصوص القانونية وتداخل الاختصاصات بين الجهات الرقابية، مما يؤدي إلى تباطؤ في اتخاذ القرارات. كما أن ضعف التنسيق وعدم كفاية الموارد المخصصة للرقابة الميدانية يحد من قدرة اللجنة المصرفية على كشف المخالفات. في هذا الفرع، سنناقش أبرز المعوقات التي تواجه الرقابة الردعية وكيفية التغلب عليها لتعزيز أدائها [2]

التحديات القانونية:

- الغموض في النصوص القانونية :عدم وضوح بعض النصوص المتعلقة بالعقوبات، مثل عدم تحديد شروط محددة لتطبيق عقوبة المنع من ممارسة بعض الأنشطة، مما يترك مجالًا للتفسيرات المختلفة.
- تضارب الاختصاصات :وجود تداخل في صلاحيات الجهات الرقابية مثل بنك الجزائر واللجنة المصرفية، مما قد يؤدي إلى تباطؤ في اتخاذ القرارات.

1.التحديات العملية

- ضعف التنسيق بين الجهات الرقابية :نقص آلية فعالة لتبادل المعلومات بين اللجنة المصرفية وبنك الجزائر، مما يحد من فعالية الرقابة.
- القدرة المحدودة على الرقابة الميدانية :تعتمد اللجنة المصرفية على تقارير البنوك، مما قد يؤدي إلى عدم كشف بعض المخالفات، خاصة في ظل التطورات التكنولوجية السريعة.

[1] بن قراش كلثوم مرجع سابق ص 347-349
[2] طريشي محمد بوفليح نبيل.الرقابة المصرفية وسبل تطويرها وتعزيزها في ظل انتشار الازمات المالية .مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات المجلد02 العدد02 جوان 2017 ص88-100

- التحديات المتعلقة بالبنوك الأجنبية :صعوبة مراقبة فروع البنوك الأجنبية بسبب اختلاف القوانين بين الدول.
- البطء في الإجراءات :طول الفترة الزمنية لاتخاذ القرارات التأديبية قد يقلل من تأثيرها الردعي.
- عدم كفاية الموارد :نقص الكوادر المؤهلة والمعدات التكنولوجية قد يعيق تنفيذ الرقابة الفعالة

خلاصة

في ختام هذه الدراسة، يمكن القول إن بنك الجزائر يلعب دورًا محوريًا في ضمان استقرار القطاع المصرفي الجزائري من خلال آليتي الرقابة الاستشرافية والردعية، وذلك في إطار القانون رقم 23-09 المؤرخ في 21 يونيو 2023 المتعلق بالنقد والصرف. فقد مكن هذا القانون البنك من تعزيز أدواته الرقابية لمواكبة التحديات الاقتصادية والتكنولوجية المعاصرة، مع التركيز على الوقاية من الأزمات المالية وضمان الامتثال للقوانين واللوائح.

تمثل الرقابة الاستشرافية نهجًا استباقيًا يعتمد على التنبؤ بالمخاطر وتطبيق أدوات متقدمة مثل اختبارات الضغط والإنذار المبكر، مما يمكن بنك الجزائر من التدخل الوقائي قبل تفاقم المشكلات. أما الرقابة الردعية، فتتمثل في فرض العقوبات على المخالفين لضمان الالتزام بالتشريعات وحماية حقوق المودعين والمستثمرين. وقد أظهرت الدراسة أن التكامل بين هذين النوعين من الرقابة يعزز متانة النظام المصرفي ويحقق الاستقرار المالي.

ومع ذلك، تواجه الرقابة الردعية تحديات قانونية وعملية، مثل غموض النصوص وتداخل الاختصاصات بين الجهات الرقابية، بالإضافة إلى ضعف التنسيق وقلة الموارد المخصصة للرقابة الميدانية. هذه التحديات تتطلب تعزيز الإطار القانوني وتحسين التنسيق بين الهيئات الرقابية لضمان فعالية أكبر.

في النهاية، يمكن القول إن القانون 23-09 قد أحدث نقلة نوعية في تعزيز دور بنك الجزائر، لكن نجاحه يعتمد على التطبيق الفعال للإجراءات والمواءمة المستمرة مع المعايير الدولية. ومن خلال هذه الدراسة، تبرز الحاجة إلى مزيد من البحث حول سبل تحسين آليات الرقابة لضمان استقرار القطاع المصرفي الجزائري في ظل التحولات الاقتصادية العالمية المتسارعة.

خـــــاتـــمة

خاتمة:

في ختام هذه المذكرة التي تناولت دور بنك الجزائر في تنظيم القطاع المصرفي وفقًا لأحكام القانون رقم 09/23، يتضح جليا الدور المحوري الذي يضطلع به بنك الجزائر كهيئة مركزية إشرافية ورقابية تهدف إلى تحقيق الاستقرار المالي والنقدي وتعزيز الحوكمة داخل القطاع المصرفي الوطني.

فقد أظهرت الدراسة من خلال الفصل الأول كيف أن بنك الجزائر يسعى إلى إرساء قواعد الحوكمة الرشيدة التي تضمن الشفافية والمساءلة داخل المؤسسات المصرفية، مما يعزز الثقة في النظام المالي ويحد من المخاطر المحتملة. كما برز دوره الحيوي في تحقيق الاستقرار المالي والنقدي عبر أدواته النقدية والسياسات التي تضمن توازن السيولة وضبط التضخم، وهو ما ينعكس إيجابيًا على الاقتصاد الوطني بشكل عام.

أما الفصل الثاني، فقد سلط الضوء على الدور الرقابي لبنك الجزائر الذي يتجلى في الرقابة الاستشرافية التي تمكنه من توقع المخاطر المصرفية والتصدي لها قبل تفاقمها، بالإضافة إلى الرقابة الردعية التي تفرض الالتزام بالقوانين والمعايير المصرفية، مما يضمن سلامة النظام المصرفي ويحد من الممارسات غير القانونية أو غير السليمة.

هذا التوازن بين الرقابة الاستشرافية والردعية يعكس مدى تطور النظام الرقابي في الجزائر، وحرص بنك الجزائر على تحديث أدواته بما يتناسب مع التطورات الاقتصادية والتحديات المالية المحلية والعالمية.

إن هذه الدراسة تؤكد أن تنظيم القطاع المصرفي لا يقتصر على الجانب التشريعي فحسب، بل يتطلب تطبيقًا عمليًا دقيقًا من خلال إشراف ورقابة فعالة تضمن استقرار النظام المالي وحماية حقوق المودعين والمستثمرين. وبذلك، فإن بنك الجزائر يثبت مكانته كركيزة أساسية في منظومة الاقتصاد الوطني، حيث يسهم في خلق بيئة مصرفية متينة ومستدامة تدعم التنمية الاقتصادية وتواجه التحديات المالية بمرونة وحكمة.

وعليه، يمكن القول إن القانون رقم 09.23 قد وفر الإطار القانوني الضروري لتعزيز دور بنك الجزائر في تنظيم القطاع المصرفي، وأكدت الدراسة أن تنظيم القطاع المصرفي لا يقتصر على الإطار التشريعي فقط، بل يستلزم ترجمة فعلية على أرض الواقع من خلال آليات إشراف ورقابة فعالة، تضمن تحقيق الاستقرار المالي وصون حقوق جميع الأطراف المعنية، سواء كانوا مودعين أو مستثمرين. كما تشير إلى أن القانون

رقم 09.23 وفر الإطار القانوني المناسب لتعزيز دور بنك الجزائر، إلا أن التحدي يكمن في تطوير مستمر لآليات الحوكمة والرقابة لمواكبة المتغيرات الاقتصادية والتكنولوجية. ومن هذا المنطلق، توصي هذه الدراسة بضرورة تعزيز قدرات بنك الجزائر على مواكبة الابتكارات المالية والتقنية، وتكثيف التعاون مع الهيئات الوطنية والدولية لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات، إضافة إلى تشجيع البحوث والدراسات المستقبلية التي تركز على تقييم فعالية التنظيمات المصرفية وتأثيرها على الاستقرار المالي.

في الختام، يبقى دور بنك الجزائر في تنظيم القطاع المصرفي ركيزة لا غنى عنها لتحقيق اقتصاد وطني قوي ومستقر، يضمن حماية مصالح جميع الأطراف ويعزز التنمية المستدامة، وهو ما يمثل هدفًا استراتيجيًا يتطلب العمل الدؤوب والمستمر من جميع الفاعلين في القطاع المالي والمصرفي.

ملخص المذكرة:

هدفت هذه المذكرة إلى تسليط الضوء على الدور المحوري الذي يلعبه بنك الجزائر في تنظيم القطاع المصرفي وفقًا لأحكام القانون رقم 09/23. وقد تم تقسيم الدراسة إلى فصلين رئيسيين: تناول الفصل الأول دور بنك الجزائر في تحقيق الاستقرار المالي والنقدي وتعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي، مبرزًا جهوده في إرساء الشفافية والمساءلة وضبط السيولة ومكافحة التضخم. أما الفصل الثاني، فقد ركز على الدور الرقابي لبنك الجزائر، بشقيه الاستشرافي والردعي، موضحًا آلياته في التنبؤ بالمخاطر المصرفية والتصدي لها، وفرض الامتثال للقوانين والمعايير لضمان سلامة النظام المصرفي. أكدت الدراسة أن القانون 09/23 وفر الإطار القانوني اللازم، إلا أن التحدي يكمن في التطبيق الفعال لآليات الرقابة ومواكبة التطورات الاقتصادية والتكنولوجية.

النتائج:

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- يضطلع بنك الجزائر بدور حيوي في تحقيق الاستقرار المالي والنقدي من خلال أدواته وسياساته النقدية، وضبط التضخم، وضمان توازن السيولة في السوق المصرفية.
- يعمل بنك الجزائر على تعزيز الحوكمة الرشيدة في المؤسسات المصرفية من خلال إرساء قواعد الشفافية والمساءلة، مما يزيد من الثقة في النظام المالي ويقلل من المخاطر.

- يمارس بنك الجزائر رقابة استشرافية تمكنه من التنبؤ بالمخاطر المصرفية المحتملة واتخاذ التدابير الوقائية اللازمة قبل تفاقمها.
- تتكامل الرقابة الاستشرافية مع الرقابة الردعية التي يفرضها بنك الجزائر لضمان التزام المؤسسات المصرفية بالقوانين والمعايير، والحد من الممارسات غير السليمة.
- أكد القانون رقم 09/23 الإطار القانوني لدور بنك الجزائر، لكن فعالية هذا الدور تعتمد على التطبيق العملي للآليات الرقابية وتطويرها المستمر.
- يساهم الدور الشامل لبنك الجزائر في بناء بيئة مصرفية قوية ومستدامة تدعم التنمية الاقتصادية في الجزائر.

الاقتراحات:

بناءً على ما تقدم، توصي الدراسة بما يلي:

- **مراجعة الإطار القانوني بشكل دوري :**التأكد من أن القانون رقم 09/23، وما يلحقه من نصوص تنظيمية، يبقى مواكبًا للتغيرات في البيئة الاقتصادية والمصرفية، وإجراء التعديلات اللازمة عند الضرورة.
- **تعزيز القدرات المؤسسية لبنك الجزائر :**من خلال الاستثمار في تطوير الموارد البشرية وتحديث البنى التحتية التكنولوجية لمواكبة الابتكارات المالية والتقنية المتسارعة (مثل التكنولوجيا المالية والعملات الرقمية).
- **تطوير آليات الإنذار المبكر :**العمل على تحسين وتطوير أدوات التنبؤ والإنذار المبكر للمخاطر المصرفية، بما يسمح باتخاذ إجراءات وقائية أكثر فعالية وسرعة.
- **تكثيف التعاون الدولي :**تعزيز الشراكات وتبادل الخبرات مع البنوك المركزية والهيئات الرقابية الدولية للاستفادة من أفضل الممارسات في مجال التنظيم والرقابة المصرفية.
- **تشـــجيع البحث العلمي :**دعم وتشجيع الدراسات والبحوث المتخصصة في تقييم فعالية التنظيمات المصرفية وتأثيرها على الاستقرار المالي، بالإضافة إلى دراسة التحديات المستقبلية التي قد تواجه القطاع.

قـــائمة الـــمراجع

قائمة والمصادر المراجع

المراجع باللغة العربية

أولاً: الكتب

1. الشناوي إسماعيل أحمد، ومبارك، عبد المنعم .**اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية** .الإسكندرية: الدار الجامعية، (د.ط)، 2002.

2. الخطيب سمير .**قياس وإدارة المخاطر بالبنوك** .الإسكندرية: منشأة المعارف، (د.ط)، 2005.

3. بلعزوز عبد الحميد .**السياسة النقدية ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي** .الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الأولى، 2006.

4. الشمري هاني عبد الله .**حوكمة البنوك: المفاهيم والتطبيقات** .عمّان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، (د.ط)، 2009.

5. لجنة بازل لرقابة المصارف .**مبادئ الحوكمة المؤسسية للبنوك** .بازل: بنك التسويات الدولية، (د.ط)، 2015، (مترجم إلى العربية)

ثانياً: المقالات العلمية

1. طرشي محمد. "دور وفعالية الرقابة الاحترازية في تحقيق سلامة المصرفية في ظل تزايد مخاطر العمل المصرفي ."**مجلة الاقتصاد الجديد**، العدد 07، سبتمبر 2012.

2. سعيود محمد الطاهر. "الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية في التشريع الجزائري ."**مجلة القانون والأعمال**، العدد 2، 18 سبتمبر 2017.

3. طريشي محمد، وبوفليح، نبيل. "الرقابة المصرفية وسبل تطويرها وتعزيزها في ظل انتشار الأزمات المالية ."**مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات**، المجلد 02، العدد 02، جوان 2017.

4. صادق عبد الرحمن. "الحوكمة المصرفية وأثرها في إدارة المخاطر ."**مجلة البحوث المالية والمصرفية**، العدد 14، جامعة بغداد، 2018.

5. دعباي وسام، وبويهي، محمد. "واقع معيار كفاية رأس المال للرقابة على النظام البنكي الجزائري ."**مجلة التكامل الاقتصادي**، المجلد 06، العدد 04، ديسمبر 2018.

6. بغدادي إيمان. "الإطار القانوني للجنة المصرفية بالتشريع الجزائري ."**مجلة إيليسيا للبحوث والدراسات**، المجلد 04، العدد 01، 2019.

7. طيبي حمزة، وبن ثابت، علال. "إرشادات لجنة بازل للرقابة المصرفية بخصوص تفعيل نظام الرقابة الداخلية في المؤسسات المصرفية ."**مجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة**، المجلد 03، العدد 01، جامعة الأغواط، 2019.

8. قلي محمد، وسماعيلي، نبيلة. "مقررات بازل 3 وتطبيقاتها في الدول العربية كمدخل لتحقيق الاستقرار المالي وإدارة الأزمات المصرفية ."**مجلة المقار للدراسات الاقتصادية**، العدد 04، جوان 2019.

9. فخاري فاروق، وزبيري، نورة، وبوديعة، منيه. "اختبارات الضغط كوسيلة للكشف المبكر عن الخسائر البنكية مع الإشارة لتجربة البنوك الأردنية ."**مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية**، المجلد 04، العدد 01، 2020.

10. رحال عادل، وخوني، رابح. "دور الرقابة المصرفية في الحد من المخاطر التي تواجه المنظومة المصرفية الجزائرية دراسة حالة بنك التنمية المحلية BDL خلال الفترة الممتدة بين 2015 و2019 ."**مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية**، المجلد 8، العدد 01، مارس 2021.

11. بوشخو نوارة، وموكة، عبد الكريم. "ضبط النشاط المصرفي الاختصاص الأصيل للجنة المصرفية ."**مجلة الدراسات حول فعلية القاعدة القانونية**، المجلد 5، العدد 1، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2021.

12. بن قراش كلثوم. "آليات حماية الودائع المصرفية النقدية في التشريع الجزائري ."**مجلة القانون العام الجزائري والمقارن**، المجلد 07، العدد 02، نوفمبر 2021.

13. غناية محمد إقبال، وحليمي، حكيمة. "فهم مبادئ الحوكمة المصرفية بين الواقع والمأمول، النظام المصرفي الجزائري نموذجا". (د.م.ن)، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة سوق أهراس، 2021.

14. ساسي نورالدين، وجبوري، محمد. "واقع تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية ."**مجلة إضافات اقتصادية**، المجلد 05، العدد 02، جامعة د. مولاي الطاهر، سعيدة، 2021.

15. نيفر مصطفى. "فعالية سلطات الضبط الإداري في انتظام القطاع المالي ."**مجلة أبحاث ودراسة التنمية**، المجلد 09، العدد 01، جوان 2022.

16. رنان مختار. "الجيل الثالث من الإصلاحات النقدية والمصرفية في الجزائر قراءة في مضمون القانون 23-09 ."**مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة**، المجلد 06، العدد 01، جامعة الأغواط، 2023.

17. جابر إيمان، وموكه، عبد الكريم. "النشاط المصرفي بين الرقابة الإشرافية لبنك الجزائر والرقابة الردعية للجنة المصرفية ."**مجلة أبحاث قانونية وسياسية**، المجلد 8، العدد 02، 2023.

18. لرقم ريم، وبوراس، أحمد. "المناهج الحديثة لرقابة بنك الجزائر ."**مجلة البحوث الاقتصادية والمالية**، المجلد 11، العدد 1، 2024.

19. لغرور عزالدين، وسماي، علي. "تحليل أثر الأدوات الرقابية الكمية لبنك الجزائر في نشاط بنك إسلامي –دراسة حالة بنك البركة**(** ."**اسم المجلة(**، المجلد 13، العدد 1، جوان 2024.

20. مداح محجوبة ريمة، وقزان، مصطفى. "دور مجلس النقد والصرف الدولي في ضبط المجال المصرفي اللجنة المصرفية أنموذجا ."**مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، العدد 02، 2025.

21. عبد المجيد وعراب. "المجلس النقدي والمصرفي في ظل القانون 23-09 مقاربة جديدة لضبط النشاط المصرفي ."**مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية**،)د.ع)، (د.س.ن.(

22. بوحفص، جلاب نعناعة. "الرقابة الاحترازية وأثرها على العمل المصرفي بالجزائر ."**مجلة الفجر**، العدد 11، جامعة محمد خيضر، بسكرة، (د.س.ن.(

ثالثاً: المطبوعات والمحاضرات (المداخلات، التقارير، النشرات(

1. بريش عبد القادر، وحبار، عبد الرزاق. "تأثير الجهاز المصرفي لمتطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية على القواعد التمويلية للبنوك الجزائرية ."**مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات**، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 21-22 نوفمبر 2006.

2. طباع نجاة. "اللجنة المصرفية كآلية رقابية في مجال المساءلة المهنية للبنوك ."**ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول سلطات الضبط الإداري في المجال الاقتصادي**، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 23-24 مايو 2007.

3. زيدان محمد، وحبار، عبد الرزاق. "متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية ."**مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي**، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 11-12 مارس 2008.

4. شريقي عمر. "دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي ."**مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009.

5. بوكساني رشيد، ومزيان، أمينة. "الاستقرار المالي رهينة قطاع المحروقات في الجزائر**(** ."**معلومات الملتقى(**، .2011

6. عياري أمال، وخوالد، أبو بكر. "تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية - دراسة حالة الجزائر ."**مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 06-07 ماي 2012.

7. بن جروة حكيم، ومخرمش، عبلة. "الحوكمة في المؤسسات المصرفية، محدداتها، معاييرها وتطبيقها - مع الإشارة إلى حالة الجزائر ."-**مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي بعنوان آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة**، ورقلة، 2013.

8. أحمد شفيق، والشاذلي، (الاسم الأول .(**الإطار العام للاستقرار المالي ودور البنوك المركزية في تحقيقه** . صندوق النقد العربي، (د.م)، 2014.

9. مداس حبيبة، وعدائكة، أسماء. "دور البنك المركزي في إرساء وتعزيز الحوكمة داخل الجهاز المصرفي ."**(معلومات الملتقى)**، جامعة الوادي، 2014.

10. صندوق النقد الدولي .IMF **Algeria Financial Sector Assessment Program** . Country Report No. 22/145, May 2022.

11. بنك الجزائر .**تقرير الاستقرار المالي 2022** .الجزائر، 2022.

12. بنك الجزائر .**تقرير الاستقرار المالي 2023** .الجزائر، 2023.

13. بنك الجزائر .**تقرير الرقابة المصرفية السنوي 2023** .الجزائر، 2023.

14. هيئة السوق المالية الجزائرية .**النشرة الدورية للرقابة على الأسواق المالية** .عدد ديسمبر 2023.

15. صندوق النقد الدولي .**الجزائر: مشاورات المادة الرابعة لعام 2023** .تقرير قُطري رقم 088/2024، واشنطن، 12 أبريل 2024.

16. مشيد، سليمة .**(عنوان المداخلة)** .مداخلة ضمن الملتقى الوطني الموسوم بـ "عصرنة القطاع المصرفي الجزائري – واقع وآفاق-"، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 11 ديسمبر 2024.

17. توصيات اللجنة العربية للرقابة المصرفية .**قضايا ومواضيع في الرقابة المصرفية** .أبو ظبي: صندوق النقد العربي، (د.س.ن)

رابعاً: الرسائل الجامعية

أ- أطروحات دكتوراه:

1. عبد الحي محمد عبد الحميد .**استخدام تقنيات الهندسة المالية في ادارة المخاطر في المصارف الإسلامية** . أطروحة دكتوراه في الاقتصاد، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، سوريا، 2014.

ب- رسائل ماجستير:

1. أحمد عبد الرزاق .**الحوكمة وآليات الرقابة في القطاع المصرفي** .رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2009.

2. نسمان إسحاق .**دور إدارة المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة** .رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009.

3. عمي سعيد، حمزة .**التسيير الحذر للبنوك ومدي تطبيق معايير بازل 7 في الجزائر** .مذكرة ماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2010.

4. سدرة نسيمة .**حوكمة البنوك في ظل التطورات المالية العالمية خلال فترة 1990-2000** .مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2012.

5. كتفي خيرة .**دور الحوكمة في تحسين إدارة المخاطر المصرفية دراسة مقارنة** .مذكرة ماجستير في الحوكمة ومالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2016.

ج- مذكرات ماستر:

1. فقيه محمد، وكروشة، عبد القادر .**واقع تطبيق الحوكمة في البنوك التجارية، دراسة تطبيقية لعينة من البنوك التجارية الجزائريةBNA) ، BADR، (AGBلولاية النعامة** .مذكرة ماستر في إدارة بنكية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة د. الطاهر مولاي، سعيدة، 2017-2018.

2. بوحدة زهرة، وكروش، خالصة .**الرقابة على البنوك في التشريع الجزائري** .مذكرة ماستر في قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2022-2023.

3. كادي ايدير، ونوغي، سليم .**دور الحوكمة المصرفية للحد من المخاطر المالية دراسة حالة عينية من الوكالات المصرفية بقصر البخاري** .مذكرة ماستر في اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة يحي فارس، المدية، 2022-2023.

4. هتشان عبد القادر، وصاري، حكيم .**الحوكمة المصرفية ومساهمتها في إدارة المخاطر المصرفية** .مذكرة ماستر في اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، 2022-2023.

5. مومني محمد الأمين، وزيتوني، عبيد .**واقع تطبيق اتفاقيات بازل في النظام المصرفي الجزائري دراسة حالة بنك الخليج الجزائر لفترة 2019-2022-وكالة قالمة** .مذكرة ماستر في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، (د.ج)، 2023-2024.

خامساً: النصوص القانونية

أ- القوانين:

1. قانون رقم 23-09، مؤرخ في 21 جوان 2023، يتعلق بالنقد والصرف، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 22 جوان 2023.

ب- الأنظمة والتعليمات:

1. نظام بنك الجزائر رقم 92-05، مؤرخ في 22 مارس 1992، يتعلق بالشروط الواجب توافرها في مؤسسي البنوك والمؤسسات المالية ومديريها ومسيريها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 08، الصادرة بتاريخ 7 فبراير 1993.
2. نظام رقم 04-02، مؤرخ في 04 مارس 2004، يحدد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي.
3. نظام رقم 06-01، مؤرخ في 24 سبتمبر 2006، يتعلق بشروط تأسيس بنك ومؤسسة مالية وشروط إقامة فرع بنك ومؤسسة مالية أجنبية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 77، الصادرة بتاريخ 2 ديسمبر 2006.
4. نظام رقم 09-02، مؤرخ في 26 ماي 2009، يتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها.
5. تنظيم بنك الجزائر رقم 11-03، مؤرخ في 24 مايو 2011.
6. تنظيم رقم 11-04 المتعلق بمراقبة مخاطر السيولة.
7. تعليمة بنك الجزائر رقم 2011-08، بشأن تنظيم الرقابة الداخلية داخل المؤسسات البنكية.
8. تعليمة بنك الجزائر رقم 2012-03، حول إدارة المخاطر داخل البنوك والمؤسسات المالية.
9. نظام رقم 15-01، مؤرخ في 19 فبراير 2015، يتعلق بعمليات خصم السندات العمومية وإعادة خصم السندات الخاصة والتسبيقات والقروض للبنوك والمؤسسات المالية، المعدل والمتمم.
10. نظام رقم 20-09، مؤرخ في 28 ديسمبر 2020، المعدل والمتمم للنظام رقم 09-02 المؤرخ في 26 ماي 2009 والمتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها.
11. تعليمات بنك الجزائر رقم 23-08، المتعلقة بالتنظيم الداخلي للبنوك والتفتيش المصرفي.
12. تعليمات بنك الجزائر رقم 23-09، المتعلقة بالتقارير الرقابية الموحدة.
13. تعليمة بنك الجزائر رقم 24-02، الخاصة بالشفافية والإفصاح المالي.

ج- الاجتهاد القضائي:

1. مجلس الدولة، قرار رقم 138، بتاريخ 08 ماي 2000، (قضية بين بنك الجزائر ضد يونين بنك)، مجلة مجلس الدولة، العدد 06، 2005.

المراجع باللغة الأجنبية

a- Les articles

1. ZOUAÏMIA, Rachid. "Les pouvoirs de la Commission bancaire en matière de supervision bancaire". Revue Idara, n° 2, volume 20, Ecole Nationale D'Administration, Alger, 2010.

b- Les cites (Rapports et sites web)

1. Bank for International Settlements (BIS). Supervisory and regulatory approaches to climate-related risks. Basel, October 2021.

المواقع الإلكترونية

2. أبو رحمة، سيرين سميح. "اتفاقية بازل، المضمون، الأهمية، الأبعاد، التأثيرات، التحديات". متاح على: http://www.ibtesama.com/vb/showthread-t_13181.html، تاريخ الاطلاع: 23-05-2012

3. بنك الجزائر، الموقع الرسمي، <www.bank-of-algeria.dz> تم الاطلاع عليه في تواريخ مختلفة

الفهرس

الفهرس

بسملة

كلمة شكر

إهداء

مقدمة 2

الفصل الأول: الدور الاشرافي لبنك الجزائر على القطاع المصرفي 5

المبحث الأول: دور بنك الجزائر في إرساء وتعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي 6

المطلب الأول: ماهية الحوكمة المصرفية..... 6

الفرع الأول: مفهوم الحوكمة المصرفية..... 7

الفرع الثاني: مبادئ الحوكمة المصرفية: 11

الفرع الثالث: المعايير الأساسية للحوكمة السليمة داخل الجهاز المصرفي: 14

المطلب الثاني: الاطار القانوني والتنظيمي للحوكمة في البنوك الجزائرية 15

الفرع الأول: تعزيز دور مجالس الادارة..... 16

الفرع الثاني: الشفافية والافصاح 17

الفرع الثالث: إدارة المخاطر..... 18

الفرع الرابع: الامتثال والرقابة الداخلية 19

المطلب الثالث: تقييم دور بنك الجزائر في تعزيز الحوكمة المصرفية 20

الفرع الأول: إجراءات بنك الجزائر في تطبيق الحوكمة **Error! Bookmark not defined.**

الفرع الثاني: اليات الرقابة والمتابعة من قبل بنك الجزائر 25

الفرع الثالث: التحديات التي تواجه بنك الجزائر في ترسيخ الحوكمة..... 28

المبحث الثاني: دور بنك الجزائر في تحقيق الاستقرار المالي والنقدي 32

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للاستقرار المالي والنقدي 32

الفرع الاول: تعريف الاستقرار المالي ومقوماته 32
الفرع الثاني: تعريف الاستقرار النقدي ومؤشراته..... 38
الفرع الثالث: علاقة الاستقرار المالي بالنقدي **Error! Bookmark not defined.**
المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية لبنك الجزائر 39
الفرع الأول: أنواع الأدوات النقدية..... 39
الفرع الثاني: فعالية الأدوات النقدية في تحقيق الاستقرار 43
المطلب الثالث: الرقابة الوقائية لبنك الجزائر ودورها في تعزيز الاستقرار المالي 44
الفرع الأول: الرقابة على الملاءة والسيولة لدى بنك الجزائر..... 45
الفرع الثاني: آليات الإنذار المبكر والتدخل الوقائي 46
خاتمة الفصل الاول: 50
الفصل الثاني: الدور الرقابي لبنك الجزائر على القطاع المصرفي 53
المبحث الأول: الرقابة الاستشرافية لبنك الجزائر على القطاع المصرفي 54
المطلب الأول: الاطار المفاهيمي للرقابة الاستشرافية..... 54
الفرع الأول مفهوم الرقابة الاستشرافية 55
تمييز الرقابة الاستشرافية عن الرقابة التقليدية..... 56
الفرع الثاني: أهداف الرقابة الاستشرافية 56
الفرع الثالث المبادئ الدولية المؤطرة للرقابة الاستشرافية..... 58
المطلب الثاني : الأسس التنظيمية والمؤسساتية للرقابة الاستشرافية..... 60
الفرع الأول : صلاحيات بنك الجزائر الاستشرافية في متابعة المؤسسات البنكية..... 60
الفرع الثاني: دور مجلس النقد والصرف في بلورة التوجهات الوقائية 61
المطلب الثالث: أليات الرقابة الاستشرافية لبنك الجزائر 62
الفرع الأول : الرقابة الاستشرافية المبنية على المخاطر 62

الفرع الثاني : أدوات التنبؤ والإنذار المبكر 63
الفرع الثالث : التدابير الوقائية 66
المبحث الثاني: الرقابة الردعية لبنك الجزائر على القطاع المصرفي 67
المطلب الأول: الاطار المفاهيمي للرقابة الردعية 67
الفرع الأول مفهوم الرقابة الردعية 67
الفرع الثاني اهداف الرقابة الردعية 68
المطلب الثاني: اليات الرقابة الردعية المتاحة لبنك الجزائر 68
الفرع الأول اللجنة المصرفية 69
الفرع التاني المجلس النقدي المصرفي 74
المطلب الثالث: تقييم فعالية الرقابة الردعية في تحقيق الاستقرار المصرفي 77
الفرع الأول إثر الرقابة الردعية في تحقيق الاستقرار المصرفي 78
الفرع الثاني اثر الرقابة الردعية في تحقيق الاستقرار المصرفي**Error! Bookmark not defined.**
الفرع الثاني أثر الرقابة الردعية في تحقيق الاستقرار المصرفي 79
خلاصة 81
خاتمة: 83
قائمة المراجع 87
الفهرس 88